جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قـــسم العلوم المالية والمحاسبة

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

شعبة: المالية والمحاسبة تخصص: تدقيق محاسبي ومراقبة تسيير

مساهمة النظام المحاسبي المالي في تفعيل حوكمة شركات

دراسة حالة مؤسسة سو ناطراك مركب GP1/Z ارزيو

مقدمة من طرف الطالب:

بساحة سفيان

أعضاء اللجنة المناقشة

الصفة	الاسم واللقب	الرتبة	عن الجامعة
رئيسا	بوظراف جيلالي	أستاذ محاضر	جامعة مستغانم
مقررا	بوشيخي بوحوص	أستاذ محاضر	جامعة مستغانم
مناقشا	يسعد عبد الرحمان	أستاذ محاضر	جامعة مستغانم

السنة الدراسية: 2019/2018

الشكر و التقدير

رب لك الحمد كما ينبغي لجلال و جهك و عظيم سلطانك ، نشكر الله و نحمده على توفيقه لنا في إنجاز هذا العمل المتواضع راجين منه أن يتقبله و يجعله دخرا لنا يوم نلقاه.

لا يسعني في نهاية هذا العمل المتواضع إلا أن أتقدم بجزيل الشكر إلى :

الأستاذ الشرف "بوشيخي بوحوص" على ما قدمه لي من نصائح و توجيهات فقد كان عونا لي و سندا في إنجاز هذه الرسالة .

كما أتوجه بالشكر إلى كل أعضاء لجنة المناقشة الذين سأنال شرف مناقشتهم لهذه المذكرة ، على محمل نصائحهم و توجيهاتهم.

و الشكر كذلك موصول إلى جميع موظفي المؤسسة سوناطراك مركب GP1/Z الذين قاموا بمساعدتي .

الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى والدتي أطال الله عمرها

و إلى روح الفقيد والدي رحمه الله و أدخله فسيح جنانه .

إلى أخي و أخواتي

إلى كافة أفراد عائلتي

إلى كل من ساهم في إنجاز هذا العمل من قريب أو من بعيد

إلى من نسيهم قلمي و لم تنساهم ذاكرتي

بساحة سفيان

الفهرس :

الموضوع **الصفحة**

الفهرس	
قائمةالأشكال	
مقدمةعامة	
الفصلالأول :الإطارالنظريلحوكمةالشركات	1
تمهيد	1
المبحثالأول :حوكمةالشركات – مدخلمفاهيمي-	2
المطلبالأول :نشأةوأسبابظهورحوكمةالشركات	2
المطلبالثاني :مفهومحوكمةالشركات	6
المطلبالثالث :أهميةحوكمةالشركات	9
المطلبالرابع :أهدافحوكمةالشركات	10
المبحثالثاني:الإطارالعلميلحوكمةالشركات	12
المطلبالأول :خصائصوركائزحوكمةالشركات	12
المطلبالثاني :أبعادحوكمةالشركات و نظامها	17
المطلبالثالث :أطراف حوكمةالشركات	19
المطلبالرابع :مقوماتحوكمةالشركات	21
المبحثالثالث :أسسحوكمةالشركات	22
المطلبالأول :مبادئحوكمةالشركات	22
المطلبالثاني :محدداتحوكمةالشركات	27
المطلبالثالث :آلياتحوكمةالشركات	29
المطلبالرابع :نظرياتحوكمةالشركات	31
المبحثالرابع :نماذجحوكمةالشركات	35
المطلبالأول :النموذجالخارجي	35
المطلبالثاني :النموذجالداخلي	35
خلاصة	37
الفصلالثاني:النظامالمحاسبيالمالي	39
تمهيد	39
المبحثالأول:البيئةالمحاسبيةالدولية	40

المطلبالأول :التوافقالمحاسبيالدولي	40
المطلبالثاني :هيئاتالمعاييرالمحاسبيةالدولية	43
المبحثالثاني :إطارمفاهيميللنظامالمحاسبيالمالي	44
المطلبالأول :مفهومالنظامالمحاسبيالمالي	44
المطلبالثاني :هيكلومكوناتالنظامالمحاسبيالمالي	51
المبحثالثالث :القوائمالمالية	57
المطلبالأول :مفهومالقوائمالمالية	57
خلاصة الفصل	58
الفصلالثالث :الدراسةالميدانية	60
تمهيد	61
المبحثالأول :التعريف بالمؤسسة	62
المطلبالأول :الاسم الكامل و المختصر للمؤسسة	62
المطلبالثاني :طابع نشاطها	62
المطلبالثالث :تعريف مؤسسة سوناطراك	62
المطلب الرابع: مخطط مؤسسة سوناطراك	63
المبحثالثاني:تعريف مركب GP1/Z	64
المطلبالأول :تاريخ و تعريف المركب GP1/Z	64
المطلبالثاني :مخطط العام للهيكل التنظيمي	66
المطلبالثالث :تعريف الإدارة المالية لمركب GP1/Z	67
خلاصة	70
خاتمةعامة	72

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
(1-1)	أهمية حوكمة الشركات	10
(2-1)	ركائز الحوكمة	16
(3-1)	الأهداف المعنية بتطبيق مفهوم حوكمة الشركات	21
(4-1)	مبادئ منظمة التعاون و التنمية (OECD)	26
(5-1)	المحددات الداخلية و الخارجية للحوكمة	28
(6-1)	مشاكل نظرية الوكالة	32
(1-2)	هيكل نظام المحاسبي المالي	51
(2-2)	مكونات النظام المحاسبي المالي	56
(1-3)	مخطط مؤسسة سوناطراك	63
(2-3)	المخطط العام للهيكل التنظيمي	66
(3-3)	لمخطط العام للإدارة المالية لمركب GP1/Z	69

مقدمة

مقدمة عامة:

لقد حظيت حوكمة الشركات في الآونة الأخيرة باهتمام كبير من طرف الباحثين والحكومات نظرا لما شهده العالم في السنوات الماضية من أزمات مالية متكررة وفضائح إدارية عديدة .جاء ذلك نتيجة القصور الذي تخلل القوانين والتشريعات المطبقة والتي يعاني منها الاقتصاد العالمي، من أجل إعادة الثقة بقطاع الأسهم خصوصا بعد فضيحة شركة إنرون وسقوط شركة ولدكوم الأمريكيتين .وهذا ما جعل جميع المؤسسات والدول تهتم بالحوكمة وتسعى إلى تجسيد مبادئها من أجل التطبيق الأمثل .حيث عرفها كادبيري أنها نظام وضع من أجل توجيه وإدارة جميع الأعمال داخل وخارج الشركة وبالتالي فإن الحوكمة تؤدي إلى منع الفساد والتجاوزات المختلفة في المؤسسات، وهذا ما يضمن أموال المستثمرين وذلك من خلال تطبيق أهم مبدأ وهو الإفصاح والشفافية، مما يؤدي إلى وجود ثقة وقيم عالية لأصحاب المصالح وبالخصوص المستثمرين.

ولهذا قامت الجزائر بتبني النظام المحاسبي المالي وذلك في ظل موجة الانفتاح على العالم في جميع الميادين، فإنها وجدت نفسها مجبرة على مسايرة التطورات العالمية، حيث سعت بجد نحو الارتقاء بالمؤسسات وخاصة فيما يتعلق بالجانب المحاسبي، وذلك من خلال تبنيها له باعتباره نظام يضمن للمؤسسات تقديم تقارير صادقة وشفافة تعكس الوضعية المالية للمؤسسة، وكذا تسهل عملية مراقبة الحسابات وذلك من خلال إجبار جميع المؤسسات بإعداد القوائم المالية وتوفير معلومات وضمانات كافية لكل من المسيرين والمساهمين والعمال والدائنين وجميع الأطراف ذات الصلة.

واستنادا لما سبق يمكن صياغة السؤال الرئيسي لإشكالية البحث وهو كالتالي:

ما مدى مساهمة النظام المحاسبي المالي في تفعيل حوكمة الشركات ؟

وللإجابة عن الإشكالية السابقة استعنا بمجموعة من التساؤلات الفرعية التالية:

ما واقع تطبيق حوكمة الشركات في مؤسسة سوناطراك مركب GP1/Z ؟

-هل هناك تطبيق للنظام المحاسبي المالي في مؤسسة سوناطراك مركب GP1/Z ؟

-هل يساهم تطبيق النظام المحاسبي المالي في الإفصاح والشفافية؟

-هل توجد علاقة بين النظام المحاسبي المالي والتدقيق؟

-هل هناك علاقة بين النظام المحاسبي المالي وجودة المعلومة المالية؟

-ما واقع مساهمة النظام المحاسبي المالي في تفعيل حوكمة الشركات؟

الفرضيات:

-هناك تطبيق فعلي لحوكمة الشركات في مؤسسة سوناطراك مركب GP1/Z ؛

-يتم تطبيق النظام المحاسبي المالي في مؤسسة سوناطراك مركب GP1/Z ؛

-يساهم تطبيق النظام المحاسبي المالي في الإفصاح والشفافية؛

-توجد علاقة بين النظام المحاسبي المالي والتدقيق؛

_هناك علاقة بين النظام المحاسبي المالي و جودة المعلومة المالية

-يسعى تطبيق النظام المحاسبي المالي إلى تفعيل حوكمة الشركات في مؤسسة سوناطراك مركب .GP1/Z

أهمية البحث:

تتمثل أهمية البحث في ما يلي:

- توضيح أهمية الإفصاح والشفافية لصدق ونزاهة المعلومات المالية واستخدامها بطريقة سليمة لكي لا تمس بمصالح أصحاب المصالح؛
-
- أهمية النظام المحاسبي المالي وحوكمة الشركات ودورهما في مواجهة التغيرات العالمية.

أهداف البحث:

- التعرف على مدى تطبيق مؤسسة سوناطراك مركب GP1/Z للحوكمة؛
- معرفة ما إذا كان النظام المحاسبي المالي يطبق في مؤسسة سوناطراك مركب GP1/Z ؛
- التعرف على كيفية مساهمة النظام المحاسبي المالي في الإفصاح والشفافية؛
- تسمح لنا بمعرفة العلاقة بين تطبيق النظام المحاسبي المالي والتدقيق؛
- معرفة العلاقة بين تطبيق النظام الحاسبي المالي وجودة المعلومة المالية؛
- إبراز كيفية تفعيل الحوكمة وذلك من خلال تطبيق النظام المحاسبي المالي.

المنهج المتبع في الدراسة:

للإجابة على الإشكالية المطروحة وبغرض تحقيق أهداف البحث واختبار فرضياته تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي للتوصل إلى نتائج منطقية، حيث تم عرض جوانب النظام المحاسبي المالي وحوكمة الشركات وتبيان الدور الذي يلعبه النظام المحاسبي المالي في تفعيل حوكمة الشركات وذلك استنادا إلى الدراسات السابقة، أما فيما يخص الجانب التطبيقي فقد تم استخدام منهج دراسة حالة بهدف رب الجانب النظري بالواقع التطبيقي وهذا بالاعتماد على الأدوات الإحصائية كالجداول، واختبار صحة الفرضيات.

الدراسات السابقة:

يمكن الإشارة إلى الدراسات السابقة التي لها علاقة بالموضوع وقد وردت كما يلي:

1) حسياني عبد الكريم، أهمية الانتقال للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية كإطار لتفعيل حوكمة المؤسسات، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة الجزائر 3، 2009-2010 ، حيث كانت الإشكالية كيف يمكن للانتقال نحو المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية أن تساهم في تفعيل حوكمة المؤسسات، يهدف إلى أهمية تطبيق المعايير المحاسبية والمعلومة المالية في تحسين متطلبات حوكمة الشركات، وذلك من خلال التعرف على مفهوم حوكمة المؤسسات ودوافع تطبيقه والجهود وأهمية تطبيقها في قطاع الأعمال والتطرق للمعايير المحاسبية والمعلومة المالية وطرق إصدارها وتناول أهمية الانتقال نحو المعايير الدولية المحاسبية والمعلومة المالية وقواعد الإفصاح الواردة فيها، بالنسبة لجودة المعلومة المحاسبية في القوائم المالية.
2) دشاش أم الخير، متطلبات نجاح تطبيق النظام المحاسبي المالي في ظل البيئة الجزائرية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير تخصص مالية المؤسسة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2009-2010،و قد خلصت الدراسة إلى أنه عملية التوحيد المحاسبي بالجزائر غير مرنة لأنها تتميز بالثبات في التصنيف والمصطلحات وأن النظام المحاسبي المالي يتميز بالصعوبة والغموض في التطبيق وضعف التأهيل العلمي والعملي للمحاسبين وعدم توافق البيئة الاقتصادية المالية والقانونية بالشكل الكافي مع متطلبات تطبيق النظام المحاسبي المالي.
3) ماجد إسماعيل أبو حمام، أثر تطبيق قواعد الحوكمة على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية " دراسة ميدانية على الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية"، مذكرة لنيل درجة الماجستير، الجامعة الإسلامية،غزة2009 ، وقد توصلت الدراسة إلى أنه على الرغم من وجود أساس محكم وفعال لقواعد الحوكمة الشركات لا يزال بحاجة للتطوير، وجود بعض القوانين التي تساهم في حماية المساهمين والمستثمرين،عدم كفاية مقومات كافية للإفصاح والشفافية لجميع أصحاب المصالح في الشركات المدرجة في السوق مما يؤثر على صحة قرارات المستثمرين المساهمين وأصحاب رلوس الأموال في اتخاذ قراراتهم الاستثمارية.

حدود ومجال الدراسة:

- اقتصر البحث على مؤسسة سوناطراك مركب GP1/Z وذلك كونها من المؤسسات التي تملك نظام محاسب وتطبق جميع مفرداته؛
- وأما الحدود الزمنية لهذه الدراسة كانت في فترة 2015.

أسباب اختيار الموضوع:

- الاهتمام الشخصي بالموضوع نظرا لارتباطه بمجال التخصص محاسبة مراقبة وتدقيق؛
- الرغبة في فهم هذا الموضوع والتعمق والتحكم فيه أكثر وضب مفاهيمه؛
- محاولة لفت النظر إلى أهمية النظام المحاسبي المالي وذلك في تفعيل حوكمة الشركات؛
- تميز الموضوع بالحداثة وذلك في ظل الظروف الاقتصادية والتطورات التي شهدها العالم.

صعوبات الدراسة:

- قله المراجع وخاصة بالغة العربية المتعلقة بالموضوع؛
- صعوبة في إجراء مقابلات مع الأطراف الفاعلة في المؤسسة وخاصة من طرف المدراء من أجل الحصول على إجابة لاستبيان البحث؛
- ضيق الوقت المخصص لإنجاز البحث.

هيكل الدراسة:

تبعا لأهداف البحث التي يتم رصدها من خلال معالجة أسئلة الدراسة واختبار الفرضيات، تم تقسيم البحث إلى ثلاث فصول، تسبقهم المقدمة وتعقبهم الخاتمة التي تتضمن تلخيص عام لموضوع الدارسة واختبار الفرضيات، و كذلك للنتائج المتوصل إليها، وفي الأخير سيتم تقديم بعض الاقتراحات بناءا على النتائج المتوصل إليها، وكانت تقسيمات الفصول كما يلي:

الفصل الأول بعنوان الإطار النظري لحوكمة المؤسسات، يتم التطرق في المبحث الأول إلى مدخل مفاهيمي الذي مس كل من النشأة وأسباب ظهور الحوكمة والمفهوم والأهمية والأهداف، أما المبحث الثاني فجاء بعنوان الإطار العلمي لحوكمة الشركات والذي احتوى على الخصائص والركائز والأبعاد والنظام والأطراف والمقومات وفي المبحث الثالث سنتطرق إلى أسس حوكمة الشركات وذلك من خلال تناول المبادئ والمحددات والآليات والنظريات وليختتم الفصل بمبحث رابع حول نماذج وتجارب وسنتناول فيه النموذج الخارجي والداخلي بالإضافة إلى تجارب لبعض الدول الغربية والعربية.

الفصل الثاني بعنوان النظام المحاسبي المالي، يتم التطرق في المبحث الأول إلى البيئة المحاسبية الدولية وقد مس التوافق المحاسبي الدولي وهيئات المعايير المحاسبية الدولية ومعايير المحاسبة الدولية، وفي المبحث الثاني إلى سنتناول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي وقد مس المفهوم والهيكل والمكونات ومقارنة، وأما المبحث الثالث بعنوان القوائم المالية فقد احتوى على المفهوم وأهداف وعرض القوائم المالية، وفي المبحث الرابع تناولنا دور النظام المحاسبي المالي في تفعيل حوكمة الشركات وقد احتوى الإفصاح والشفافية وجودة المعلومة المالية وتفعيل العلاقة بين النظام المحاسبي المالي والحوكمة.

الفصل الثالث بعنوان الدراسة الميدانية للمؤسسة سوناطراك مركب GP1/Z ، حيث سيتم تقديم الدراسة الميدانية بشكل عام ودراسة الطرق والإجراءات المتبعة في الدراسة الميدانية في المبحث الأول من خلال التعريف بالمؤسسة .

الفصل الأول: الإطار النظري لحكومة الشركات

الفصل الأول : الاطار النظري لحوكمة الشركات

تمهيد:

تعتبر حوكمة الشركات من المفاهيم الحديثة التي تحتل مكان الصدارة لجميع دول العالم سواء خصوصا بعد التغيرات التي شهدها العالم خلال العقدين الأخيرين حيث أدى هذا إلى بذل جهد من قبل الدول وذلك من أجل تحسين مناخ المؤسسات أعمالها وانفتاح اقتصادها وذلك نحو إطار مؤسسي لحوكمة الشركات حيث عملت إلى تحسين ومن وذلك من خلال تطبيقها الجيد والاهتمام بأسسها وسنتناول في هذا الفصل ما يلي:

المبحث الأول :مدخل مفاهيمي لحوكمة الشركات وسنتناول فيه النشأة وأسباب الظهور ومفهوم أهمية وأهداف الحوكمة.

المبحث الثاني :الإطار العلمي لحوكمة الشركات وسنتناول في هذا المبحث خصائص والركائز، أبعاد ونظامها، أطراف حوكمة الشركات، مقومات حوكمة الشركات.

المبحث الثالث :أسس حوكمة الشركات مبادئ، محددات، آليات ونظريات.

المبحث الرابع :نماذج وتجارب حوكمة الشركات وسنتناول فيه النموذج الداخلي والخارجي، تجارب دول عربية وغربية.

المبحث الأول : حوكمة الشركات – مدخل مفاهيمي-

من أجل القضاء على الفساد الذي تسبب في غلق عدة شركات جاءت الحوكمة للقضاء على هذه التصرفات، وسنتناول في هذا المبحث نشأة الحوكمة وأسباب ظهورها ونذكر أيضا مفهومها وأهميتها وأهدافها.

المطلب الأول : نشأة وأسباب ظهور حوكمة الشركات

نشأ هذا المفهوم كنتيجة لتطور الشركات واتساعها لتنظيم العلاقة بين إدارة الشركة وحاملي الأسهم.

أولا : نشأة حوكمة الشركات

أول من اهتم بحوكمة الشركات الباحثان الأمريكيان Berle et Means وذلك سنة 1932 من خلال ند وتهم " الشركة الحديثة والملكية الخاصة " ، حيث قاما بدراسة تركيبة رأسمال كبريات الشركات الأمريكية، ومن خلال دراستهما توصلا إلى ضرورة فصل الملكية عن الإدارة وإلى إلزامية فرض رقابة على تصرفات المسيرين لحماية حقوق المساهمين.

وتستند حوكمة الشركات في الفكر التنظيمي إلى مجموعة من النظريات أهمها نظرية الوكالة التي يعود الفضل في تطويرها إلى الأمريكيين Meckling و Jensen سنة 1976 ، حين أثارا مسألة هامة تتعلق بالفصل بين ملكية رأس المال التي تعود للمساهمين ومهمة اتخاذ القرار والتسيير الموكلة للمسيرين، فحسب هذه النظرية، فإن المسيرين تربطهم بالشركة عقود تفرض عليهم العمل لصالح المساهمين من أجل زيادة ثر وتهم وخلق القيمة مقابل أجور يتقاض ونها، لأن السير وفقا لنظرية الوكالة يلجأ إلى وضع استراتيجيات تحميه وتحفظ له حقوقه عن طريق استغلال نفوذه، شبكة العلاقات بالموردين والعملاء .وكذلك حجم المعلومات التي يستقبلها المسير قبل غيره، وبذلك فهو يفضل تحقيق مصالحه وأهدافه الشخصية أولا قبل مصالح المؤسسة (خاصة الحفاظ على قيمته في سوق العمل .)لمواجهة هذا الانحراف الذي تعتبره النظرية إخلالا بشروط العقد الذي يرب المسير بالشركة يلجأ المساهمون لتعديل سلوك المسير السلبي وللحفاظ على مصالحهم باتخاذ تدابير تقويمية و رقابية عن طريق إنشاء نظام حوكمة الشركات الذي يملك آليات وأدوات رقابية و إشرافية داخلية تعتمد على(مجالس الإدارة، الرقابة التبادلية بين المسيرين" رئيس، مرلوس "وكذا الرقابة المباشرة للمساهمين)، وخارجية ممارسة من طرف الأسواق (سوق رقابة المسيرين، السوق المالي، البنوك(. ...

وقد أشار Fama في عام 1980 إلى حتمية حدوث صراع بالشركة عندما يكون هناك فصل بين الملكية والإدارة [1].

وصاحب ذلك قيام العديد من دول العالم بالاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات عن طريق قيام كل من الهيئات العلمية بها والمشرعين بإصدار مجموعة من اللوائح و القوانين والتقارير التي تؤكد على أهمية التزام الشركات بتطبيق تلك المبادئ.

ففي الولايات المتحدة أدى تطور سوق المال ووجود هيئات رقابية فعالة تعمل على مراقبته وتشرف على شفافية البيانات والمعلومات التي تصدرها الشركات التي تعمل به (SEC)

[1] عثماني وشعابنة ، النظام المحاسبي كأحد متطلبات حوكمة الشركات و أثره على بورصة الجزائر ، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كللية للحد من الفساد المالي و الإداري ، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، الجزائر، يومي 6-7 ماي 2012، ص4

Securities Exchange Commission بالإضافة إلي التطور الذي وصلت إليه مهنة المحاسبة ولمراجعة، إلى زيادة الاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات والتزام الشركات ,خاصة المسجلة أسهمها لدى البورصات بضرورة تطبيق المبادئ التي يتضمنها هذا المفهوم.

ومن الملاحظ أن الاهتمام بهذا المفهوم ظهر بصورة واضحة عند قيام صندوق المعاشات العامة Retirement System (CALPERS) The California Public Employee's والذي يعتبر أكبر صندوق للمعاشات العامة في الولايات المتحدة ,بتعريف حوكمة الشركات وإلقاء الضوء على أهميتها ودورها في حماية حقوق المساهمين.

ففي عام 1291 قامت اللجنة الوطنية والخاصة بالانحرافات في إعداد القوائم المالية National Commission on Fraudulent Financial Reporting والتابعة لل , SEC بإصدار تقريرها المسمى (Treadway) والذي تضمن مجموعة من التوصيات الخاصة بتطبيق قواعد حوكمة الشركات وما يرتب بها من منع حدوث الغ والتلاعب في إعداد القوائم المالية وذلك عن طريق الاهتمام بمفهوم نظام الرقابة الداخلية وتقوية مهنة المراجعة الخارجية أمام مجالس إدارة الشركات.

وفي عام 0222 اصدر كل من " New York Stock Exchange " (NYSE) و(NASD) Association of Securities Dealers تقريرها المعروف باسمBlue Ribbon Report والذي اهتم بفاعلية الدور الذي يمكن أن تقوم به لجان المراجعة بالشركات بشأن الالتزام بمبادئ حوكمة الشركات .وفي أعقاب الانهيارات المالية لكبرى الشركات الأمريكية في عام 2112 ، تم إصدار " Sarbanes-Oxley Act " الذي ركز على دور حوكمة الشركات في القضاء على الفساد المالي والإداري الذي يواجه العديد من الشركات من خلال تفعيل الدور الذي يلعبه الأعضاء غير التنفيذيين في مجالس إدارة الشركات.

ونظرا لارتباط الاقتصاد الأمريكي في المملكة المتحدة ظهر العديد من التقارير التي تؤكد على أهمية الالتزام بمبادئ حوكمة الشركات في المملكة المتحدة .وكان لبورصة لندن دور بارز في ذلك المجال، حيث صدر Cadbury Report في عام 1992 لكي يؤكد على أهمية حوكمة الشركات من أجل زيادة ثقة المستثمرين في عملية إعداد ومراجعة القوائم المالية ,وبالرغم من أن التوصيات التي تبناها هذا التقرير غير ملزمة للشركات المسجلة أسهمها في بورصة لندن إلا أن البورصة ترغم الشركات على أن تحدد في تقريرها السنوي مدى التزامها بتلك التوصيات .وظهر بعد ذلك العديد من التقارير المتعلقة بحوكمة الشركات ودور مجالس إدارة الشركات وأنظمة الرقابة الداخلية بالشركات واللجان التابعة لمجلس الإدارة وتقييم وإدارة المخاطر مثل Hample Report و Higges and Smith Reportفي عام 2003.

هذا ولم يقتصر الأمر على الولايات المتحدة والمملكة المتحدة بشأن الاهتمام بالدور الذي يمكن أن تلعبه حوكمة الشركات في المنع أو الحد من الانحرافات المالية والإدارية، فق ظهر العديد من التقارير في كل من كندا وفرنسا وألمانيا وإيطاليا والعديد من دول أمريك اللاتينية وشرق أسيا عن طريق الهيئات العلمية والبورصات الماليةبها.[2]

ثانيا : أسباب ظهور حوكمة الشركات

[2] محمد مصطفى سليمان ، حوكمة الشركات و معالجة الفساد المالي والإداري ، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2006، ص13-15.

إن مصطلح حوكمة الشركات من المصطلحات التي أوجدتها ظروف غير مستقرة واضطرابات وحوادث عنيفة اجتاحت بعض أسواق المال والأعمال العالمية والمحلية ولقد أرجع العديد من الخبراء والمحللين الماليين ا ولاقتصاديين ظهور حوكمة الشركات إلى أسباب عدّة ونذكر منها:

أسباب أساسية وهي تتمثل في:

1- نظرية الوكالة:

يعتبر الفصل بين الملكية و الإدارة من العوامل الأساسية لظهور نظرية الوكالة، كما أن التوسع الكبير الذي عرفته المؤسسات الاقتصادية خصوصا في ظل العولمة والنمو الاقتصادي العالمي المتزايد، اقتضى أن توكل المؤسسات

مسؤولية إدارتها إلى مجلس إدارة منتخب، وهذا ولد تعارض المصالح وظهور مشكلة الوكالة بين الأطرف المتعاقدة في المؤسسة(الوكيل والأصيل .)فقد يستغل بعض المديرين السلطات الواسعة الممنوحة لهم في تحقيق عوائد خاصة بهم والقيام بأعمال غير أخلاقية ومتنافية مع الأسس القانونية، مثل استمالة المدققين لإعداد التقارير التي يرغب بها المدراء دون الأطرف الأخرى .هذا أدى إلى زياد ة الاهتمام بإيجاد قوانين وقواعد تنظم العلاقة بين الأطرف في المؤسسات، كما باتت الحاجة ماسة لإعادة الثقة والمصداقية لأسواق المال، وتنشي الاستثمارات، لما تمثله من مطمح أساسي تسعى دول العالم لتحقيقه .لذا زاد بالاهتمام بمفهوم حوكمة المؤسسات وإبراز **أهميتها** في الحد أو التقليل من المشاكل التي قد تنشأ **نتيجة** الفصل بين الملكية والإدارة.[3]

تعريف نظرية الوكالة:

"تصف نظرية الوكالة المنشأة بأنها مجموعة من العلاقات التعاقدية، وأن وجودة المنشأة يتحقق من خلال ا وحد أو أكثر من العقود الاتفاقية، وأن عقود الاستخدام ما هي إلا أدوات لتخصيص الموارد ووصف الغرض من نشاط المنشأة وبالتالي يمكن دراسة سلوك المنشأة عن طريق تحليل الخصائص العامة لعقود التوظيف الخاصة بها ".

ويصف Jensen & Meckling (1976) علاقة الوكالة بأنها عقد يقوم بموجبه واحد أو أكثر من الأفراد (الأصيل أو الموكل) بتعيين واحد أو أكثر (الوكيل) لكي ينجز بعض الأعمال والخدمات بالنيابة عنه، وفي المقابل يفوض الأصيل الوكيل في اتخاذ بعض القرارات.

وتشرح نظرية الوكالة مشكلات الحوافز الناتجة من انفصال الملكية عن الإدارة ومراقبة الموارد، وقد استخدمت لتفسير دوافع الاختيار بين الطرق المحاسبية والإفصاح الاختياري وتعيين مراقبي الحسابات وتجمع الشركات في مراكز قوى للعمل معاً بشأن المعايير المحاسبية المقترحة[4] Corporate Lobbying

مشكلة تضارب المصالح:

وتنشأ مشكلة الوكالة من تعرض الأصيل لخسارة نتيجة أخلاق وتصرفات الوكيل وعدم بذله العناية الكافية لتعظيم عائد الأصيل، ومما يزيد من فرص حدوث هذا الأمر هو أن الأصيل ليس لديه وسائل الرقابة المباشرة

---

[3] عمر إقبال توفيق المشهداني ، تدقيق التحكم المؤسسي(حوكمة الشركات) في ظل معايير التدقيق المتعارف عليها ، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية ، العدد 02 / 2013 ، ص237.

[4] طارق عبد العال حماد ، حوكمة الشركات(المفاهيم،المبادئ،التجارب)،الدار الجامعية،الإسكندرية،2005، ص69.

لقياس مجهودات الوكيل، كما أن الأخير هو الذي يقدم إليه المعلومات ويطلق عليها مشكلة التخلخل الخلقي Moral Hazard، ويرتب بها أيضاً مشكلة الاختيار العكسي (أو المتناقض) Adverse Sélection وتنشأ هذه المشكلة نتيجة الاختلاف في كمية ونوعية المعلومات المتاحة لكل من الأصيل والوكيل وتظهر في الحالات التي لا يمكن للأصيل فيها ملاحظة أداء الوكيل بصورة مباشرة والتحقق من نتائج ق راراته، وفي مثل هذه الحالات لا يستطيع الموكل تحديد ما إذا كل الوكيل يختار البديل المناسب أم لا عند اتخاذ القرارات المختلفة[5] .

وسنفصل فيها عند ذكر النظريات.

2-الفضائح المالية:

أدت الانهيارات المالية والفضائح الإدارية بالمؤسسات العملاقة في العديد من دول العالم والتي كان لها وما يزال الأثر البالغ على اقتصاديات الدول التي تنتمي لها تلك المؤسسات إلى دراسة وتحليل الأسباب التي تؤدي إلى ظهور الفساد المالي والإداري بالمؤسسات والذي يؤدي بطبيعة الحال إلى حدوث تلك الانهيارات والفضائح .[6]

ولعل من أهم هذه الفضائح ما حدث لشركة (Enro إنرون للطاقة) وشركة (الاتصالات Worldcom) والشركة (الأوروبية للأغذية Parmalate) والتي تبين فيما بعد أن العيب ليس بمعايير المحاسبة ولكن في سلوكيات مطبقيها . فما جاء في قضية(إنرون)أن معايير المحاسبة كانت تنص على آليات معينة يجب إتباعها عند إنشاء شركة ذات أهداف محددة إلا أن إدارة (إنرون)لم تتقيد بها، حيث غض مراجعهم الخارجي(آرثر أندرسون) الطرف عن عملية عدم التقيد وبالتالي وفي الحالتين اتبعت الإدارة ومراجعها الأسلوب الأخلاقي.

وهذا ما أدى بالحكومة الأمريكية إلى إصدار قانون (Sarbanes-Oxley Act of 2002)

يلزم المؤسسات المدرجة بالأسواق المالية الأمريكية بالتقيد به وتطبيق جميع بنوده كدعامة لحوكمة المؤسسات والذي

أحدث تغيرات جوهرية على بيئة الأعمال بشكل عام وبيئة مهنة المحاسبة والمراجعة بشكل خاص[7] .

ولهذا أدت الانهيارات والفضائح المالية إلى بروز مصطلح حوكمة الشركات وذلك بهدف السيطرة على تلك التأثيرات وتفادي حدوثها في المستقبل.

أسباب أخرى(ثانوية) وهي تتمثل في:

- إفرازات العولمة المالية وذلك بتعدد حاملي أسهم المنشلت المدرجة في البورصة المنتشرين عبر العالم، وبالتالي صعوبة مراقبة العمليات من طرف المساهمين، تأتي آليات حوكمة الشركات لسد الفجوة التي يمكن أن تحدث بين مديري ومالكي الشركة من جراء الممارسات السلبية التي يمكن أن تضر بالشركة [8].

---

[5] طارق عبد العال حماد ، مرجع سابق ن ص70-71.

[6] محمد مصطفى سليمان ، مرجع سبق ذكره، ص31.

[7] عمر على عبد الصمد ، دور المراجعة الداخلية في تطبيق حوكمة المؤسسات ، مذكرة ماجستير ، مالية ومحاسبة، جامعة المدية ،الجزائر، 2009-2008، ص5.

[8] عاشور كتوش، ولد قادة أمال، دور الحوكمة في إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية ، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول : دور الحوكمة في

المطلب الثاني : مفهوم حوكمة الشركات

يعود لفظ الحوكمة إلى كلمة إغريقية قديمة تعبر عن قدرة ربان السفينة الإغريقية، ومهاراته في قيادة السفينة وسط الأمواج والأعاصير والعواصف، وما يمتلكه من قيم وأخلاق نبيلة، وسلوكيات نزيهة شريفة في الحفاظ على أرواح وممتلكات الركاب، ورعايته وحمايته للأمانات والبضاعة التي في عهدته وإيصالها لأصحابها ، ودفاعه عنها ضد القراصنة وضد الأخطار التي تتعرض لها أثناء الإبحار .فإذا ما وصل بها إلى ميناء الوصول، ثم عاد إلى ميناء الإبحار من مهمته سالما ، أطلق عليه التجار وخبراء البحار " القبطان المتحوكم جيدا Good Gouverner "[9]

1-مفهوم الحوكمة لغويا:

يعتبر لفظ الحوكمة مستحدثاً في قاموس اللغة العربية، وهو ما يطلق عليه النحت في اللغة، فهو لفظ مستمد من الحكومة، وهو ما يعني الانضباط والسيطرة والحُكمُ بكل ما تعني هذه الكلمة من معاني.

وعليه فان لفظ " الحَوكَمَةُ " يتضمن العديد من الجوانب منه:[10]

أ -**الحِكمَة :** ما تقتضيه من التوجيه والإرشاد.

ب - **الحُكمُ :** وما يقتضيه من السيطرة على الأمور بوضع الضواب والقيود التي تتحكم في السلوك.

ج - **الاحتِكامُ :** وما يقتضيه من الرجوع إلى مرجعيات أخلاقية وثقافية وإلى خبرات تم الحصول عليها من خلال تجارب سابقة.

ت - **التَحَاكمُ :** طلب اً للعدالة خاصة عند انحراف سلطة الإدارة وتلاعبها بمصالح المساهمين.

1-مفهوم حوكمة الشركات اصطلاحا:

مصطلح حوكمة الشركات (le gouvernement de l'entreprise) هو ترجمة للمصطلح الأمريكي(Corporate gouvernance) انطلاقا من مبدأ ممارسة السلطة في الشركة المساهمة (سهم / صوت)، بالتعادل في حالة كل الأسهم لها نفس الوزن، وغير متعادل في حالة وجود نسبة في رأس المال تمثل أسهم مضمونة للسلطة وقوة في الأصوات، وهذا يعني فحص سلطة المساهمين والملاك على المسيرين [11] .

ولقد تعددت التعاريف المتعلقة بحوكمة الشركات وذلك لتعدد الدراسات في مختلف دول العالم و لتداخله في العديد من الأمور، لذا سنقوم بعرض مجموعة من التعاريف:

- تعريف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية) OECD 2004 (من أشمل التعريفات التي تناولت مفهوم حوكمة الشركة، إذ عرفتها على أنها" :مجموعة من العلاقات فيما بين القائمين على إدارة الشركة ومجلس الإدارة وحملة الأسهم وغيرهم من المساهمين [12]."

تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بولعلي الشلف، الجزائر، 19-20 نوفمبر 2013 ، ص22.

[9]محسن أحمد الخضيري، حوكمة الشركات، مجموعة النيل العربية، القاهرة، مصر، 2005 ، ص7

[10] حسين يرقي، عمر علي عبد الصمد، واقع حوكمة المؤسسات في الجزائر وسبل تفعيلها ، الملتقى الدولي الأول حول : الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع ورهانات وآفاق،كلية العلوم الاقتصادية التسيير والعلوم التجارية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، الجزائر، 2010، ص 3-4.

[11] محمد حمو، جعفر هني محمد، بواعث الحوكمة وتنميتها في الاقتصاديات، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول :دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، كلية العلوم الاقتصادية التسيير والعلوم التجارية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 19-20 نوفمبر 20د13 ، ص184.

- وصف سير أدريان كادبوري في تقريره الشهير بتقرير كادبوري Cadbury report عام 1992 حوكمة الشركات على أنها " : النظام الذي تدَارُ وتراقَبُ به الشركات ... " وأكد في هذا التقرير على أن مجالس الإدارة مسؤولة عن حوكمة شركائه وأن المسا همين في الحوكمة هو انتخاب أعضاء مجلس الإدارة والمراجعين والتأكد من أن هناك هيكل حوكمة ملائم وفي مكانه وأن مسؤولية المجلس تتضمن وضع الأهداف الإستراتيجية للشركة توفير القيادات التي تحقق هذه الأهداف، وكذا مراقبة العمل و رفع التقارير للمساهمين خلال فترة و ولايتهم كما أكد في تقريره على ضرورة التزام مجلس الإدارة باللوائح والقوانين وعمله لمصلحة المساهمين أعضاء الجمعية العامة[13] .
- وأيضا قدمت منظمة التمويل الدولية (IFC) تعريفا للحوكمة " بأّنها نظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها " ، أي أن الحوكمة تعني وجود نظم تحكم العلاقات بين الأهداف الأساسية التي تؤثر على الأداء ، كما تشمل مقومات تقوية المؤسسة على المدى البعيد[14].
- وقد عرف معهد المدققين الداخليين حوكمة المؤسسات في مجلة (Tone At The Top) (IIA) والصادرة عنه بأنها " العمليات التي تتم من خلال الإجراءات المستخدمة من ممثلي أصحاب المصالح من أجل توفير إشراف على إدارة المخاطر ومراقبة مخاطر المؤسسات والتأكيد على كفاية الضواب لانجاز الأهداف والمحافظة على قيمة المؤسسة من خلال أداء الحوكمة فيها [15]. "
- تعريف البنك الدولي") WB (هي ممارسة للسلطة السياسية، ورقابة إدارة الموارد المؤسساتية من أجل تنمية اقتصادية واجتماعية [16]."
- أما تعريف مركز المشروعات الدولية الخاصة فاعتبرها " الإطار الذي تمارس فيه المؤسسات وجودها .وتركز الحوكمة على العلاقة فيما بين الموظفين وأعضاء مجلس الإدارة، والمساهمين وأصحاب المصالح وواضعي التنظيمات الحكومية، وكيفية التفاعل بين كل هذه الأطراف في الإشراف على عمليات الشركة [17]."

---

[12] احلام معيزي ، زاهرة بني عامر، تقييم أداء ال شركات من خلال تطبيق مبادئ الحوكمة، مداخلة في المؤتمر الثالث للعلوم المالية والمصرفية حول :حاكمية الشركات والمسؤولية الاجتماعية ، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية ، جامعة اليرموك، الأردن ، 17-18 أفريل 2003، ص58.

[13] جمعة هوام ،حوكمة المؤسسات ومتطلبات حماية البيئة، مداخلة في الملتقى الثاني حول :الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 22-23 نوفمبر 2011، ص401.

[14] جمعة هوام ، لعشوري نوال، دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومة المحاسبية، مداخلة في الملتقى الوطني حول :الحوكمة المحاسبية للمؤسسة (.واقع، رهانات،و أفاق) ، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، الجزائر، 2010، ص5.

[15] حسين يرقي، عمر علي عبد الصمد، مرجع سبق ذكره، 2010، ص4.

[16] بوفاسة سليمان، سعيداني رشيد، لجنة التدقيق الداخلي كمدخل لتفعيل مبادئ الحوكمة في الشركات ورفع أدائها، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول : دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر ، 19-20 نوفمبر 2013، ص314.

[17] حسين يرقي ، عمر علي عبد الصمد ، مرجع سبق ذكره ، ص4.

- وتم تعريف حوكمة الشركات على أنها " الآلية التي تقدم ضمانة لمولي النشأة بأنهم سيحصلون على عوائد من استثماراتهم في هذه المنشأة.[18]"
- ويرى الكاتب محمد مصطفى سليمان أن حوكمة المؤسسات" هو نظام متكامل للرقابة المالية وغير المالية عن طريقه يتم إدارة الشركة والرقابة عليها، فهي مجموعة من الطرق التي يمكن من خلالها أن يتأكد المستثمرون من تحقيق ربحية معقولة لاستثماراتهم، أي مجموعة من القواعد والحوافز التي تهتدي بها إدارة المؤسسات لتعظيم ربحية المؤسسة وقيمتها على المدى البعيد لصالح المساهمين .فهي مجموعة من القوانين والقواعد والمعايير التي تحدد العلاقة بين إدارة الشركة من ناحية، وحملة الأسهم وأصحاب المصالح أو الأطراف المرتبطة بالشركة(مثل حملة السندات، العمال، الدائنين، المواطنين)من ناحية أخرى [19]."
- ويعرف الكاتب طارق عبد العال حماد حوكمة الشركات بأنها " النظام الذي يتم من خلاله توجيه أعمال المنظمة ومراقبتها على أعلى مستوى من اجل تحقيق أهدافها والوفاء بالمعايير اللازمة للمسئولية والنزاهة والشفافية [20]."

كما يمكن تعريف حوكمة الشركات من الناحية الاقتصادية والقانونية والاجتماعية كما يلي [21] :

- **من الناحية الاقتصادية:**حوكمة الشركات هي مجموعة من الآليات التي تساعد الشركة في الحصول على التمويل، وتضمن تعظيم قيمة أسهم الشركة واستمرارها في الأجل الطويل.
- **من الناحية القانونية :**يشير مفهوم حوكمة الشركات إلى طبيعة العلاقة التعاقدية من حيث أنها كاملة أو غير كاملة والتي تحدد حقوق وواجبات حملة الأسهم وأصحاب المصالح من ناحية، ومسيري الشركة من ناحية أخرى.
- **من الناحية الاجتماعية والأخلاقية :**يشير مفهوم حوكمة الشركات إلى ضرورة التركيز على المسؤولية الاجتماعية للشركة في حماية حقوق الأقلية أو صغار المستثمرين، وتحقيق التنمية الاقتصادية العادلة وحماية البيئة.

المطلب الثالث : أهمية حوكمة الشركات

تنعكس أهمية الحوكمة بكونها الحل الاقتصادي والاجتماعي لتطوير المجتمعات ككل، وذلك للوفاء بالالتزامات والتعهدات ولضمان تحقيق الشركات أهدافها.

---

[18] Vishny Robert w , Shleifer A , asurvey of corporate governence , journal of finance, 52(2) , 1997,p 737.

[19] محمد مصطفى سليمان، مرجع سبق ذكره، ص 15-16.

[20]طارق عبد العال حماد ،مرجع سبق ذكره، ص4.

[21] يحي سعيدي، لخضر أصيف، دور المراجعة الداخلية في تفعيل حوكمة الشركات، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، العدد 05 ، جامعة الوادي، الجزائر ، 2012، ص184.

وتتجلى أهمية حوكمة الشركات بما يلي:

1. محاربة الفساد المالي والإداري الداخلي في الشركات وعدم السماح بوجوده أو استمراره؛
2. تحقيق وضمان النزاهة والاستقامة لكافة العاملين في الشركات بدءاً من مجلس الإدارة والمديرين والتنفيذيين إلى أدنى عامل فيها؛
3. محاربة الانحرافات وعدم السماح باستمرارها خاصة تلك التي يشكل وجودها تهديداً للمصالح؛
4. تقليل الأخطاء إلى أدنى حد ممكن باستخدام الضواب الرقابية التي تمنع حدوث مثل هذه الأخطاء؛[22]
5. تحقيق السلامة والصحة وعدم وجود أي أخطاء عمدية، أو انحراف متعمد، أو غير متعمد، ومنع استمرار هذا الخطأ أو القصور، بل جعل كل شيء في إتمامه العام صالحا؛
6. تحقيق الاستفادة القصوى والفعلية من نظم المحاسبة والرقابة الداخلية، خاصة فيما يتصل بعمليات الضب الداخلي، وتحقيق فاعلية الإنفاق، ورب الإنفاق بالإنجاز، خاصة وأن العاملين في مجال المحاسبة الداخلية أكثر معرفة وبينة فيما يحدث داخل الشركة؛
7. تحقيق أعلى قدر للفاعلية من مراجعي الحسابات الخارجين، خاصة وأنهم على درجة مناسبة من الاستقلالية وعدم خضوعهم لأي ضغ من جانب مجلس إدارة الشركات، أو من جانب المديرين التنفيذيين العاملين فيها[23]
8. تساعد الحوكمة على أنشاء مبادئ السوق الحرة في الاقتصاديات المغلقة مما يولد جيلا جديدًا من أصحاب المشاريع والمستثمرين في جميع أنحاء العالم ووضع مسؤولية بيئات تراعي قيام شركات أعمال تنافسية مهمة ومدارة بصورة أخلاقية وتطبق اللامركزية الاقتصادية بالاستناد للحوكمة على عاتق الإصلاحيات المحلية المستندة إلى المبادئ الدولية؛
9. تشجع الحوكمة الأفراد على المشاركة في الأعمال ك ونهم أصحاب مصالح في الشركات المطبقة للحوكمة وهي تساعد على معرفة ما أنجزته هذه الشركات ومستوى أداء الإدارة فيها ومعرفة من يقوم باتخاذ القرار ويخط له وزيادة مستوى الشفافية والمساءلة التي يتمتع به أصحاب المصالح ومعرفة الفرص التي أمامهم والأداء الفعال وزيادة قيمة الشركة وتطوير الإرشادات للإدارة والقيام بالإيصال المعلوماتي المناسب والكافي لأصحاب المصالح [24].

---

[22] زهاء ديوب، الحوكمة(الإدارة الرشيدة) وفرص تطبيقها في المنظمات السورية، مذكرة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق ، سوريا ، 2009-2010، ص9.

[23] محسن أحمد الخيضري ، مرجع سبق ذكره ، ص58-59.

[24] سنحية مروان سلطان الحيالي، ليث محمد سعيد محمد الجعفر، د ور الحوكمة في دعم قرار الاستثمار، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات و الاقتصاديات، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 19-20 نوفمبر 2013 ، ص 353.

وتتضح أهمية الحوكمة لنا من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (1-1) : أهمية حوكمة الشركات

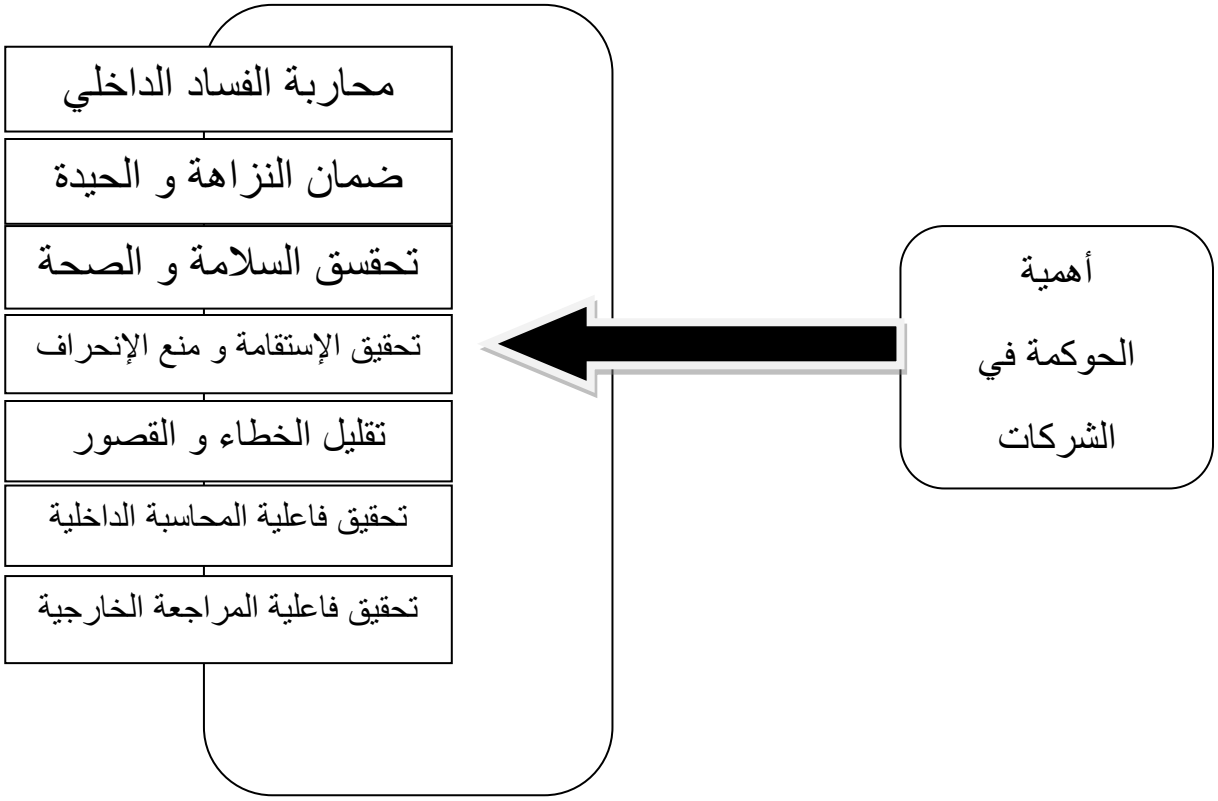

المصدر :محسن أحمد الخضيري، مرجع سبق ذكره، ص 58.

المطلب الرابع : أهداف حوكمة الشركات

إن الحوكمة الجيدة للشركات تساعد في تحسين الأداء وبالتالي تؤدي إلى تحسين الاقتصاد ومن ثم تعمل الحوكمة على تحقيق مجموعة من الأهداف وهي:

1. الفصل بين الملكية والإدارة والرقابة على الأداء؛
2. عدم الخل بين المهام والمسؤوليات الخاصة بالمديرين التنفيذيين ومهام مجلس الإدارة ومسؤوليات أعضائه؛
3. إمكانية مشاركة المساهمين والموظفين والدائنين والمقرضين والاضطلاع بدور المراقبين بالنسبة لأداء المؤسسات؛

4. تجنب حدوث مشاكل محاسبية ومالية بما يعمل على تدعيم واستقرار نشاط المؤسسات العاملة بالاقتصاد ودرء حدوث انهيارات بالأجهزة المصرفية أو أسواق المال المحلية والعالمية والمساعدة في تحقيق التنمية والاستقرار الاقتصادي؛
5. تطوير ثقافة قيم السلوك المهني والأخلاقي والذي تعتمد عليه الأسواق العاملة لكون و النزاهة يلعبان دورا حيويا ومهما في الحياة الاقتصادية ولمصلحة العمل الثقة ولرفاهية الأجيال والتطلع للمستقبل ... ، كما ينبغي معرفة أن هذ ه الثقة والنزاهة بين الأفراد على أنها تكافأ بشكل مناسب؛[25]
6. تدعيم عنصر الشفافية في كافة معاملات وعمليات الشركات، وإجراءات المحاسبة، والتدقيق المالي على النحو الذي يمكن من الحد من ظاهرة الفساد المالي والإداري؛
7. تحسين و تطوير إدارة الشركة، ومساعدة المديرين ومجلس الإدارة على تبني إستراتيجية سليمة، بما يؤدي إلى رفع كفاءة الأداء؛
8. تجنب حدوث الأزمات المالية نظرا لتأثيرها على الاقتصاد الوطني ؛
9. تقوية ثقة الجمهور في نجاح عملية الخصخصة، مع ضمان تحقيق الدولة أفضل عائد على استثماراتها، مما يتيح فرص للعمل وتحسين معدلات النمو الاقتصادي بالدولة؛
10. ضمان التعامل بطريقة عادلة بالنسبة للمساهمين، ا ولعاملين، والدائنين، ا ولأطراف الأخرى ذوي المصالح خاصة حال تعرض الشركات للإفلاس.
11. الرقابة والمتابعة على الأداء التشغيلي والاستراتيجي بالشركة؛
12. تحسين كفاءة وفاعلية الشركات وضمان استمرارها ونموها في دنيا الأعمال؛
13. إيجاد الهيكل المناسب الذي تتحدد من خلاله أهداف الشركة ووسائل تحقيق تلك الأهداف، تحسين الأداء الكلي والجزئي؛
14. المراجعة والتعديل للقوانين الحاكمة لأداء الشركات؛
15. تقييم أداء الإدارة العليا وتعزيز المساءلة ورفع درجة الثقة بقراراتهم؛
16. تمكين الشركات من الحصول على التمويل المرغوب من جانب عدد أكبر من المستثمرين المحليين والأجانب وذلك من خلال بناء ورفع درجة الثقة في الشركات؛
17. إمكانية مشاركة المساهمين والموظفين والدائنين والمقرضين، وقيامهم بدور المراقبين بالنسبة لأداء الشركات؛
18. رفع وتحسين الكفاءة الاقتصادية على المستويين الجزئيان ا ولكلي؛
19. إنشاء الثقة بين أصحاب المصالح والإدارة مما يؤدي إلى تقليل المخاطر إلى أدنى حد ممكن؛
20. تحسين أداء أنشطة الشركة وضمان حصولها على الأموال بتكلفة معقولة، الأمر الذي يمكنها من تحقيق أفضل أداء تنافسي في نطاق بيئتها الاقتصادية، ومن ثم الارتفاع بالعائد على رأس المال المملوك، وتحقق نسب عالية من القيمة الاقتصادية المضافة؛

[25] فرحات غول ، تحقيق حوكمة المؤسسات من خلال العمل بالإدارة الإسلامية ، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول : دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات و الاقتصاديات ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف ، الجزائر ، 19-20 نوفمبر 2013، ص478.

21. رفع مستوى التعاون التجاري بين الشركات على المستوى المحلي والإقليمي والدولي؛

22. تعزيز العلاقة بين منشات الأعمال وأصحاب المصالح بكافة فئاتهم[26] .

وفي الأخير إن من أهم أهداف حوكمة الشركات العمل عنى مساءلة ومحاسبة ومحاربة الفساد الإداري والمادي في الشركة بكل أشكاله، والعمل بشتى الوسائل المتاحة لجذب الاستثمارات المحلية والأجنبية سواء بالتشريعات أو القوانين والامتيازات الممنوحة للمستثمرين، بالإضافة إلى تطبيق مبدأ الأخلاق الحميدة الجيدة والمعاملات الإنسانية والاقتصادية بين المتعاملين مع الشركات، فالجوانب الأخلاقية في عمل الشركات هي الأكثر ملائمة لدعم الحوكمة الجيدة والناجحة[27] .

المبحث الثاني : الإطار العلمي لحوكمة الشركات

إن ظهور المنظمات العالمية جاء لشرح الحوكمة ومجال عملها وأهم الأمور التي تحي بهذا المفهوم.

المطلب الأول : خصائص و ركائز حوكمة الشركات

ومن خلال التعريفات السابقة يمكن استخلاص مجموعة من الخصائص والأبعاد وذلك كما يلي:

أولا : خصائص حوكمة الشركات

تتصف الحوكمة الشركات بعدة مميزات مذكر منها ما يلي[28]:

1-الانضباط : أي إتباع السلوك الأخلاقي المناسب والصحيح، وهذا الانضباط يتحقق من خلال بيانات واضحة للجمهور والتي تتمثل في ما يلي:

-وجود الحافز لدى الإدارة اتجاه تحقيق سعر أعلى للسهم؛

-الالتزام بالأعمال الرئيسية المحددة بوضوح؛

-التقدير السليم لحقوق الملكية و تكلفة رأس المال؛

-استخدام الديون في مشروعات هادفة؛

-إقرار نتيجة الحوكمة في التقرير السنوي.

2- الشفافية : أي تقديم صورة حقيقية لكل ما يحدث، كما تعني العلنية في مناقشة الموضوعات وحرية تداول المعلومات بشأن مفردات العمل في المجال العام، وهذه الشفافية يمكن أن تتحقق من خلال:

-الإفصاح عن الأهداف المالية بدقة؛

-عدم تسريب المعلومات قبل الإعلان عنها؛

-الإفصاح العادل عن النتائج الختامية؛

-الإفصاح الفوري عن المعلومات السوقية الحساسة؛

---

[26] عطا الله وارد خليل، محمد عبد الفتاح العشماوي ، الحوكمة المؤسسية، مكتبة الحرية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2008، ص35-37.

[27]محمد زرقون، جميلة العمري، دور المسؤولية الاجتماعية في تفعيل حوكمة المؤسسات، مداخلة في المؤتمر الثالث للعلوم المالية والمصرفية حول : حاكمية الشركات و المسؤولية الاجتماعية – تجربة الأسواق الناشئة- ، جامعة اليرموك ، الأردن ، 17-18 أفريل 2013، ص87.

[28]بلهادف رحمة، السعدي عياد، دور الإفصاح المحاسبي في تفعيل البعد المحاسبي لحوكمة الشركات، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول :دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر،

-يرفوت إمكانية وصول المستثمرين إلى الإدارة العليا؛

-تحديث المعلومات على شبكة الإنترنت.

3-الاستقلالية : أي لا توجد تأثيرات وضغوط غير لازمة للعمل، وهذه الاستقلالية تحقق من خلال النقاط التالية:

-وجود رئيس مجلس إدارة مستقل عن الإدارة العليا؛

-وجود مجلس إدارة إشرافي مستقل عن مجلس الإدارة التنفيذي؛

-وجود لجنة مراجعة يرأسها عضو مجلس إدارة مستقل؛

-وجود لجنة لتحديد المرتبات والمكافلت يرأسها عضو إدارة مستقل؛

-وجود مراجعين خارجيين غير مرتبطين بالشركة.

4- المساءلة : أي إمكان تقييم وتقدير أعمال مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية من خلال تقديم كشف حساب عن كل تصرف وتشمل المساءلة جانبين هما : التقييم ثم الثواب أو العقاب، ويعني ذلك أن يتم أولا تقييم العمل، ثم محاسبة القائمين عليه، والمساءلة تتحقق من خلال ما يلي:

-ممارسة العمل بعناية ومسؤولية والترفع عن المصالح الشخصية؛

-التصرف بشكل فعال ضد الأفراد الذين يتجاوزن حدودهم؛

-التحقيق الفوري حال إساءة الإدارة العليا؛

-وضع آليات تسمح بعقاب الموظفين التنفيذيين وأعضاء لجنة الإدارة؛

-شفافية وعدالة التعامل في الأسهم من ق بل أعضاء مجلس الإدارة.

5-المسؤولية : أي وجود مسؤولية أمام جميع الأطراف ذوي المصلحة في المؤسسة ويتحقق هذا من خلال ما يلي:

-عدم قيام مجلس الإدارة الإشرافي بدور تنفيذي؛

-وجود أعضاء لمجلس الإدارة مستقلين ومن غير الموظفين؛

-الاجتماعات الكاملة والدورية لمجلس الإدارة؛

-قدرة أعضاء مجلس الإدارة على القيام بالمراجعة الفعالة؛

-وجود لجنة مراجعة ترشح المراجع الخارجي وتراقب أعماله؛

-وجود لجنة مراجعة تراجع تقارير المراجعين الداخليين وتشرف على أعمال المراجعة الداخلي.

6-العدالة : أي يجب احترام حقوق مختلف المجموعات أصحاب المصلحة في المنشأة وهذا يمكن أن يتحقق من خلال:

-المعاملة العادلة لمساهمي الأقلية من قبل المساهمين أصحاب الأغلبية؛

-حق كافة حملة الأسهم في الدعوة إلى الاجتماعات العامة؛

-سهولة طرق الإدلاء بالأصوات؛__

-إيداع الأسهم بشكل عادي لجميع المساهمين؛

-إعطاء الأولوية للعلاقات مع المستثمرين؛

-المكافآت العادلة لأعضاء مجلس الإدارة؛

-حماية حقوق المساهمين وإعطاء المساهمين حق الاعتراض عند إساءة حقوقهم.

7- المسؤولية الاجتماعية : أي النظر إلى المؤسسة كمواطن جيد ، وهذا يتحقق من خلال النقاط التالية:

-وجود سياسة واضحة تؤكد التمسك بالسلوك الأخلاقي؛

-عدم تشغيل الأحداث؛

-وجود سياسة توظيف واضحة وعادلة؛

-وجود سياسة واضحة عن المسئولية البيئة.

ثانيا : ركائز حوكمة الشركات

وهي تنحصر فيما يلي[29] :

1-السلوك الأخلاقي:

في البدء سنتطرق لتعريف الأخلاق إذ يشير هذا المصطلح إلى مجموعة المبادئ أو القيم المعنوية لدى الأفراد أو المجموعات وعادة يشار إلى السلوك السليم بالسلوك الأخلاقي أو القانوني كما يحكم على سلوكيات وأفعال الإدارة من خلال الأخلاقيات حين يوجد بعض التعقيد في الخيارات الإدارية إلا أن الأخلاقيات ليست واحدة على الدوام فهي تختلف باختلاف خلفية وثقافة وقيم ومعتقدات الأشخاص.

كما تدعم السلوكيات الأخلاقية من خلال توفير أطار قانوني لها ينظم العلاقة بين أصحاب المصالح من جهة والإدارة من جهة ثانية كما يتم من خلاله فصل السلطات واحترام الاستقلالية التي تتمتع بها اللجان الرقابية مع وجوب تحلي هذه القوانين بالوضوح والشفافية والانسجام في التطبيق ولا يمكن التوصل إلى السلوك الأخلاقي السليم من دون توافر المهارات الإدارية الكفاءة والتي تكون قادرة على إدارة الموارد الخاصة بالمؤسسة بصورة عقلانية و رشيدة تلبي طموحات أصحاب المصالح.

ويجب على المديرين أن يفهموا أن مجلس الإدارة سيجعلهم مسؤولين تماما عن تطوير ودعم الثقافة المنظمية والتي ينتج عنها قرارات وسلوكيات أخلاقية تمكنهم من صياغة وتنفيذ الاستراتيجيات التي ستساعد الشركة على انجاز التنافس الاستراتيجي وكسب عائدات فوق الاعتيادية.

أن توافر السلوكيات الأخلاقية في المؤسسة سيجعلها تؤمن به وبالتالي سيستفيد أصحاب المصالح لأن الأفراد سيعملون بصورة أفضل وبالتالي فان الجميع سيحترمون الشركة فيهم المستهلكين والزبائن إذ أن السلوك الأخلاقي السليم سيساعد في التوصل إلى حالة التوافق بين المصالح المتضاربة من أجل الوصول إلى الإجماع الواسع عن مصلحة الجميع أو المصلحة العامة والسياسات العامة إن أمكن.

ويعد السلوك الأخلاقي من أهم مصادر الشفافية التي تعنى بتوفير المعلومات الدقيقة في مواقيتها وإفساح المجال أمام الجميع للاطلاع على المعلومات الضرورية والموثقة مما يساعد في اتخاذ القرارات الصائبة في مجال السياسات العامة.

2-الرقابة والمساءلة:

[29] سنحية مروان سلطان الحيالي ، ليث محمد سعيد محمد الجعفر ، ص354-355.

إن وجود نظام متكامل من المحاسبة والمساءلة السياسية والإدارية للمسئولين في وظائفهم العامة ولمؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص والقدرة على محاسبة المسئولين عن أدا رئهم للموارد العامة ولاسيما تطبيق مبدأ فصل

الخاص عن العام وحماية الصالح العام من تعسف واستغلال السياسيين يعتبر مساهمة في تفعيل أدوار أصحاب المصالح لنجاح المنشأة إذ لا يقتصر الدور الرقابي على أداء الشركات على طرف واحد بل يشترك في ذلك العديد من الأطراف، هي:

أ- **أطراف رقابية عامة :** والتي بمجموعها تكون سوق الرقابة على الشركات وتشمل الحكومات والسلطات الرقابية التابعة لها كهيأة سوق المال ومصلحة الشركات والبورصة والبنك المركزي في حالة البنوك ويتعلق الدور الرئيسي لهذه الأطراف بتقوية الانضباط والرقابة الخارجية من خلال :تحسين الأنظمة المصرفية والمالية بإيجاد نظام لضمان الودائع لحماية المودعين من حالات الفشل المالي للمؤسسات المصرفية والحد من مساهمات الشركات غير المالية في المؤسسات المصرفية وأيضاً مساهمات المصارف في الشركات غير المالية لتجنب تضارب المصالح ووضع رقابة على حدود الإقراض من قبل المؤسسات المصرفية للشركات التابعة أو المتفرعة والمسئولين والمديرين فيها والأطراف ذات العلاقة بها فضلا عن تبني المعايير الدولية في مجال كفاية رأس المال والمعايير الخاصة بالحاسبة الدولية فيما يتعلق بالإفصاح وأعداد التقارير والشفافية المالية وأيضاً تعزيز المنافسة في السوق المصرفية وتطوير سوق الرقابة على الشركات وإصلاح تدابير وإجراءات دعم السيولة المالية ولاسيما في حالة إزالة الضمانات من قبل الحكومات لصالح المصارف.

ب- **أطراف رقابية مباشرة وتشمل :** المساهمون، ومجلس الإدارة، ولجنة المراجعة، والمراجعون الداخليون، والخارجيون.

ولتقوية الضب الداخلي المؤسسي وحماية المساهمين يحب تقوية نظام مجلس الإدارة ومساءلته من خلال التحديد الواضح والدقيق لمهام ومسؤوليات مجلس الإدارة والعقوبات على مخالفته وفرض التعيينات الإلزامية لمديرين مستقلين وتحديد الحدود العليا للإدارة وضرورة الالتزام بها والمخصصات الإلزامية التي تسمح بالتصويت المتراكم للمديرين والإجراءات الإلزامية لاختيار المديرين غير التنفيذيين فضلا عن تقوية حقوق المساهمين ذوي الأقلية وتحسين معايير المحاسبة والتدقيق وأعداد التقارير المالية وبالتالي تعزيز الشفافية والإفصاح وكذلك تعزيز نشاط المساهمين في الرقابة على الإدارة.

ج-**أطراف أخرى :** وتشمل الموردين والعملاء والمستهلكين والمودعين والمقرضين . فالموردون هم من يبيع للشركة المواد الخام والسلع والبضائع والخدمات وتعتمد الشركة اعتمادا كلي اً على كفاءة هؤلاء الموردين في توريد المواد والسلع والخدمات في الوقت المناسب وبالجودة المناسبة وكلما كانت علاقة الشركة ممتازة مع الموردين كلما استطاعت كسب ميزات تنافسية في السوق بشأن تقديم الخدمة أو السلعة وسرعة تقديمها ومنافذ تقديمها وأسعارها التنافسية.

3- **إدارة المخاطر :** إن إدارة المخاطر جزء هام من دورة المخاطر لأنها تسمح للمنظمة بإنشاء ومراجعة ضواب الرقابة الداخلية التي تدفع المنظمة لتحقيق الأهداف والسيطرة على الأمور وتوجد أربع مراحل رئيسية لإدارة المخاطر.

التعرف على المخاطر التي تواجه المنظمة، ويتضمن ذالك كل الأطراف التي ذات الخبرة والمسؤولية والتأثير على ناحية المتأثرة بالمخاطر محل الدراسة؛

تقدير أهمية المخاطر التي تم التعرف عليها :وينبغي أن يدور ذلك حول اعتبارات التأثير؛

إعداد استراتيجيات لإدارة المخاطر الرئيسية وتوجيه الموارد إلى النواحي التي هي في حاجة ماسة له؛

إجراء مراجعة متواصلة لكامل عمليات إدارة المخاطر وذلك بتحديث إستراتيجية إدارة المخاطر ومراجعة صلاحية و صحة العملية الجاري تطبيقها على المنظمة؛[30]

الشكل (1-2) : ركائز الحكومة

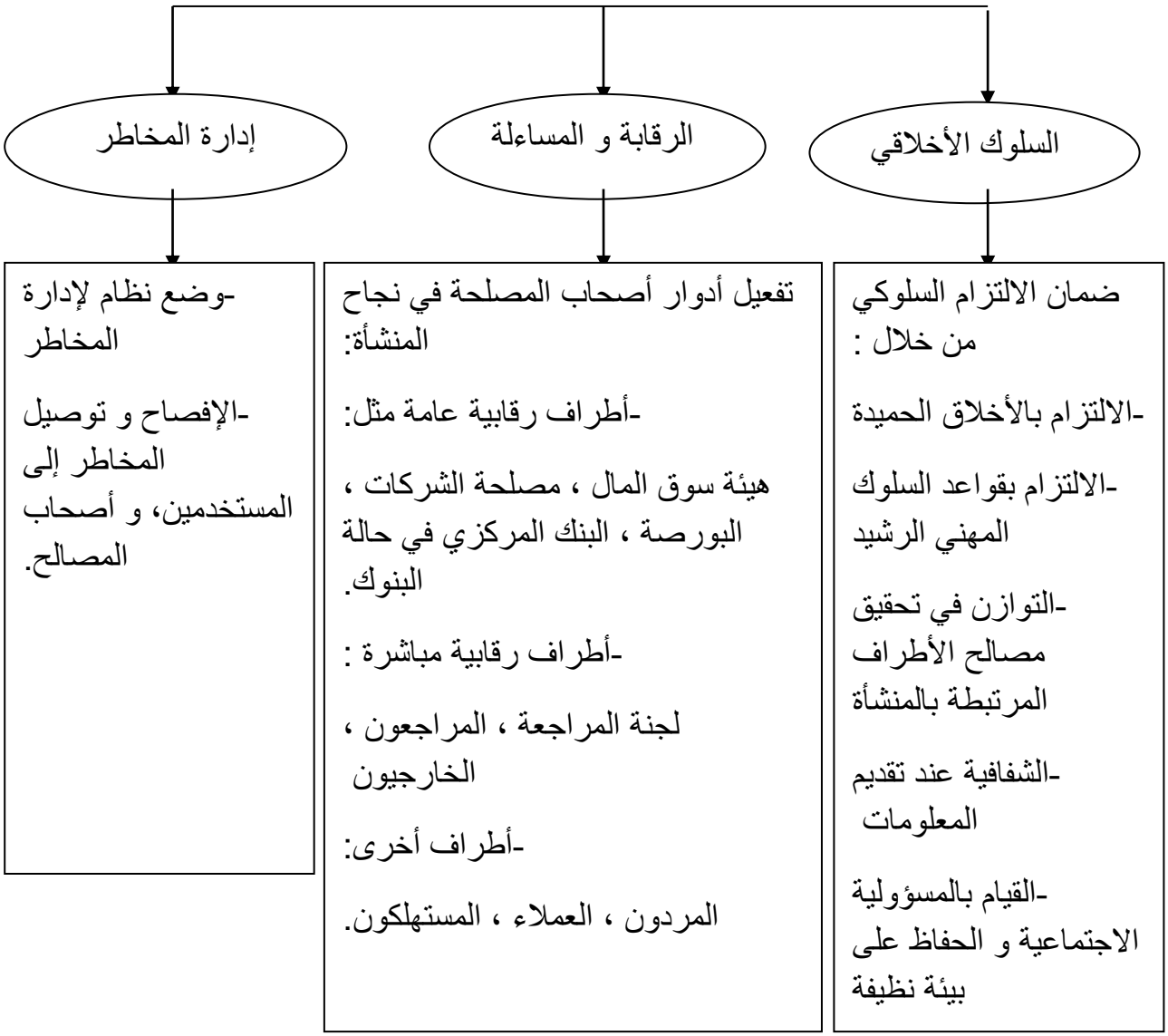

[30] طارق عبد العال حماد ، مرجع سابق ، ص23.

المصدر : بري عبد القادر، حمو محمد، البعد السلوكي والأخلاقي لحوكمة الشركات ودورها في التقليل من أثار الأزمة المالية
العالمية، مداخلة في الملتقى العلمي الدولي حول :الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة، جامعة سطيف، الجزائر، 20-21 أكتوبر2009، ص4.

المطلب الثاني : أبعاد حوكمة الشركات ونظامها

وقد قسمنا هذا المطلب إلى أبعاد ونظام حوكمة الشركات.

أولا : أبعاد حوكمة الشركات

الحوكمة مفهوم متعدد الأبعاد ويمكن التعبير عن هذه الأبعاد كما يلي[31]:

1- البعد الإشرافي:

يتعلق البعد الإشرافي في تدعيم وتفعيل الدور الإشرافي لمجلس الإدارة على أداء الإدارة التنفيذية، والأطراف ذات المصلحة ومن بينهم أقلية المساهمين . ويتوقف ذلك على قدرة أعضاء مجلس الإدارة على للقيام بتدقيق فعال، وإلى القيام بوضع قوانين وضواب وآليات تسمح بتوقيع عقاب على الموظفين التنفيذيين وأعضاء مجلس الإدارة إذا لزم الأمر ذلك .كما أن تقرير منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) الصادر عام 1999 م أشار في المبدأ الخاص بمسئوليات مجلس الإدارة، إلى ضرورة المتابعة الفعالة للإدارة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة وكذلك مساءلة
مجلس الإدارة نفسه من قبل المساهمين.

2- البعد الرقابي:

ويتعلق بتدعيم وتفعيل الرقابة سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي للشركة، فعلى المستوى الداخلي وأن تدعيم وتفعيل الرقابة يتناول نظم الرقابة الداخلية ونظم إدارة المخاطر، أما على المستوى الخارجي فيتناول القوانين واللوائح، وقواعد التسجيل في البورصة، وإتاحة الفرصة لحملة الأسهم والأطراف ذات المصلحة في الرقابة، فضلا عن توسيع نطاق مسئوليات المراجع الخارجي وتدعيم استقلاله من خلال:

أ - الالتزام بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة:

إن تطبيق الحوكمة يشجع دور الإدارة في اختبار السياسة المحاسبية المناسبة، وبالتالي فالحوكمة تعارض الاتجاه نحو
الالتزام بمعايير محاسبية محددة، كما أنها تساعد في حسم مشكلة إساءة استخدام المعايير المحاسبية ومعايير المراجعة

ب - دور المراجعة الداخلية:

ترتب المحاسبة والمراجعة سواء على المستوى المهني أو المستوى التنظيري بالحوكمة ارتباطا وثيقا، حيث تعتبر المحاسبة والمراجعة من أكثر المجالات العلمية والمهنية تأثيرا وتأثرا بمبادئ وإجراءات الحوكمة فلا يمكن لمبادئ

[31] ماجد إسماعيل أبو حمام، أثر تطبيق قواعد الحوكمة على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية – دراسة ميدانية على الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية، مذكرة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية ،غزة، 2009 ، ص 30-33.

وإجراءات الحوكمة أن تطبق بفاعلية وتؤتي ثمارها بدون دعم مهنة المحاسبة والمراجعة، كما أن مبادئ وإجراءات الحوكمة تلعب دورا كبيرا في مجال تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة.

ت - دور المراجع الخارجي:

نتيجة لما يقوم به المراجع الخارجي من إضفاء الثقة والمصداقية على المعلومات المحاسبية وذلك من خلال قيامه بإبداء رأيه الفني المحايد في مدى صدق وعدالة القوائم المالية التي تعدها الوحدات الاقتصادية من خلال التقرير الذي يقوم بإعداده، فإن دور المراجعة الخارجية أصبح جوهري اً وفعال في مجال حوكمة الشركات لأنه يحد من التعارض بين الملاك وإدارة الوحدة، كما أنه يحد من مشكلة عدم الالتزام بمبادئ وسلوك المهنة.

ث - دور لجان المراجعة:

تقوم لجان المراجعة بدور حيوي في ضمان جودة التقارير المالية وتحقيق الثقة في المعلومات المحاسبية نتيجة لما تقوم به من تطبيق لقواعد الحوكمة، وفي هذا الصدد توصلت دراسة Memullen التي تناولت دور لجان المراجعة الوحدات الاقتصادية التي لديها لجان مراجعة قد انخفض بها معدل حدوث التصرفات المالية غير القانونية، بجانب زيادة درجة الثقة في معلومات القوائم المالية وخاصة الوحدات الاقتصادية المقيدة أسهمها في سوق الأوراق.

3-البعد الأخلاقي:

ويتعلق بخلق وتحسين البيئة الرقابية بما تشمله من قواعد أخلاقية، ونزاهة، وأمانة، ونشر ثقافة الحوكمة على مستوى

إدارات الشركات وبيئة الأعمال بصفة عامة.

4-الاتصال وحفظ التوازن:

ويتعلق بتصميم وتنظيم العلاقات بين الشركة ممثلة في مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية من جهة، والأطراف الخارجية سواء ذات المصلحة أو الجهات الإشرافية والرقابية أو التنظيمية من جهة أخرى، حيث يجب أن يحكم العلاقة بين إدارة الشركة وحملة الأسهم، بينما يجب أن تحكم العدالة علاقة الشركة بالعمالة، كما يجب أن يحكم التوافق علاقة الشركة بالمنظمات الأهلية، ويحكم الالتزام علاقة الشركة بالهيئات والمنظمات الحكومية.

5-البعد الاستراتيجي:

ويتعلق بصياغة استراتيجيات الأعمال والتشجيع على التفكير الاستراتيجي، والتطلع إلى المستقبل استنادا على دراسة متأنية ومعلومات كافية عن أدائها الماضي والحاضر، وكذلك دراسة عوامل البيئة الخارجية وتقدير تأثيراتها المختلفة استنادا على معلومات كافية عن عوامل البيئة الداخلية ومدى تبادل التأثير فيما بينها.

6- تحقيق الإفصاح والشفافية:

يمثل الإفصاح الجيد والشفافية في عرض المعلومات المالية وغير المالية أحد المبادئ والأركان الرئيسية التي تقوم عليها قواعد حوكمة الشركات، يجب أن لا يخلو أي تقرير صادر عن منظمة أو هيئة أو دراسة علمية من التأكيد على دور الحوكمة في تحقيق الإفصاح والشفافية خاصة وأنهما من الأساليب الفعالة لتحقيق مصالح الأطراف المختلفة ذات العلاقة ، ويمثلان أحد المؤشرات الهامة للحكم على تطبيق نظام الحوكمة من عدمه داخل الوحدات الاقتصادية المختلفة، لذا فإن مبادئ حوكمة الشركات التي وضعتها OECD ترى أن إطار الحوكمة يجب أن يتضمن الإفصاح الدقيق وفى التوقيت السليم عن كافة الأمور الهامة المتصلة، بالوحدات الاقتصادية وذلك فيما

يتعلق بمركزها المالي والأداء المالي والتشغيلي والنقدي لها والجوانب الأخرى المتصلة بأعضاء مجلس الإدارة والإدارة المالية.

7-إدارة الأرباح:

تمارس إدارة بعض الوحدات الاقتصادية سياسة إدارة الأرباح لتحقيق الكثير من الأهداف مثل الوصول إلى مستوى التنبؤات التي سبق الإعلان عنها أو تجنب الإعلان عن الأرباح أو الخسائر أو للحصول على بعض المزايا المرتبطة بالأرباح المرتفعة مثل المكافآت والعمولات، وبالتالي فإن عملية إدارة الربح تعني قيام الإدارة بالتأثير على حمله الأسهم أو سعر السهم أو التلاعب في البيانات المحاسبية الواردة بالتقارير المالية بصرف النظر عن الهدف. ولكن في ظل تطبيق حوكمة الشركات والحد من سلطة الإدارة وإتاحة الفرصة للأطراف الأخرى لحماية حقوقها مع وجود الضوابط المختلفة، فإن إدارة الأرباح تصبح لا وجود لها، لذا أشارات نتائج إحدى الدراسات والتي تناولت أثر متغير الحوكمة على ممارسة إدارة الوحدات الاقتصادية لسياسة إدارة الأرباح، بأن هناك علاقة عكسية بين اتجاه وسلوك أعضاء لجنة المراجعة الذين يعملون خارج الوحدة، وبين المراجعين الداخليين في مراجعة إدارة الأرباح في الشركة.

ثانيا : نظام حوكمة الشركات

تتلخص مدخلات الحوكمة وكيفية تشغيلها ومخرجاتها فيما يلي:

أ - مدخلات نظام الحوكمة : حيث يتكون هذا الجانب مما تحتاج إليه الحوكمة من مستلزمات، وما يتعين توفيره لها من متطلبات، سواء كانت متطلبات قانونية، تشريعية، إدارية واقتصادية.

ب - نظام تشغيل الحوكمة : ويقصد بها الجهات المسؤولة عن تطبيق الحوكمة، وكذلك المشرفة على هذا التطبيق وجهات الرقابة وكل أسلوب إداري داخل المؤسسة أو خارجها مساهم في تنفيذ الحوكمة، وفي تشجيع الالتزام بها وفي تطوير إحكامها والارتقاء بفاعليتها.[32]

ج - مخرجات نظام الحوكمة: الحوكمة ليست هدفا في حد ذاتها ولكنها أداة ووسيلة لتحقيق نتائج وأهداف يسعى إليها الجمع فهي مجموعه من المعايير والقواعد والقوانين المنظمة لأداء والممارسات العلمية والتنفيذية للمؤسسات ومن ثم الحفاظ على حقوق أصحاب المصالح وتحقيق الإفصاح والشفافية ومسؤوليات مجلس الإدارة [33].

المطلب الثالث : أطراف حوكمة الشركات

يجب أن نلاحظ أن مفهوم حوكمة الشركات يتأثر بالعلاقات فيما بين الأطراف الفاعلة في نظام الحوكمة

---

[32] حسين يرقي، عمر علي عبد الصمد، مرجع سبق ذكره ص 5

[33] حساني رقية، مروة كرامة، حمزة فاطمة، آليات حوكمة الشركات ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري، مداخلة في الملتقى الوطني حول :حوكمة الشركات كللية للحد من الفساد المالي والإداري، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 6-7 ماي 2012، ص7.

وأصحاب الملكيات الغالبة من الأسهم الذين قد يكونون أفرادا، عائلات أو كتل متحالفة، أو أية شركات أخرى تعمل من خلال شركة قابضة بما يمكن أن يؤثر في سلوك الشركة ويتباين دور كل من هؤلاء الأطراف وتفاعلاتهم فيما بينهم تباينا واسعا وذلك بحسب الظروف السياسية والاقتصادية والثقافية السائدة[34] .

وهناك أربعة أطراف أساسية وهي كالتالي [35]:

1-المساهمين:

وهم من يقومون بتقديم رأس المال للشركة عن طريق ملكيتهم للأسهم وذلك مقابل الحصول على الأرباح المناسبة لاستثماراتهم وتعظيم قيمة الشركة على المدى الطويل ولهم الحق في اختيار أعضاء مجلس الإدارة المناسبين حماية حقوقهم.

2-مجلس الإدارة:

وهم من يمثلون المساهمين، ومجلس الإدارة يقوم باختيار المديرين التنفيذيين والذين يوكل إليهم سلطة الإدارة اليومية لأعمال الشركة، بالإضافة إلى الرقابة على أدائهم، كما يقومون برسم السياسات العامة للشركة وكيفية المحافظة على حقوق المساهمين.

3-الإدارة:

وهي المسئولة عن الإدارة الفعلية للشركة وتقديم التقارير الخاصة بالأداء إلى مجلس الإدارة، وتعتبر هي المسئولة عن تعظيم أرباح الشركة وزيادة قيمتها بالإضافة إلى مسئوليتها اتجاه الإفصاح والشفافية في المعلومات التي تنشرها للمساهمين.

4- أصحاب المصالح:

وهم مجوعة من الأطراف لهم مصالح داخل الشركة مثل الدائنون والموردين والعمال والموظفين، ويجب ملاحظة أن هؤلاء الأطراف يكون لديهم مصالح قد تكون متعارضة ومختلفة في بعض الأحيان.

---

[34] مخفي أمين، فداوي أمينة، دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية ا وانعكاسها على فعالية الأسواق المالية، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول :دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية ، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف،الجزائر ، 19-20 نوفمبر2013 ، ص ،ص534.

[35] عمار عصام السامرائي، أهمية حوكمة المؤسسات ودورها في تع زيز فاعلية أجهزة التدقيق الداخلي، مداخلة في المؤتمر الثالث للعلوم المالية والمصرفية حول :حاكمية الشركات والمسؤولية الاجتماعية – تجربة الأسواق الناشئة- ، جامعة اليرموك، الأردن، 17-18 أفريل ، ص288.

الشكل رقم (1-3): الأطراف المعنية بتطبيق مفهوم حوكمة الشركات

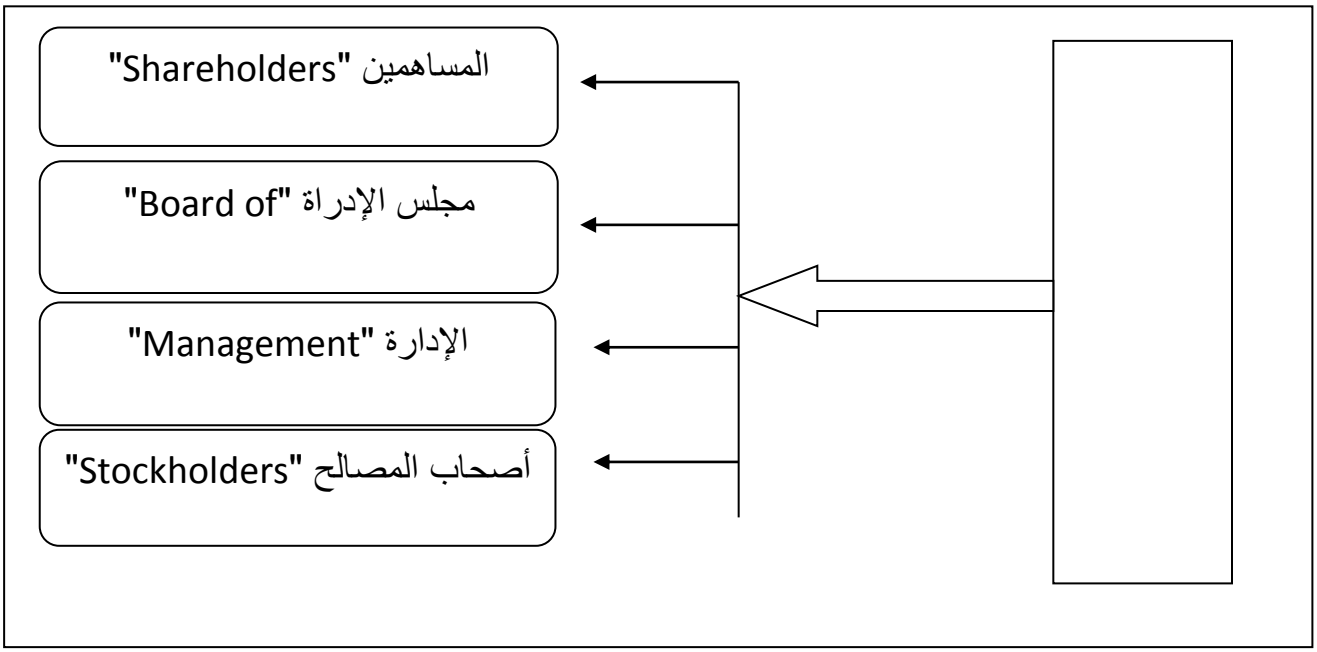

المصدر : محمد مصطفى سليمان، مرجع سبق ذكره، ص07.

المطلب الرابع : مقومات حوكمة الشركات

وهي تشتمل على أربع مقومات أساسية وهي [36]:

1-الإطار القانوني:

والمسؤول عن تحديد حقوق المساهمين واختصاصات كل طرف من الأطراف الأساسية المعنية بالشركة وبصفة خاصة المؤسسين والجمعية العمومية للمساهمين والمساهم الفرد ومجلس الإدارة ولجانه الرئيسية ومراقب الحسابات

وكذا عقوبات انتهاك هذه الحقوق والتقصير في المسؤوليات وتجاوز تلك الاختصاصات، كما يجب أن يحدد الإطار القانوني للحوكمة الجهة الحكومية المنوط بها مراقبة تطبيق إجراءات الحوكمة، ولا يجب أن يترك نظام الحوكمة

بكامله للشركات واعتباره شأن اً داخلي اً لها.

[36] عدنان بن حيدر بن دروي ، حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة، إتحاد المصارف العربية ،2007، صè2725.

2- الإطار المؤسسي:

وهو الإطار الذي يتضمن المؤسسات الحكومية الرقابية المنظمة لعمل الشركات، مثل الهيئة العامة لسوق المال والرقابة المالية للدولة والبنوك المركزية والهيئات الرقابية والهيئات غير الحكومية المساندة للشركات دون استهداف الربح كالجمعيات المهنية والعلمية المعنية والجمعيات الأهلية المعنية كجمعية حماية المستهلك، وكذلك المؤسسات غير الحكومية الهادفة للربح مثل شركات ومكاتب المحاسبة والمراجعة والمحاماة.

3-الإطار التنظيمي:

يتضمن عنصرين هما :النظام الأساسي للشركة والهيكل التنظيمي لها موضح اً عليه أسماء واختصاصات رئيس وأعضاء ولجان مجلس الإدارة وكذلك أسماء واختصاصات المديرين التنفيذيين.

4- روح الانضباط والجد والاجتهاد:

والحرص على المصلحة العامة للشركة، وتشجيع جميع العاملين فيها على المساهمة الفعالة بكامل الإمكانات في تحسين أدائها وتعظيم قيمتها وقدراتها التنافسية وذلك بنشر ثقافة الحوكمة في الشركة، والعمل على تفعيلها بقدر الإمكان من منطلق أن الشركة هي سفينة جميع الأطراف إلى بر الأمان، ومن مصلحة الجميع الحرص على سلامتها والعمل على تحسين قدراتها التنافسية.

المبحث الثالث : أسس حوكمة الشركات

إن الأزمات المالية التي مر بها الاقتصاد العالمي وانهيارات لكبرى الشركات أدى إلى ظهور أسس لحوكمة الشركات وذلك في ما يخص مبادئ وآليات ومحددات لحوكمة الشركات

المطلب الأول : مبادئ حوكمة الشركات

نظرا للأهمية المتزايدة لظاهرة حوكمة الشركات، فقد ح رصت العديد من المنظمات الدولية وبورصات الأوراق الدولية بمعظم الدول المتقدمة على إصدار مجموعة من القواعد والمعايير المحددة لمجموعة من مبادئ حوكمة الشركات

التي تمثل خلفية مرجعية قابلة للتطبيق من قبل صانعي السياسات الاقتصادية بمعظم دول العالم وخاصة بالدول النامية [37].

تستهدف المبادئ مساعدة حكومات الدول الأعضاء وحكومات الدول غير الأعضاء في غمار جهودها لتقييم وتحسين الأطر القانونية والمؤسسية، والتنظيمية لموضوع حوكمة الشركات في تلك الدول بالإضافة إلى توفير الخطوط الإرشادية والمقترحات لأسواق الأوراق المالية، والمستثمرين، والشركات، وغيرها من الأطراف التي تلعب دورا في عملية وضع أساليب سليمة لحوكمة الشركات وتركز المبادئ على الشركات التي يتم تداول أسهمها في البورصات .ولكنها تعد أيضا - في حدود معينة - أداة مفيدة لتحسين أساليب حوكمة الشركات الأخرى التي لا تتداول أسهمها في البورصات، ومن بينها الشركات الخاصة المغلقة والشركات المملوكة للدولة .وتمثل تلك المبادئ أساسا مشتركا تعتبره الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بمثابة ضرورة لتطوير أساليب حوكمة

[37] عطا الله وارد خليل و د .محمد عبد الفتاح العشماوي، مرجع سبق ذكره ، ص38

الشركات والغاية الأساسية هي أن تكون المبادئ موجزة ومفه ومة، يسهل الوص ول إليها من جانب المجتمع الدولي [38].

ووفقا لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، فإن الحوكمة يتم تطبيقها وفق خمسة معايير توصلت إليها في سنة 1999 وتم إضافة عليها تعديلات في 22 أفريل 2004 وتتمثل هذه المعايير في:

1-ضمان الأساس لإطار حكم مشترك فعال:

ينبغي أن يعزز إطار الحكم المشترك الأسواق الشفافة والفعالة لتنسجم مع قواعد القانون والتعبير بشكل واضح عن تقسيم المسؤوليات بين مختلف السلطات التنفيذية والتنظيمية والإشرافية؛

أ- ينبغي أن يتطور إطار الحكم المشترك مع الأخذ بالاعتبار تأثيره على الأداء الاقتصادي الكلي وعلى نزاهة السوق والدوافع التي يحدثها للمشاركين في السوق وتعزيز الأسواق الشفافة والفعالة؛

ب- ينبغي أن تنسجم المتطلبات التنظيمية والقانونية التي تؤثر على تطبيقات الحكم المشترك في صلاحيات الاختصاص مع قواعد القانون والشفافية وإمكانية التنفيذ؛

ت- ينبغي أن يكون تقسيم المسؤوليات بين مختلف السلطات ضمن نطاق الصلاحية يعبر عنه بوضوح وأن يضمن خدمة المصلحة العامة؛

ث- ينبغي أن تمتلك السلطات التنفيذية والتنظيمية والإشرافية صلاحية ونزاهة وموارد لتنفيذ واجباتها بأسلوب مهني وموضوعي والأكثر من ذلك، يجب أن تكون قراراتها شفافة وواضحة تماما وفي وقتها المحدد.

2-حقوق المساهمين ومهام الملكية الأساسية:

ينبغي أن يحمي إطار الحكم المشترك ويسهل ممارسة حقوق المساهمين.

أ- لاينبغي أن تتضمن حقوق المساهم الأساسية الحق في :حماية طرق تسجيل الملكية، نقل أو تحويل الحصص والحصول على معلومات مادية ولها علاقة بالشركة المساهمة على أساس منظم وفي الوقت المحدد،المشاركة والتصويت في لقاءات المساهمين العامة، انتخاب أعضاء المجلس وإزالة عضويتهم، المشاركة في أرباح الشركة؛

ب- ينبغي أن يمتلك المساهمين الحق في المشاركة وأن يتم إبلاغهم على نحو كافي بالقرارات المتعلقة بتغيرات الشراكة الأساسية مثل :التعديلات في الوضع القانوني أوفي مواد الشركة أوفي وثائق الحكم المماثلة للشركة، الترخيص بالحصص الإضافية، الصفقات التجارية غير الاعتيادية ويضمنها تحويل كل الموجودات أو جميع الموجودات التي في الحقيقة تسبب في بيع الشركة؛

ت- ينبغي أن يمتلك المساهمين فرصة المشاركة وعلى نحو فعال والتصويت في لقاءات المساهمين العامة ولابد من إعلامهم بالقواعد المتضمنة إجراءات التصويت التي تسيطر على لقاءات المساهمين العامة؛

ث- ينبغي أن يتم الإفصاح عن هياكل وترتيبات رأس المال التي تمكن مساهمين معينين من الحصول على درجة من رقابة عدم التكافؤ في حقوق ملكيتهم؛

---

[38] جون سوليفان، جين زوجرز، ترجمة سمير كريم، مركز المشروعات الدولية الخاصة ، الطبعة الثالثة، واشنطن،2003، ص161-162.

ج- ينبغي أن تسمح لأسواق الرقابة المشتركة بالعمل في أسلوب شفاف وفعال؛

ح- ينبغي أن يسهل أمر ممارسة حقوق الملكية من قبل كل المساهمين ويضمنهم المستثمرين التأسيسيين؛

خ- ينبغي أن يسمح للمساهمين وبضمنهم المساهمين التأسيسيين بالتشاور أحدهما مع الآخر حول القضايا المتعلقة بحقوق مساهميهم الأساسية كما محددة في المبادئ الخاضعة إلى استثناءات لمنع سوء الاستخدام[39].

3-المعاملة المتكافئة للمساهمين:

يجب أن يكفل نظام حوكمة الشركات المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين، ومن بينهم صغار المساهمين والمساهمين الأجانب، كما ينبغي أن تتاح لكافة المساهمين فرصة للحصول على تعويض فعلي في حالة انتهاك حقوقهم وعليه:

- يجب أن يعامل المساهمون المنتمون إلى نفس الفئة معاملة متكافئة؛
- ينبغي أن يكون للمساهمين "داخل كل فئة " نفس حقوق التصويت فكافة المساهمين يجب أن يتمكنوا من الحصول على المعلومات المتصلة بحقوق التصويت قبل قيامهم بشراء الأسهم كما يجب أن تعلن أية تغيرات مبكرا وفي الوقت المناسب لضمان حقوق المساهمين ؛
- يجب منع تداول الأسهم بصورة لا تتسم بالإفصاح أو الشفافية؛
- ينبغي أن يطلب من مجلس الإدارة أو المديرين التنفيذيين الإفصاح عن وجود أية مصالح خاصة بهم أو بذويهم قد تتصل بعمليات أو مسائل تمس الشركة.

4-دور أصحاب المصالح:

يجب أن ينطوي إطار حوكمة الشركات على اعتراف بحقوق أصحاب المصالح كما يرسيها القانون، وأن يعمل أيضا على تشجيع التعاون بين الشركات وبين أصحاب المصالح في مجال خلق الثروة وفرص العمل وتحقيق الاستدامة للمشروعات القائمة على أسس مالية سليمة وعليه:

- ينبغي أن يعمل إطار حوكمة الشركات على تأكيد احترام حقوق أصحاب المصالح التي يحميها القانون
- -حينما يحمي القانون حقوق أصحاب المصالح فإن أولئك ينبغي أن تتاح لهم فرص الحصول على تعويضات في حالة انتهاك حقوقهم؛
- يجب أن يسمح إطار حوكمة الشركات بوجود آليات لمشاركة أصحاب المصالح وأن تكفل تلك الآليات بدورها عملية تحسين مستويات الأداء؛
- حينما يشارك أصحاب الصالح في عملية حوكمة الشركة، يجب أن تكفل لهم فرص الحصول على المعلومات المالية وغير المالية المتصلة بذلك[40]

5-الإفصاح والشفافية:

ينبغي أن يضمن إطار الحكم المشترك بأن الإفصاح الدقيق وفي الوقت المحدد يتم على الأمور المالية المتعلقة

---

[39] دونالد جي جونستون ، الأمين العام لمنظمة التنمية و التعاون الإقتصادي ، مبادئ منظمة التنمية و التعاون الاقتصادي للحكم المشترك ، الطبعة ، 2004، ص14-16.

[40] عطا الله وارد خليل ، محمد عبد الفتاح العشماوي ، مرجع سبق ذكره ، ص41-42.

بالشركة المساهمة ويضمنها الوضع المالي والأداء والملكية وإدارة الشركة.

أ- ينبغي أن يتضمن الإفصاح معلومات مادية، ولكن لا يتحدد بها، بشأن الآتي:

-النتائج المالية والتشغيلية للشركة.

-أهداف الشركة.

-ملكية الحصة الأساسية وحقوق التصويت.

-سياسة التعويض لأعضاء المجلس والهيئات التنفيذية الرئيسية ومعلومات عن أعضاء المجلس وبضمنها مؤهلاتهم وعملية الاختيار وإدارات الشركة سواء اعتبروا أنهم مستقلين من قبل المجلس أم لا.

-الصفقات التجارية للطرف ذا العلاقة.

-عوامل المخاطر القابلة لتنبأ.

-القضايا المتعلقة بالموظفين وأصحاب المصالح الآخرين.

-هياكل وسياسات الحكم وخصوصا محتوى أي سياسة أو مبادئ الحكم المشترك والعملية التي تنفذ بواسطتها.

ب- يجب أن تعد المعلومات ويفصح عنها استنادا إلى معايير الجودة العالية للمحاسبة والإفصاح المالي غير المالي.

ت- يجب أن ينفذ تدقيق سنوي من خلال مدقق مستقل وكفؤ ومؤهل من أجل توفير تأكيد موضوعي وخارجي للمجلس وللمساهمين بأن البيانات المالية تمثل وعلى نحو عادل الوضع المالي وأداء الشركة في جميع الجوانب المادية.

ث- يجب أن يكون المدققين الخارجيين مسؤولين عن المساهمين وملزمين أمام الشركة بممارسة الرعاية المهنية المستحقة في تنفين التدقيق.

ج- ينبغي توفير قنوات لنشر المعلومات لكي يتمكن المستخدم من الوصول إلى المعلومات ذات العلاقة في الوقت المحدد وبكلفة عملية وعلى نحو عادل.

ح- يجب أن يكتمل إطار الحكم المشترك بطريقة فعالة التي تتناول وتعزز تقديم التحليل أو المشورة من المحلل والوسطاء ووكالات التقدير وآخرون، وهو التحليل أو المشورة المتعلقة بقرارات المستثمرين والخالية من الصراعات المادية على المصالح التي تعرض نزاهة تحليلهم أو مشورتهم للشبهة.

مسؤوليات المجلس:

ينبغي أن يضمن إطار الحكم المشترك دليلا استراتيجيا للشركة ومراقبة فعالة للإدارة من خلال المجلس ومسائلة المجلس أمام الشركة والمساهمين.

أ- ينبغي أن يعمل أعضاء المجلس على أساس معروف لهم تماما وبإخلاص جيد وأسام مناسب واجتهاد لخدمة مصالح الشركة والمساهمين؛

ب- لأن قرارات المجلس قد تؤثر في المجاميع المختلفة للمساهمين وعلى نحو مختلف، لذا يجب أن يعامل المجلس كل المساهمين بشكل عادل؛

ت- -ينبغي أن يطبق المجلس معايير أخلاقية عالية، وينبغي أن يأخذ بالحسبان مصالح أصحاب المصالح؛

ث- ينبغي أن ينجز المجلس مهام أساسية معينة؛

ج- يجب أن يكون المجلس قاد را على ممارسة حكم مستقل موضوعي على شؤون الشركة؛

الشكل رقم (1-4): مبادئ منظمة التعاون و التنمية (OECD)

المصدر :محمد مصطفي سليمان، مرجع سبق ذكره، ص 44.

المطلب الثاني : محددات حوكمة الشركات

التطبيق الجيد لحوكمة الشركات يتوقف على مدى توافر مجموعتين من المحددات وهما:

1-المحددات الخارجية:

تشير إلى المناخ العام للاستثمار في الدولة، والذي يشمل على سبيل المثال :القوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي (مثل قوانين سوق المال الشركات وتنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والإفلاس ومكافحة الفساد) وكفاءة القطاع المالي(البنوك وسوق المال)في توفير التمويل اللازم للمشروعات، ودرجة تنافسية أسواق السلع وعناصر الإنتاج، وكفاءة الأجهزة والهيئات الرقابية في إحكام الرقابة على جميع منظمات المجتمع.

وذلك فضلا عن بعض المؤسسات ذاتية التنظيم التي تضمن عمل الأسواق بكفاءة بالإضافة إلى المؤسسات الخاصة للمهن الحرة مثل مكاتب المحاماة والمراجعة والتصنيف الائتماني والاستشارات المالية والاستثمارية إضافة إلى وجود **مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية**

OECD

جهاز قضائي شفاف وعادل وقادر على تحديد المسؤولية ومحاكمة مرتكبي المخالفات الإدارية والمالية وفي الأوقات السريعة والمناسبة [41].

2-المحددات الداخلية:

وتشير إلى القواعد والأسس التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل الشركة بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين، والتي يؤدى توافرها من ناحية وتطبيقها من ناحية أخرى إلى تقليل التعارض بين مصالح هذه الأطراف الثلاثة [42].

---

[41] محمد ياسين غادر، محددات الحوكمة ومعاييرها، ورقة بحث مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي حول :عولمة الإدارة في عصر المعرفة، جامعة الجنان، لبنان،15-17 ديسمبر 2012، ص16.

[42] بدروني هدى، فلاحي الزهرة، أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في تط وير المؤسسات المالية الإسلامية ود ورها في تحقيق التنمية الاقتصادية، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول :دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 19-20 نوفمبر 2013، ص291.

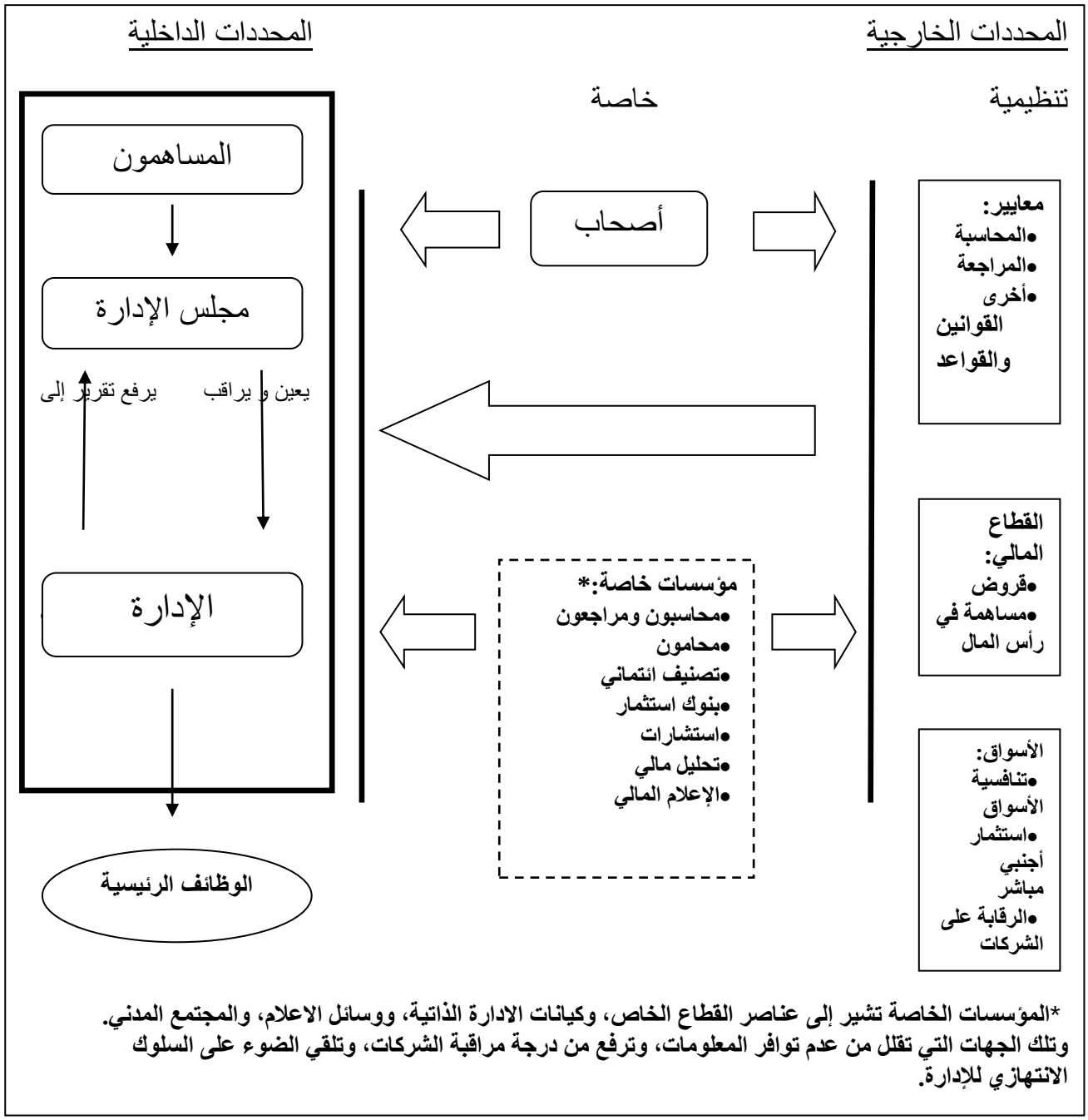

***المؤسسات الخاصة تشير إلى عناصر القطاع الخاص، وكيانات الادارة الذاتية، ووسائل الاعلام، والمجتمع المدني. وتلك الجهات التي تقلل من عدم توافر المعلومات، وترفع من درجة مراقبة الشركات، وتلقي الضوء على السلوك الانتهازي للإدارة.**

Iskander, M. and N. Chamlou. (2002). *Corporate Governance: A Framework for Implementation*: 122, Fig. 6.1. Published in: Globalization and Firm Competitiveness in the Middle East and North Africa Region, edited by: S. Fawzy. Washington: World Bank.

المطلب الثالث :آليات حوكمة الشركات

تؤدي حوكمة الشركات دورا مهما في معالجة المشكلات المتعددة التي تعاني منها الشركات، وذلك من خلال مجموعة من الآليات، صنفها إلى آليات داخلية وأخرى خارجية كما يلي:

أولا : الآليات الداخلية لحوكمة الشركات : يركز هذا النوع من الآليات على أنشطة وفعاليات الشركة، واتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة لتحقيق أهداف الشركة، وعلى الرغم من اختلاف الباحثين على أنواعها، إلا أن هناك تأييد فيما بينهم على وجود ثلاث آليات داخلية تعدّ الأهم لاعتمادها متمثلة بكل من:[43]

1. **آلية مجلس الإدارة :**يتكون مجلس الإدارة من ممثلين يتم اختيارهم من مجموعة من المساهمين لتولي إدارة أمور الشركة بناءاً على تفويض الجمعية العمومية ،لذا فإن المسؤولية النهائية عن الشركة تبقى لدى المجلس حتى وأن قام بتشكيل لجان أو تفويض جهات أو أفراد آخرين للقيام ببعض أعماله، وذلك يفرض أهمية وضعه الآليات والنظم التي تضمن احترام الشركة للقوانين واللوائح السارية والتزامها بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمساهمين وأصحاب المصلحة الآخرين مستندا في ذلك إلى معايير موضوعية لا شكلية فق ، كما أنه عليه القيام بمجموعة من المهام منها وإجراءات الشركة الداخلية للتحقق من ملاءمتها وكفاءتها إلى جانب مسؤوليته عن مراجعته لنظم إدارة المخاطر في الشركة وعلى النحو الذي يتفق وطبيعة نشاطها وحجمها والسوق التي تعمل فيه مع وضع إستراتيجية لتحديد المخاطر التي تواجه الشركة وكيفية التعامل معها ومستوى المخاطر التي تتعامل بها الشركة ،لذا نجد أن المجلس يلجأ إلى تكوين لجان من أعضاءه للقيام بمساعدته بأداء عمله والتي لا تعد وسيلة للتنصل من مسؤوليته أو نقلها للغير، ومنها كل من لجنة التدقيق، لجنة الترشيحات، لجنة الأجور .ولكل لجنة من هذه اللجان ميزة إضافية تتمثل في منح أعضاء المجلس رؤية أوضح تتعلق بالشركة لن يتمكنوا من الحصول عليها بدون تشكيل هذه اللجان.
2. **آلية تركز الملكية :** تعد هوية مالكي الشركة على جانب كبير من الأهمية وفي مجالين أساسيين هما حجم ملكيتهم وطبيعة المنافع التي تؤول إليهم نتيجة لهذه الملكية، إذ تصنف هياكل ملكية الشركات إلى نوعين يتمثل النوع الأول بالملكية المركزة التي تتركز فيها الملكية أو السيطرة المركزة في عدد صغير من الأفراد أو العائلات والمدراء والبنوك وغيرها من المؤسسات غير المالية، إذ تدير تلك المجموعات المحدودة في الغالب الشركة أو تسيطر عليها مما يعني إنها ستؤثر فيها بقوة نتيجة لامتلاكها معظم أسهم الشركة وبالتالي معظم حقوق التصويت، أما النوع الثاني فيتمثل بالملكية المشتتة والتي يوضحها العدد الكبير من المالكين الذين

[43]بشرى عبد الوهاب محمد حسن، دليل لجنة التدقيق لدعم تنفيذ حوكمة الشركات وآلياتها،كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الكوفة، العراق، ص209-211

يمتلك كل منهم عددا صغيرا من أسهم الشركة ولا يملكون الحق في الاشتراك بقرارات أو سياسات الإدارة كما لا يمارسون مراقبة أنشطة الشركة عن قرب.

3. **آلية التعويضات المالية للمديرين:**

تسعى هذه الآلية إلى تحقيق التوافق والتوحيد بين مصالح المالكين والمدراء من خلال الرواتب والعلاوات والحوافز الطويلة الأجل، وينظر لها بأنها من آليات الحوكمة المعقدة بسبب:

- إن القرارات الإستراتيجية التي يتخذها المدراء التنفيذيين تعد معقدة وغير روتينية، لذلك فان الإشراف المباشر على أولئك المدراء يكون غير ملائم للحكم على نوعية قراراتهم، وهناك ميل لرب تعويضات المدراء بالنتائج القابلة للقياس مثل الأداء المالي للشركة.
- إن قرارات المدراء التنفيذيين عادة ما تؤثر في نتائج الشركة المالية لمدة طويلة الأجل مما يجعل من الصعب تقييم تأثير القرارات الحالية على أداء الشركة.
- هناك عوامل أخرى تؤثر في أداء الشركة مثل التغيرات الاقتصادية والقانونية غير المتوقعة والتي تجعل من الصعب تمييز أثر القرارات الإستراتيجية.
- يجب أن ينفذ تدقيق سنوي من خلال مدقق مستقل وكفؤ ومؤهل من أجل توفير تأكيد موضوعي وخارجي للمجلس وللمساهمين بأن البيانات المالية تمثل وعلى نحو عادل الوضع المالي وأداء الشركة في جميع الجوانب المادية.

ثانيا : الآليات الخارجية لحوكمة الشركات

يشكل هذا المصدر أحد المصادر الكبرى المولدة لضغ هائل من اجل تطبيق قواعد الحوكمة، ومن الأمثلة على هذه الآليات لدينا:

1- منافسة سوق المنتجات(الخدمات)وسوق العمل الإداري[44] :

تعد منافسة سوق المنتجات (أو الخدمات)أحد الآليات المهمة لحوكمة الشركات ويؤكد على هذه الأهمية كل من (Hess & Impavido)وذلك بقولهم إذا لم تقم الإدارة بواجباتها بالشكل الصحيح(أو إنها غير مؤهلة)فإنها سوف تفشل في منافسة الشركات التي تعمل في نفس حقل الصناعة، وبالتالي تتعرض للإفلاس، حيث إن منافسة سوق المنتجات(أو الخدمات)تهذب سلوك الإدارة، وبخاصة إذا كانت هناك سوق فعالة للعمل الإداري Labor Market للإدارة العليا، وهذا يعني أن إدارة الشركة في حالة الإفلاس سوف يكون لها تأثير سيئ على مستقبل المدير وأعضاء مجلس الإدارة، إذ غالبا ما تحدد اختبارات الملائمة للتعيين بأن لا يتم إشغال مواقع المسؤولية من أعضاء مجلس إدارة أو مديرين تنفيذيين سبق أن قادوا شركاتهم إلى الإفلاس أو التصفية.

2-الاندماجات والاكتساب:

مما لاشك فيه أن الاندماجات و الاكتسابات من الأدوات التقليدية لإعادة الهيكلة في قطاع الشركات في أنحاء العالم .وهناك العديد من الأدبيات والأدلة التي تدعم وجهة النظر التي ترى إن الاكتساب آلية مهمة من آليات

---

[44] خليل أبوا سليم، قياس أقر الالتزام بتطبيق حوكمة الشركات على جذب الاستثمارات الأجنبية (أدلة ميدانية من البيئة الأردنية، مجلة جامعة جازان، المملكة العربية السعودية، العدد0 ، المجلد3 ، يناير 2014، ص172.

الحوكمة في الولايات المتحدة الأمريكية على سبيل المثال، وبدونه لا يمكن السيطرة على سلوك الإدارة بشكل فعال، حيث غالبا ما يتم الاستغناء عن خدمات الإدارات ذات الأداء المنخفض عندما تحصل عملية الاكتساب أو الاندماج [45].

المطلب الرابع : نظريات حوكمة الشركات

ونستطيع حصر نظريات الحوكمة في ثلاثة نظريات وهي كتالي:

أولا - نظرية الوكالة:

تتبلور نظرية الوكالة بالعلاقة التعاقدية ما بين كل من المدراء والمالكين والدائنين في الشركات والتي ينشأ عنها ما يعرف بمشكلة الوكالة الناتجة عن الفصل بين الإدارة والملكية والتي تتمثل بتضارب المصالح ما بين كل من المالكين والمدراء والتي تعرف بتكاليف الوكالة للملكية، وما بين كل من المالكين والدائنين والي تعرف بتكاليف الوكالة للديون، وهناك العديد من الآليات التي تستخدم من أجل تخيف هذا التضارب مثل زيادة استخدام الدين في التمويل وزيادة ملكية المدراء في ال شركة بالإضافة إلى الحوافز والمكافآت الإدارية وغيرها من الآليات.

ويرجع السبب الجوهري وراء ظهور هذه النظرية إلى مشكلة عدم تماثل المعلومات، وذلك لأن الإدارة عادة تمتلك معلومات تخص الشركة وتقوم باستغلالها لصالحها على حساب مصلحة المالكين الذين لا تتوفر لديهم مثل تلك المعلومات، مما يسبب التضارب في المصالح ويتعارض مع أهداف الشركة ويؤدي إلى استنزاف مواردها وبالتالي تراجع ثقة المستثمرين بها وانخفاض قيمتها السوقية .وتقوم نظرية الوكالة بمعالجة مشكلتي الاختيار المعاكس والخطر

الأخلاقي اللتان قد تنشلن نتيجة الفصل بين الإدارة والملكية مما يخلق ما يعرف في علم المالية بتضارب المصالح بين كل من المساهمين والمدراء ،هذا التضارب يؤدي بدوره إلى تحمل الشركة لتكاليف الوكالة التي قد تزيد من تكاليف جمع الأموال من خارج الشركة وبالتالي زيادة الاعتماد على الأموال المتولدة داخل الشركة باعتبارها ارخص مصدر للتمويل .وتتلخص تكاليف الوكالة حسب (Jensen & Mackling 1976) فيما يلي:

1. تكاليف رقابية :وهي عبارة عن الحوافز يتم منحها للإدارة وتكلفة الآليات على سلوكها؛
2. تكاليف الرب : وهي عبارة عن ما تنفقه الإدارة من موارد في إعداد التقارير والمعلومات الإضافية التي تقدمها للملاك لتؤكد بأنها تعمل بأفضل ما يمكن لتعظيم ثروتهم؛
3. الخسائر المتبقية :وهي عبارة عن الانحرافات بين قرارات الإدارة ومصلحة الملاك التي تؤدي إلى أضرار أو خسائر لابد منها في ثروة الملاك [46].

---

[45] نو ري منير، بوشاشة نادية، آليات ومحددات تفعيل حوكمة الشركات مع إلقاء الضوء على التجربة المصرية، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول :دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر ، 19-20 نوفمبر 2013، ص433.

[46] زياد محمد زريفات، محمد عبد الرحمن الغرايبة، تكاليف الوكالة والحاكمية المؤسسية – دليل من شركات الصناعة الأردنية المدرجة في بورصة عمان للأوراق المالية، مداخلة في المؤتمر الثالث للعلوم المالية المصرفية حول :حاكمية الشركات والمسؤولية الاجتماعية تجربة الأسواق الناشئة، جامعة اليرموك، الأردن ، 17-18 أفريل 2013، ص254.

مشاكل الوكالة وهي موضحة في:

الشكل رقم (1-6): مشاكل نظرية الوكالة

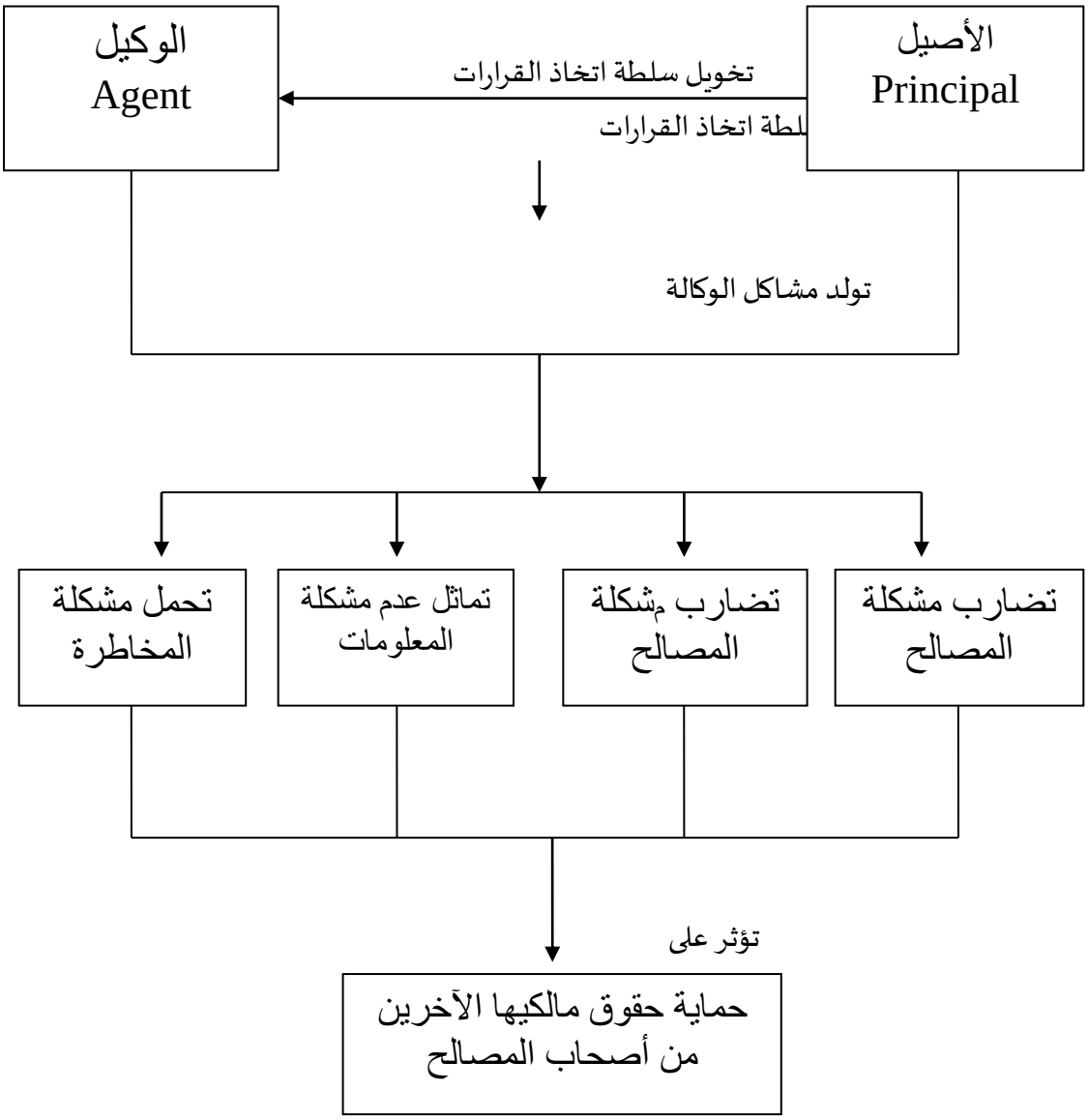

المصدر : د تبول محمد نوري، د علي خلف سلمان، دراسة حول حوكمة الشركات و دورها في تخفيض مشاكل الوكالة ، الملتقى
.الدولي حول الإبداع و التغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة ،جامعة المستنصرية، العراق، ص19

ثانيا – نظرية تكاليف المعاملات [47]:

حسب R . Coase فإن تكاليف المعاملات هي تكاليف التنظيم والإنتاج التي تتحملها المؤسسة عن طريق آلية السوق، حيث يتم التنسيق بين الأفراد عبر السوق بللية السعر، لكن المؤسسة بد ورها تقوم بالتنسيق بين الأفراد وحينما يتم اللجوء إلى السوق تتحمل المؤسسة تكاليف تسمى " تكاليف المعاملات" ، والتي تتمثل في تكاليف التفاوض، تكاليف البحث عن المعلومة .... ، والمؤسسة تتطور وتنمو مادامت تكاليف المعاملات أكبر من تكاليف التنظيم الداخلي.

أكمل Williamson أعمال Coase حيث بناءا على أعماله أسس تيار المؤسساتيين الجدد، فقسم تكاليف المعاملات إلى:

أ -تكاليف قبلية :تتمثل في تكاليف إبرام العقود؛

ب - تكاليف بعدية :تتمثل في تكاليف إدارة العقود.

مصادر تكاليف الصفقات:

1. العقلانية المحدودة :أي اختيار حل مرضي وليس أمثل.
2. عدم تناظر المعلومات :ومنه عدم اكتمال العقود.
3. السلوك الانتهازي : يؤدي إلى الضرر المعنوي نتيجة لغياب الثقة.
4. خصوصية الأصول : كلما كان الأصل خاصا كلما كانت علاقة التبعية بين الأفراد مهمة وبالتالي ارتفاع درجة الأضرار في حالات السلوك الانتهازي، ويقصد بأن يكون الأصل خاصا أو مميزا عندما لا يكون إلا في إطار صفة معينة، وإذا استخدم في صفة أخرى فسيكون ذا تكاليف أكثر.

ثالثا -نظرية التجذر[48]:

تفسير علاقات السلطة القائمة بين الفاعلين في المنظمات ا وللذين يبحثون عن أدوات للتأثير على نظام القرارات بعد تفضيل وتخصيص المصالح الأهداف الشخصية، أصبح الشغل الشاغل مع تطور سلطة المساهمين في المؤسسة المعاصرة وأسلوب التمويل عن طريق اللاوساطة (الأسواق المالية) ، هذه العلاقات خلقت مساحة وجو من المواجهات والتحالفات بين شكلين من السلطة:

-سلطة الملكية ممثلة في المساهمين والملاك.

-سلطة الإدارة ممثلة في المديرين الموكلين.

وينتج تجدر المديرين كرد فعل عن الرقابة الداخلية والخارجية الموجهة إليهم، حيث تعمل إستراتيجية التجذر كمرحمة أولى على تحييد الرقابة الداخلية (مجلس الإدارة، المساهمين والأجزاء) وكمرحمة ثانية تحييد الرقابة الخارجية،

حيث عرف كل من أليكساندر وبيكيرو سنة 2000 إستراتيجية التجذر من جانب المديرين بأنها تزيد إلى رفع

---

[47] غضبان حسام الدين، محاضرات في نظرية حوكمة الشركات، دار ومكتبة الحامد، عمان، الأردن،2015 ، ص 28-29.

[48]بادن عبد القادر، دور حوكمة النظام المص رفي في الحد من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة إلى حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، قسم علوم التسيير، تخصص مالية ومحاسبة، الشلف ، 2007–2008، ص31–33.

مساحة الحذر والإدارة باستعمال وسائل تحت تصرفهم مثل رأس المال البشري، لتحييد الرقابة والرفع من تبعية مجموع شركاء المنشأة، عملية التجدر هذه تمر من خلال مجلس الإدارة الذي يتكون من المديرين الداخليين والخارجيين باعتبارهم من يقيم مشاريع الاستثمار المقترحة من طرف فريق الإدارة، وتوجيه إستراتيجية المؤسسة.
هناك ثلاثة معايير تجدر المديرين وهي:

1-التجذر والفعالية

صنف جيرارد شارو (G.CHARREAUX) إستراتيجية تجذر المديرين وفق هذا المعيار إلى:

-التجذر المقابل للفعالية، ويقوم على التلاعب بالمعلومات والرقابة على الموارد، حيث تقوم إستراتيجية المدير على عدم التبعية لأصحاب رأس المال الخارجيين.

-التجذر المطالب للفعالية، والذي يمر من طريق الاستثمارات التي تخص المديرين.

2- **التجذر التنظيمي والسوقي**

أّقر كوماز (P.Y.GOMEZ1996) بوجود صيغتين من هذا المعيار:

1. التجذر التنظيمي :ويشتمل على حالات يوجه فيها المديرون الاستثمارات نحو الميادين التي يعرفونها جيدا، ويمكِّنهم ذلك من وضع سياسة أجور مقبولة للمستخدمين.
2. التجذر السوقي : ويعتبر أسلوب آخر لانتهازية المديرين من خلال وضع شبكة علاقات تفضيلية خارجية والتي تضم كل الشركاء الخارجيين للمنشأة.

3-إستراتيجية التلاعب والتحيّيد:

-إستراتيجية التلاعب، والتي يعدّها المديرون بهدف الرفع و استغلال عدم تماثل المعلومات التي تميّز العلاقة بين المديرين وباقي شركاء المنشأة؛

-إستراتيجية التحيّيد، وترتكّز على منطق العدول الناتج إمّا عن ضياع المزايا وإمّا عن ظهور تكاليف محظورة وغير مسموح بها، وتحتاج هذه إستراتيجية إلى رقابة داخلية تُفرض من قبل مجلس الإدارة، باقي أعضاء المجلس والأجراء.

لمعالجة إستراتيجية التجذّر التي ينتهجها المديرين والتي في غير صالح المساهمين وباقي أصحاب المصلحة، يتم العمل على تطبيق آليات رقابة داخلية وخارجية وهي لا تختلف كثيرا عن المتعلقة بحل مشكلة تضارب المصالح مع نظرية الوكالة.

المبحث الرابع : نماذج حوكمة الشركات

إن الاختلافات في الاقتصادية والسياسية والثقافية في الدول أدى إلى عدم التوصل إلى نموذج موحد بين دول العالم وذلك واضح من خلال التقارير التي تم إصدا رها من تجارب الدول والهدف من دراسة التجارب هو معرفة النماذج المختلفة.

المطلب الأول :النموذج الخارجي (الأنجلوسكسوني)

وفقاً لهذا النموذج وللهيكل التنظيمي للمؤسسة ينتخب الملاك المساهمون مجلس إدارة يتولى الإشراف على أنشطة المؤسسة .وهذا يعني بأن المساهمين يمارسون رقابتهم على المؤسسات الخاصة من خلال مجالس الإدارة والأعضاء الذين يشكلون تلك المجالس، فالمجلس لديه ثلاث وظائف أساسية تتمثل في:

•تمثيل الملاك المساهمين.

•التوجيه للإدارة.

•الإشراف والمراقبة.

فالمجلس يعين ويشرف على المدراء الذين يديرون شؤون المؤسسة اليومية.

بينما يقدم النظام القانوني الإطار الهيكلي، فإن ذوي المصالح المتأثرين في الشركة هم العاملون، الموردون والدائنون ولكن الدائنين يستطيعون أن يمارسوا حقهم في الحجز على موجودات الشركة، إن السياسة يتم وضعها من قبل المجلس ويتم تنفيذها من قبل الإدارة، ويقوم المجلس بالإشراف ومتابعة التنفيذ من خلال أنظمة المعلومات المصاغة لهذه الغاية.

وبما أن المجلس يتم اختياره من قبل المساهمين، فإن عليه تأدية ما يرغب فيه المساهمون من حيث ضمان الكفاية في إنتاج الشركة، إضافة إلى السيطرة والتحكّم في الأداء، وعلى أية حال، فإنه لا يوجد إجماع في الاتفا ق على مدى كفاي ة وفعالي ة كلفة النموذج [49].

المطلب الثاني :النموذج الداخلي

وهو يتكون من النموذجين الألماني والياباني:

1- النموذج الألماني:

يتميز النموذج الألماني لحوكمة المؤسسات في القطاع الخاص بأنه رغم ملكية المساهمين للشركة إلا أنهم لا يفرضون آليات الحوكمة فيها، حيث إن % 50 من المجلس الإشرافي يتم انتخابهم من قبل المساهمين بينما ال % 50 الباقون يتم تعيينهم من قبل اتحادات العمال، ينطوي هذا النظام على أن الموظفين والعمال ليسوا فق معنيين في أمر الشركة أو متأثرين بها، بل أيضا لهم ميزة المشاركة في حوكمتها ، فهم متساوون في تحمل مسئولية تنفيذ السياسة لتحقيق الأرباح للمؤسسة .كما أن مجلس الإشراف يعين ويتحكم في مجلس الإدارة التنفيذية.

ففي النموذج الألماني هناك علاقة من خلال التقارير بين المجلسين الإشرافي والإداري.

ومن الأمور الهامة في هذا النموذج أن مدير العلاقات العمالية يتم مشاركته في المجلس الإداري التنفيذي كعضو

[49]زهير الكايد، الحكمانية :قضايا وتطبيقات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2003، ص36-37.

عامل .وفي النتيجة فإن آليات الحوكمة تضمنت مشاركة العمال في المجلس .كما أن البنوك الألمانية تستطيع تملك رأسمال في الشركات، بعكس البنوك الأمريكية إلا أنه رغم حصول البنوك الألمانية العالمية كمجموعة على نسبة 54إلى % 64 من الأصوات في عام 1992 بدون أغلبية مطلقة، فليس هناك من دلائل تشير إلى أن تلك البنوك لها سيطرة مؤسسية فعالة نيابة عن المساهمين.

2- النموذج الياباني:

يتميز النموذج الياباني بأن للمؤسسات المالية دوراً أساسيا في هيكلية الحوكمة حيث يعين المساهمون والبنك معا أعضاء مجلس الإدارة .وخلاف اً للنماذج الأخرى، فإن الرئيس يتم تعيينه أيضا من قبل المساهمين والبنك، وأن طبيعة

علاقة المجلس بالرئيس تتبع للهيكل أيضا . حيث يستشير الرئيس المجلس، رغم أن المجلس عادة، يصادق على قرارات الرئيس.

ورغم أن المساهمين في النموذج الياباني يملكون الشركة إلا أن البنك المموّل له الدور الرئيسي، وأن الإدارة التنفيذية تمارس الوظائف الإدارية من خلال مجلس الإدارة، في الحقيقة نجد أن البنك الممول يتدخل حتى بتزويد الإدارة بالمدراء ويسيطر على الوظائف الإدارية أيضاً، مثلما يتجاوز دور البنوك الممولة فوق مجلس الإدارة عند حدوث حالات الطوارئ أو عندما تجد ذريعة لذلك[50] .

[50] زهير الكايد، نفس الرجع السابق، ص 37-39.

خلاصة:

بعد دراستنا لهذا الفصل النظري المتعلق بالإطار النظري لحوكمة الشركات تؤصلنا إلى جملة من النتائج خلال هذه الدراسة ومن أهمها:

-أن الحوكمة ظهرت نتيجة الرغبة في تفادي تكرار حدوث الانهيارات والفضائح المالية التي عصفت بالاقتصاد العالمي خلال نهاية القرن الماضي، والتي نتج عنها خسائر وكثرة الفساد وهذا ما أدى إلى ظهور مبادئ الحوكمة.

-بالإضافة إلى المبادئ التي يقوم نظام حوكمة الشركات لا بد من توافر مجموعة من الآليات التي تضمن الاستغلال الأمثل للموارد داخل المؤسسة وتحقيق أهداف أصحاب المصالح.

-لحوكمة الشركات أهمية خاصة وهذا ما تحققه من إضفاء الثقة والشفافية وهذا ما يجعلها تحقيق أهداف أصحاب
المصالح.

-يتطلب التطبيق الأمثل لحوكمة الشركات توفر القوانين والتشريعات ومحي خارجي ملائم بالإضافة إلى المبادئ التي بذلت الهيئات والمنظمات الدولية جهود ملموسة لوضع قواعد لحوكمة الشركات.

الفصل الثاني: النظام المحاسبي المالي

الفصل الثاني : النظام المحاسبي المالي

تمهيد:

إن التحولات الاقتصادية التي عرفتها الجزائر وذلك من خلال الانتقال إلى اقتصاد السوق ما جعلها ملزمة بتغيير المخطط المحاسبي الوطني وذلك بتبني النظام المحاسبي المالي .المستمد من المعايير المحاسبية الدولية وهذا من أجل جلب مستثمرين أجانب وتحضير الجزائر للانضمام إلى منظمة التجارة .وهذا ما سوف ينعكس على مخرجات المؤسسات الجزائرية .مما يجعلها تكون ذات مصداقية وشفافية وهذا ما يجعل قرارات المستثمرين وأصحاب المصالح تكون رشيدة .وهذا النظام أيضا كان له أثر على الحوكمة وذلك لأنه التطبيق الجيد للنظام المحاسبي المالي الذي بإمكانه القضاء على التلاعب والغ والفساد الإداري .حيث أعاد الثقة في القوائم المالية وهو يسعى إلى بلوغ الجودة.

وهذا ما سنحاول التوصل إليه من خلال هذا الفصل والذي قسمناه كما يلي:

المبحث الأول :البيئة المحاسبية الدولية

المبحث الثاني :إطار مفاهيمي للنظام المحاسبي المالي

المبحث الثالث :القوائم المالي

المبحث الرابع :دور النظام المحاسبي المالي في تفعيل حوكمة الشركات

المبحث الأول :البيئة المحاسبية الدولية

تناولنا في هذا المبحث كيف جاءت المعايير المحاسبية وذلك من خلال التطرق إلى التوافق المحاسبي والهيئات التي ساهمت في ظهور المعايير المحاسبية المالي.

المطلب الأول :التوافق المحاسبي الدولي

إن الانتشار الواسع للشركات المتعددة الجنسيات وغزوها للأسواق العالمية، وزيادة تشابك أنشطتها الدولية، وكذا تطور حركة رؤوس الأموال في مختلف البورصات العالمية، أدى إلى ضرورة توفير معلومات مالية قابلة للفهم والمقارنة على المستوى الدولي، ومن أجل هذا انصب الاهتمام حول محاولة التنسيق والتوفيق بين النظم والممارسات المحاسبية.

أولا -مفهوم التوافق المحاسبي الدولي:

لقد عرف كل من Nobes et Parker التوافق على أنه عملية رفع درجة الانسجام في التطبيقات المحاسبية وذلك من خلال وضع حدود لدرجة التباين لتلك التطبيقات.

التوافق Harmonisation هو عملية تقليل الفروق في تطبيقات التقرير المالي فيما بين الدول مما يؤدي إلى زيادة إمكانية مقارنة القوائم المالية وتتضمن عملية التوافق تطوير مجموعة من معايير المحاسبة الدولية الواجب تطبيقها في مختلف دول العالم وذلك لزيادة عالمية أسواق رأسمال.

لتجنب الخل وعدم التمييز في استخدام المفاهيم السابقة للتوافق المحاسبي صنف كل من Samules & Picper التي تعكسها هذه المفاهيم إلى ثلاث مراحل، تبدأ المرحلة الأولى بعملية المقارنة بين الأنظمة المحاسبية للدول ثم تنتقل إلى اتجاه التوافق Harmonisation ثم يتم توليد وإنتاج مجموعة من المعايير المتفق عليها Standardisationثم بعد ذلك تأتي المرحلة الثالثة وهي التوحيد وبالطبع يمكن الوقوف في أي مرحلة من هذه المراحل.

وكخلاصة لما سبق، يمكن القول بأن التوافق المحاسبي هو محاولة للتقارب وتقليل الاختلافات بين النظم المحاسبية الوطنية[51].

وهكذا فالتوافق المحاسبي الدولي هدفه الأساسي الحد من الفروقات والاختلافات بين النظم المحاسبية، عن طريق جعل المعايير والممارسات المحاسبية الوطنية متشابهة، بخلاف التوحيد المحاسبي الذي يعني توحيد صارم للقواعد

والسياسات المحاسبية وتطبيقها على دول معينة فالتوحيد لا يقبل اختلافات في الإجراءات على المستوى الدولي ومن الصعوبة تحقيق ذلك .أما على المستوى المحلي فالتوحيد المحاسبي يعبر عن نظام محاسبي موحد تتمثل أهدافه في توفير المعلومات اللازمة للتخطي والتنفيذ والرقابة على مستوى الفروع الاقتصادية حيث ترتب حسابات الوحدة الاقتصادية بالحسابات الوطنية، بالإضافة إلى تسهيل عملية جمع البيانات المحاسبية وتبويبها وتخزينها[52] .

---

[51] دربال سمية ، دشاش أم الخير، متطلبات تكييف النظام المحاسبي المالي في البيئة الجزائرية ، مداخلة في ملتقى :واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، يومي 05-06 ماي 2013، جامعة الوادي ، الجزائر ، ص6.

[52] نور الدين مزياني ، محمد الصالح فروم ،المعايير المحاسبية الدولية والبيئة الجزائرية، الملتقي الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير

ثانيا -مبررات التوافق المحاسبي الدولي:

إن تزايد الاهتمام بالتوافق والاتساق بين معايير المحاسبة على المستويات الإقليمية والدولية لم ينشأ من فراغ وإنما نشأ في الحقيقة استجابة لمجوعة من الظروف والدوافع التي لعل من أبرزها ما يلي:

1-**العولمة المالية :** تعتبر العولمة المالية من بين تجليات العولمة الاقتصادية، ويقصد بها حرية تحرك رلوس الأموال مهما كان شكلها بين دول العالم دون قيد أو شرط ، ويمكن تلخيص أهم العناصر المرتبطة بها فيما يلي:

أ -**تطور الأسواق المالية العالمية :**يعد انتشار الأسواق المالية من أبرز الخصائص التي أصبح يتميز به الاقتصاد العالمي في الآونة الأخيرة، خاصة في الدول المتقدمة التي تعتمد عليها بشكل كبير ومباشر في تعبئة الادخار ومواجهة الاحتياجات التمويلية التي تعبر عنها كل من المؤسسات الاقتصادية بما تطرحه من أسهم للحصول على أموال تمكنها من الرفع من استثماراتها، وما تطرحه الحكومات من سندات لتغطية العجز في ميزانياتها.

واعترافا بأهمية الإفصاح المحاسبي في صنع قرار الاستثمار في سوق الأوراق المالية، فقد اهتمت المعاهد والجمعيات العلمية بمعايير الإفصاح والتأكيد على كمية ونوعية المعلومات التي لا بد من توافرها.

ب -قيود الهيئات الرقابية(: SEC)

إن السوق المالية الأمريكية و باعتبارها أكثر الأسواق المالية كفاءة ونضجا وكبرا من حيث حجم التداول، تفرض بالإضافة إلى الشروط العامة المعمول بها في معظم الأسواق العالمية إلزام الشركات الراغبة في دخول السوق المالي في الولايات المتحدة الأمريكية (NYSE) أن تقوم بإعداد مقاربة لقوائمها المالية المجمعة استنادا إلى المبادئ المحاسبية الأمريكية المقبولة عموما (US_GAAP) إضافة إلى الإمداد بكل المعلومات الضرورية التي لا تتضمنها القوائم والتقارير المالية المعدة حسب المعايير الوطنية للشركة، وذلك حرصا على حماية مصالح المستثمرين خاصة الأفراد والعمل على ضمان حق المستثمرين في الحصول على المعلومات الملائمة من الشركات المسعرة.

2-**توسع الأنشطة الدولية للشركات المتعددة الجنسيات:**

إ ن تعاظم قوة الشركات المتعددة الجنسيات لتشمل أصقاع المعمورة سواء كان ذلك عن طريق إنشاء فروع لها في الأقاليم والدول أو السيطرة على شركات تابعة، ومع زيادة وتوسع أعمالها الدولية وتسارع حركة التجارة الدولية بالنسبة للشركات المتعددة الجنسيات، ومع تطور الأسواق المالية وزيادة حجم التجارة الدولية التي تحركه هذه الشركات الدولية، وعلى اعتبار أن هذه الشركات هي القوة المؤثرة في مجال تطوير المحاسبة الدولية، ولمعالجة هذه الأعمال والأحداث الاقتصادية على المستوى الدولي، كان لزاما إتباع استراتيجيات معينة في مجال المعالجة المحاسبية لمثل هذه الأنشطة من أجل اتخاذ القرارات الضرورية في الوقت الملائم، لكن المشكل الذي يطرح نفسه على هذا المستوى هو وجود اختلاف في الممارسات المحاسبية بين البلدان التي توجد بها الشركة الأم وبين البلدان التي تتواجد فيها الشركات التابعة، وهو ما ينجم عنه صعوبات في إعداد التقارير المالية بموجب المعايير المحاسبية المحلية لتلك البلدان العاملة فيها، ومن هنا كانت الضرورة ملحة لإيجاد حلول للمشكلات المحاسبية على المستوى

المحاسبة الدولية، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير الوادي ، الجزائر ، يومي 17-18 جانفي 2010، ص03.

الدولي، وبالتالي السير قدما نحو التوافق المحاسبي الدولي، الذي يحقق مصلحة الشركات الدولية ويسهل أعمالها[53].

ثالثا -أهداف التوافق المحاسبي الدولي:

تختلف أهداف التوافق المحاسبي باختلاف الجهات المهتمة بعملية التوافق المحاسبي وأهمها:

1. بالنسبة للمؤسسات المعدة للقوائم المالية

يساعد التوافق المحاسبي على [54]:

- خفض تكاليف الاستغلال المتعلقة بإعداد القوائم المالية، خاصة فيما يتعلق بإعداد الحسابات المجمعة للمؤسسات التي لديها فرع تنش في مناطق تختلف أنظمتها المحاسبية.
- إنجاح عمليات التسيير والمراقبة التي تقوم بها المؤسسات على مختلف فروعها، وقياس أدائها بناءا على التقارب الذي يحكم شروط التسيير وقابلية البيانات والتقارير للمقارنة.
- تمكين المؤسسات من استغلال المعلومات المتاحة عن محيطها بشكل فعال، خاصة إذا تعلق الأمر بالقيام بعمليات استشارية أو إدماج مؤسسات أخرى أو أخذ مراقبتها؛
- التموقع الجيد من خلال التحكم في سياسة الاتصال التي تضمن الإقبال الكبير على استثمارات المؤسسة، وهذا من خلال مساعدة عملية اتخاذ قرارات الاستثمار التي يقوم بها المستثمرون الدوليون.

2. بالنسبة للأطراف المستعملة للقوائم المالية

إن الهدف الأساسي الذي يحققه التوافق المحاسبي الدولي لهذه الفئة المتمثلة أساسا في المستثمرين الدوليين، هو تمكينهم من مقارنة المعلومات المتاحة عن كل المؤسسات، بعد إلغاء أثر اختلاف الأنظمة التي كان يفترض أن تعد كل مؤسسة معلوماتها على أساسها، وبالتالي استبعاد أثر العوامل الثقافية والقيمية والعوامل الأخرى على حسابات المؤسسة لأجل اتخاذ قررت الاستثمار الملائمة.

3. بالنسبة للهيئات الأخرى

تتحقق أهداف التوافق المحاسبي لهذه الفئة، من خلال نجاح عمليات الرقابة والمتابعة التي تقوم بها بعض الهيئات على المؤسسات، مثل الاتحاد الأوروبي، الأمم المتحدة، هيئات مراقبة الأسواق المالية الوطنية أو الدولية والبنك الدولي، لما يتيحه من خفض تكاليف هذه الرقابة، التي تتطلب في حالة العكس (وجود اختلافات) أعباء إضافية تتعلق أساسا بتكون المراجعين وأدوات المراجعة وبرامجها والاستعانة بمراجعين لا ينتمون لثقافة واحدة لمراجعة الفروع، ما يطرح مسألة مصداقية هذه الأعمال وتطابقها مع أهداف مراجعي المجمع.

---

[53] صالحي بوعلام، أعمال الإصلاح المحاسبي في الجزائر وأفاق تبني النظام المحاسبي المالي، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة الجزائر ، 2009-2010، ص 13-15.

[54] دشاش أم الخير، متطلبات نجاح تطبيق النظام المحاسبي المالي في ظل البيئة الجزائرية، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح– ورقلة ، الجزائر ، 2009-2010، ص16-17.

المطلب الثاني : هيئات المعايير المحاسبية الدولية

وهي تتمثل في:

أولا -لجنة معايير المحاسبة الدولية: IASC

تأسست في 1973/6/29 إثر اتفاق بين الجمعيات و المعاهد المهنية الرائدة في (استراليا ، كندا ، فرنسا ،ألمانيا، اليابان، مكسيكو، هولندة، المملكة المتحدة، ايرلندا، الولايات المتحدة) ، وهدفها هو إعداد ونشر المعايير المحاسبية وأن تدعم قبولها والتقيد بها وتعزيز العلاقة بينها وبين الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) ، وفي عام 1982انظم إليها كل الهيئات المحاسبية المهنية التي كانت عضوا في الاتحاد الدولي للمحاسبين (والذي كان يضم مائتي هيئة مهنية حول العالم) حيث قامت بإصدار 30 معيارا محاسبيا دوليا، وفي عام 2111 تم إعادة هيكلتها والنظام الأساسي لها وتم تغيير اسمها إلى" مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) ، وهو المسئول عن إصدار معايير المحاسبة الدولية بدلا من لجنة المعايير حيث تبنى هذا المجلس جميع المعايير المحاسبية الصادرة عن لجنة المعايير الدولية [55].

أهداف هذه اللجنة تتمثل في:

- صياغة ونشر معايير المحاسبة ذات النفع العام الواجب التقيد بها لدى عرض القوائم المالية وتعزيز قبولها والتقيد بها في جميع أنحاء العالم.
- العمل بشكل عام على تحسين وتناغم المعايير والإجراءات المحاسبية والأنظمة المتعلقة بعرض القوائم المالية.

أما الترتيب الحالي لأولويات عمل اللجنة أصبح كالتالي(:حيث أصبح أكثر واقعية)

- تطوير المعايير المحاسبية لمقابلة احتياجات أسواق رأس المال الدولية وقطاع الأعمال.
- تطوير وتطبيق المعايير المناسبة للدول النامية.
- إزالة الاختلافات بين المتطلبات المحاسبية الدولية ا ولمحلية.

مؤسسة لجنة معايير المحاسبة الدولية بالتعاون مع مجلس معايير المحاسبة الدولية بدأت بإصدار تفسيرات معايير التقارير المالية الدولية، كما تقوم بإعداد مرجع عام للمعايير الدولية ابتداء من عام 2006.[56]

---

[55] بوفاسة سليمان، خليل عبد القادر، نحو توافق دولي لنظام محاسبي ومالي، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي حول :الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في ظل المعايير المحاسبية الدولية، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر ، 13-15 أكتوبر 2009، ص9.

[56] جودي محمد رمزي، إصلاح النظام المحاسبي الجزائري للتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية، أبحاث اقتصادية و إدارية، العدد السادس، ديسمبر2009، الجزائر ، ص72-73.

المبحث الثاني :إطار مفاهيمي للنظام المحاسبي المالي

لقد كان للإصلاحات التي قامت بها الجزائر في ظل انتهاجها لاقتصاد السوق، دور مهم وضرورة حتمية لاستبدال التشريع المحاسبي القديم بالنظام المحاسبي المالي سنة 2007 نظرا لعدم مسايرته للتطورات الاقتصادية الحديثة.

المطلب الأول :مفهوم النظام المحاسبي المالي

كانت للتحولات الاقتصادية التي مرت بها الجزائر سببا لصدور النظام المحاسبي المالي.

أولا – أسباب الانتقال إلى النظام المحاسبي المالي:

كان من الضروري القيام بتعديلات جوهرية على المخطط الوطني المحاسبي بسبب جملة من النقائص التي سجلت أثناء تطبيقه، وأهمها [57]:

أ - أسباب محاسبية : من الأسباب المحاسبية نجد:

1- إصلاح النظام المحاسبي الجزائري جاء نتيجة للتغيرات التي حدثت على الساحة الاقتصادية للبلاد، كالتوجه نحو اقتصاد السوق والشراكة الأوروبية والمفاوضات من أجل الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة

2- المحاسبة تقنية تهم بجمع المعلومات وتبويبها وتحليلها في شكل جداول شاملة، كالترجمة للأحداث الاقتصادية على مستوى المؤسسة في شكل عددي وبصفة دورية، فيجب أن تكون هذه الأداة في مستوى هذه الترجمة.

3- إيجاد إطار محاسبي يستجيب للمعايير الدولية في ظل الانفتاح على الأسواق الخارجية، ورأس المال الأجنبي وتحرير الأسعار وإنشاء بورصة الجزائر.

4- الحاجة إلى معلومات محاسبية تأخذ بعين الاعتبار عدة معطيات:

-طرق التقييم المحاسبي، التكلفة التاريخية، التكلفة الجارية.

-توفير المعلومات غير المالية مثل المعطيات الخاصة بالإنتاج وعلاقات المؤسسة وتحديد نتائج المؤسسة وتوزيع الأرباح.

-توفير المعلومات التقديرية لإعطاء بعد مستقبلي لنشاط المؤسسة.

5- إيجاد إطار محاسبي يتميز بمجموعة من الأدوات المهيكلة في شكل مبادئ أساسية مرتبطة مع بعضها البعض، حتى يسمح بالتوحيد والتنسيق المحاسبي؛

6- ضمان درجة عالية من الشفافية؛

7- تأمين إمكانية مقارنة المعلومات المالية.

ب - الأسباب المالية : من الأسباب المالية نجد:

1- الإصلاحات تأتي استجابة لحاجيات متعاملين جدد، مع المؤشرات الاقتصادية للشركات الجزائرية مع فتح مجال للاستثمار الأجنبي، وهم حاليا على رأس قائمة مستعملي القوائم المالية ؛ إيجاد أداة مكيفة مع الواقع

[57] قورين حاج قويدر، أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على تكلفة وجودة المعلومة المحاسبية في ظل تكنولوجيا المعلومات، مجلة الباحث، العدد 10، 2012، ص272.

الجديد للمؤسسة الجزائرية للمحافظة على ارتباطاتها الجديدة وتلبية احتياجات المستخدمين الجدد للمعلومة المالية؛

2- الحاجة إلى معلومات محاسبية ومالية ذات نوعية تساعد على اتخاذ القرارات الرشيدة على مستوى المؤسسة الاقتصادية و على مستوى المتعامل معها؛

3- توحيد القوائم المالية ونوعيتها إذ يجب أن يتم إعدادها لتقديمها للمستثمرين والمقرضين ومختلف الأطراف المستخدمة لها، من أجل إعطاء الثقة في التعامل لهؤلاء المتعاملين؛

4- إعداد معايير محاسبية مستمدة من المعايير المحاسبية الدولية بهدف إعداد تقارير مالية متجانسة.

ثانيا -تعريف النظام المحاسبي المالي وخصائصه:

فقد عرفه المشرع الجزائري و ذلك في القانون 07-11 الصادر ب 25نوفمبر 2007 و حسب المادة 3على أنه "المحاسبة المالية نظام لتنظيم المعلومة المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عددية وتصنيفها وتقييمها وتسجيلها، وعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان ونجاعته ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية [58]".

عند تعريفه للمحاسبة المالية، ركّ ز المشرع على المعطيات العددية، ولم يشر للمعطيات الكتابية الوصفية التي تعتبر مهمة ، إن النظام المحاسبي المالي أوجد للمعطيات الكتابية والوصفية كشفا ماليا مستقلا بذاته يتمثل في الملحق الذي يبين القواعد والطرق المحاسبية المستعملة ويوفر معلومات مكملة عن الميزانية وحساب النتائج والكشوف المالية الأخرى[59] .

ويتميز النظام المحاسبي بعدة خصائص وذلك من التعريف [60]:

- يرتكز على المبادئ أكثر ملائمة من الاقتصاد الدولي،وإعداد معلومات تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية للمؤسسة؛
- الإعلان بصفة أكثر وضوحا وشفافية عن المبادئ التي تحدد التسجيل المحاسبي للمعاملات وتقييمها وإعداد القوائم المالية مما يسمح بالتقليل من التلاعبات وتسهيل مراجعة الحسابات؛
- يسمح بتوفير معلومات مالية منسجمة ومقروءة من جراء المقاربات واتخاذ القرارات.

ثالثا -الإطار التشريعي للنظام المحاسبي المالي:

1-القانون رقم 19-00 المؤرخ في 1119 / 00 / 15 المتضمن النظام المحاسبي المالي:

اشتمل القانون على سبعة فصول احتوت الكثير من المفاهيم و التعاريف الجديدة، تناولت لأول مرة كما تضمن هذا القانون تعريفا للمحاسبة يوضح ويعكس، (La consolidation) موضوع التجميع المحاسبي المقاربة

---

[58] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 73 ، المادة3 ، القانون 07-11، المؤرخ 25 نوفمبر 2007، ص3.

[59] مرحوم محمد الحبيب، إستراتيجية تبني النظام المحاسبي لأول مرة و أثره على البيانات المالية للكيانات المتوسطة و صغيرة الحجم ، مذكرة ماجستير في المحاسبة و المالية ، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2011-2012، ص20.

[60] سفيان نقماري، رحمة بلهادف، واقع تكيف المؤسسات الجزائرية مع النظام المحاسبي المالي– العوائق و الرهانات–،الملتقى الوطني حول :النظام المحاسبي المالي بالجزائر وعلاقته بالمعايير الدولية ، جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم، يومي 13-14 جانفي 2013، ص4

المالية، كما تضمن القانون كذلك لأول مرة مصطلح الإطار التصوري للمحاسبة المالية باعتباره دليلا لإعداد المعايير المحاسبية وتأويلها واختيار الطريقة المحاسبية الملائمة عندما تكون بعض المعاملات وغيرها من الأحداث الأخرى غير معالجة بموجب معيار أو تأويل(تفسير .)وأحال تحديد هذا الإطار التصوري للتنظيم، كما أدخل هذا النظام مبدأ المحاسبة المبسطة للكيانات التي لا يتعدى رقم أعمالها وعدد مستخدميها ونشاطها الحد المعين الذي نص عليه التنظيم.

أما بالنسبة للكشوف أو القوائم المالية فقد ألزم القانون الكيانات عدا الكيانات الصغيرة بضرورة إعداد سنويا على الأقل كل من الميزانية وحساب النتائج وجدول تدفقات الخزينة إضافة إلى جدول تغير الأموال الخاصة والملحق الذي يبين القواعد والطرق المحاسبية المستعملة، ويوفر معلومات مكملة عن الميزانية وحساب النتائج، وقد نص القانون على ضرورة أن توفر كل هذه القوائم المالية معلومات تسمح بإجراء مقارنة مع السنة المالية السابقة.

وقد تأجل بدأ تطبيق النظام المحاسبي الوطني إلى غاية 1 جانفي 2010 م بعد أن كان مقررا تطبيقه مع بداية سنة 2009 م دون أي تبرير أو عرض للأسباب والحيثيات التي كانت وراء عملية التأجيل.

كما تضمن هذا القانون كذلك عشر إحالات على نصوص تنظيمية تكون محل نشر في أوقات لاحقة تتعلق بالنقاط الآتية:

- المادة رقم : 05 تعالج المحاسبة المالية المبسطة؛
- المادة رقم : 07 تناول الإطار التصوري للمحاسبة المالية؛
- المادة رقم : 08 حول المعايير المحاسبية؛
- المادة رقم : 09 حول مدونة الحسابات مضمونها وقواعد الحسابات؛
- المادة رقم : 22 مسك الضب اليومي؛
- المادة رقم : 24 حول مسك المحاسبة عن طريق أنظمة الإعلام الآلي؛
- المادة رقم : 25 حول محتوى وطرق إعداد القوائم المالية؛
- المادة رقم : 30 حول الحالات الاستثنائية التي تكون فيها مدة السنة المالية اثني عشر (12) شهرا؛
- المادة رقم : 36 حول شروط وكيفيات وطرق وإجراءات إعداد ونشر الحسابات المدمجة والحسابات المركبة؛
- المادة رقم : 40 كيفيات أخذ تغيير التقدير والطرق المحاسبية بعين الاعتبار ضمن القوائم المالية [61].

2-مرسوم تنفيذي 08-156 بتاريخ 19 ماي2008 المتضمن أحكام القانون 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي:

جاء المرسوم في 44 مادة، نصت الأولى على أن هذا المرسوم يهدف إلى تحديد كيفيات تطبيق المواد (5-7-8-9-22-25-30-36-40) هذه المواد التي كانت موضوع إحالات إلى نصوص تنظيمية ما عدا المادة24 المتعلقة بمسك محاسبة من القانون 07-11 هذه المواد التي كانت موضوع إحالات إلى نصوص تنظيمية ما عدا المادة 23 المتعلقة بمسك محاسبة بواسطة الإعلام الآلي التي كانت محل موضوع مرسوم تنفيذي(سيأتي تناوله.)

[61] صالحي بوعلام ، أعمال الإصلاح المحاسبي في الجزائر و أفاق تبني و تطبيق النظام المحاسبي المالي، مذكرة ماجستير في محاسبة وتدقيق، جامعة، الجزائر 3، 2009-2010، ص77.

تناول هذا المرسوم كذلك الكثير من المواضيع المتعلقة بالمحاسبة المالية للكيانات، بداية بالإطار التصوري الذي تم عرضه من خلال أهدافه، أهمها اعتباره مرجعا لوضع معايير جديدة، وكذلك تناول هذا المرسوم القوائم(الكشوف)المالية وتم التركيز على خصائص المعلومة الواردة في هذه القوائم . وتناول بعض المبادئ المحاسبية المتبناة مثل:

-مبدأ الأهمية النسبية ؛

-مبدأ الحيطة ؛

-مبدأ التكلفة التاريخية ؛

-مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني ؛

-مبدأ الصورة الصادقة.

تضمن هذا المرسوم أيضا تحديدا لمحتوى ومضمون الأصول المحاسبية للكيانات وخصومها وكذلك تحديدا للمنتوجات والأعباء ورقم الأعمال والنتيجة، وفي الأخير الإطار العام للمعايير المحاسبية المتعلقة:

-الأصول ؛

-الخصوم ؛

-قواعد التقييم والمحاسبة ؛

-معايير ذات صبغة خاصة.

اشترك هذا المرسوم التنفيذي مع القانون المتضمن النظام المحاسبي المالي في تضمنه لستة عشر إحالة على قرارات تصدر عن الوزير المكلف بالمالية وهي:

- المادة رقم : 4 حول بعض القضايا المتعلقة بالتنظيم المحاسبي؛
- المادة رقم : 16 حول تقييم الأصول وتسجيلها؛
- المادة رقم : 18 حول تغليب الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني؛
- المادة رقم : 25 حول الإيرادات؛
- المادة رقم : 26 حول الأعباء؛
- المادة رقم : 30 حول المعايير المحاسبية المنصوص عليها في القانون ؛17-00
- المادة رقم : 31 حول مدونة الحسابات؛
- المادة رقم : 33 حول محتوى ونموذج وعرض الميزانية؛
- المادة رقم : 34 حول محتوى ونموذج وعرض حساب النتائج ؛
- المادة رقم : 35 حول تدقيق فصول ونموذج وعرض جدول سيولة الخزينة ؛
- المادة رقم : 36 حول تدقيق فصول ونموذج وعرض جدول تغير الأموال الخاصة ؛
- المادة رقم : 37 حول ملحق القوائم(الكشوف)المالية ؛
- المادة رقم : 38 حول إقفال السنة المالية في تاريخ ؛ /02غير30

- المادة رقم : 41 حول الحسابات المدمجة والحسابات المركبة ؛
- المادة رقم : 42 حول أخذ القوائم المالية بالاعتبار تغيرات التقدير والطرق المحاسبية ؛
- المادة رقم : 43 حول الكشوف المالية للكيانات الخاضعة للمحاسبة المبسطة.

الملاحظ على الكثير من الإحالات التي تمت الإشارة إليها في القانون رقم 17-00 لم يتم معالجتها بشكل وافي، بل في معظم الأحيان يتم الإشارة إليها ثم إحالتها على التنظيم . ولهذا يمكن القول بأن هذا المرسوم التنفيذي الذي جاء في الأصل للإجابة على النقاط التي لم يتم معالجتها في القانون لم يتضمن الجديد الذي كان منتظرا.[62]

3- المرسوم التنفيذي 09-110 بتاريخ 7 أفريل 2009 المحدد لشروط وكيفيات مسك المحاسبة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي:

جاء المرسوم في ست وعشرون مادة تضمنت الإجراءات التنظيمية التي يجب مراعاتها عند المعالجة المحاسبية بواسطة برامج الإعلام الآلي وكذلك الشروط الواجب توفرها في هذه البرامج إضافة لإجراءات الرقابة الداخلية المفترضة لضمان حسن سير واستغلال هذه البرامج.

4- القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 المحدد لقواعد التقييم والمحاسبة والكشوف المالية وعرضها وكذلك مدونة الحسابات وقواعد سيرها:

يعتبر هذا القرار مرجعي من حيث أنه يعتبر أكثر الوثائق شمولية وتفصيلا لموضوع المحاسبة المالية وجاء هذا القرار في أربعة أبواب تناولت:

-الباب الأول : قواعد تقييم الأصول، الخصوم، الأعباء والإيرادات وإدراجها في الحسابات

-الباب الثاني : عرض الكشوف المالية ؛

-الباب الثالث : مدونة الحسابات وسيرها ؛

-الباب الرابع : المحاسبة المبسطة المطبقة على الكيانات الصغيرة.

كما تضمن هذا القرار في خاتمته معجما لتسع وتسعون مصطلحا من المصطلحات المحاسبية مستوفية للشرح.

5-القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 المحدد لأسقف رقم الأعمال وعدد المستخدمين والأنشطة المطبقة على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة:

وتضمن هذا القرار تفصيل هذه الأسقف كما يلي:

1- بالنسبة للنشاط التجاري : رقم الأعمال 10 ملايين دينار جزائري، عدد المستخدمين 9 أجراء بوقت كامل.
2- بالنسبة للنشاط الإنتاجي والحرفي : رقم الأعمال 06 ملايين دينار جزائري، عدد المستخدمين 9 أجراء بوقت كامل.
3- بالنسبة لنشاط الخدمات والنشاطات الأخرى رقم الأعمال 03 ملايين دينار جزائري، عدد المستخدمين 9 أجراء بوقت كامل.

9-التعليمة رقم 02 الصادرة بتاريخ 2009/10/29 حول أول تطبيق للنظام المحاسبي المالي:

---

[62] مداني بن بلغيث، تسيير الانتقال نحو النظام المحاسبي المالي الجديد قراءة في النصوص القانونية و التنظيمية، ورقة مقدمة ضمن المؤتمر العلمي الدولي الأول حول :النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل المعايير المحاسبية الدولية- تجارب تطبيقات وأفاق-، جامعة الوادي، 17-18 جانفي 2010، ص6

بصدور التعليمة رقم 02 بتاريخ 29 أكتوبر 2009 عن المجلس الوطني للمحاسبة (CNC) المتضمنة الطرق والإجراءات الواجب اتخاذها لأجل الانتقال من المخطط المحاسبي الوطني (PCN) إلى النظام المحاسبي المالي (SCF) يكون قد تأكد وزارة المالية - المجلس الوطني للمحاسبة – على بدء تطبيق النظام المحاسبي المالي ابتداء من تاريخ 01 جانفي 2010 بعد أن تأجل في السابق عن التاريخ المقرر وهو 01 جانفي 2009 كما نص على ذلك القانون رقم الصادر بتاريخ 25 نوفمبر 2007 والمتضمن النظام المسمى في طلب النص بالمحاسبة المالية[63]

رابعا -أهمية النظام المحاسبي المالي وأهدافه:

أهمية النظام المحاسبي المالي:

وتكمن أهمية النظام المحاسبي المالي فيما يلي:

1- يساهم في تحسين تسيير المؤسسة من خلال فهم أفضل للمعلومات التي تشكل أساس لاتخاذ القرار، وتحسين اتصالها مع مختلف الأطراف المهتمة بالمعلومة المالية؛
2- يضمن تطبيق المعايير المحاسبية الدولية المتعامل بها دوليا، مما يدعم شفافية الحسابات، وتكريس الثقة في الوضعية المالية للمؤسسة؛
3- انسجام النظام المحاسبي المالي المطبق في الجزائر مع الأنظمة المحاسبية العالمية؛[64]
4- توضيح المبادئ المحاسبية الواجب مراعاتها عند التسجيل المحاسبي والتقييم وكذا إعداد القوائم المالية، مما يقلص من حالات التلاعبات؛
5- يستجيب لاحتياجات المستثمرين الحالية والمستقبلية، كما أنه يسمح بإجراء المقارنة؛
6- يسمح بالتحكم في التكاليف مما يشجع الاستثمار ويدعم القدرة التنافسية للمؤسسة؛
7- يسهل عملية مراقبة الحسابات التي ترتكز على مبادئ محددة بوضوح؛
8- يشجع الاستثمار الأجنبي المباشر نظرا لاستجابته لاحتياجات المستثمرين الأجانب؛
9- تحسين تسيير القروض من طرف البنوك من خلال توفير وضعية مالية وافية من قبل المؤسسة؛
10- يؤدي إلى زيادة ثقة المساهمين بحيث يسمح لهم بمتابعة أموالهم في المؤسسة؛
11- يسمح للمؤسسات الصغيرة بتطبيق محاسبة مالية مبسطة؛
12- يعتمد على القيمة العادلة في تقييم أصول المؤسسة بالإضافة إلى التكلفة التاريخية المعتمدة في المخطط المحاسبي الوطني، مما يسمح بتوفير معلومات مالية تعكس الواقع؛
13- تقديم صورة وافية عن الوضعية المالية للمؤسسة من خلال استحداث قوائم مالية جديدة، تتمثل في قائمتي سيولة الخزينة وتغير الأموال الخاصة، بالإضافة إلى جدول حسابات النتائج حسب الوظيفة[65] .

---

[63] مداني بن بلغيث، دروس في المحاسبة المالية I حسب النظام المحاسبي المالي، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، أكتوبر2010، ص2-4

[64] محمد عجلة، بوحفص الرواني، مصطفى بالنوي، ارتباطات الإبداع المحاسبي بالنظام المحاسبي المالي في ظل معايير المحاسبة الدولية – رؤى وأبعاد- ،ورقة بحث في الملتقى الدولي حول :دور المحاسبة الدولية في تفعيل أداء المؤسسات و الحكومات، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، -يومي 24-25 نوفمبر 2014، ص707.

[65]ناصر مراد، الانتقال من المخط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي حول :الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي

أهداف النظام المحاسبي المالي:

يمكن تلخيصها فيما يلي:

1- إيجاد حلول محاسبية للعمليات التي لم يعالجها المخطط المحاسبي الوطني.

2- تقريب ممارساتنا المحاسبية من الممارسات الدولية القائمة على المعايير المحاسبية الدولية؛

3- تمكين المؤسسات الاقتصادية من تقديم معلومات مالية ذات نوعية وأكثر شفافية؛

4- تقييم عناصر المي زانية وفق مبدأ " الصورة الوفية والعادلة" ؛[66]

5- يساعد في إعداد الإحصائيات والحسابات الاقتصادية لقطاع المؤسسات على المستوى الوطني؛ من خلال معلومات تتسم بالموضوعية والمصداقية؛

6- استفادة الشركات المتعددة الجنسيات بتراب أحسن مع التقرير الداخلي بفضل عولمة الإجراءات المحاسبية للعديد من الدول؛

7- يساعد في فهم أحسن لاتخاذ القرارات وتسيير المخاطر لكل الفاعلين في السوق؛[67]

8- يسمح بتسجيل بيانات محاسبية وبإعداد قوائم مالية وعرضها بأقل التكاليف من خلال توافقها مع الوسائل المعلوماتية؛

9- المساعدة على نمو مردودية المؤسسات من خلال تمكينها من معرفة أحسن الآليات الاقتصادية والمحاسبية التي تشترط نوعية وكفاءة التسيير ؛[68]

10- قابلية مقارنة المؤسسة لنفسها عبر الزمن وبين المؤسسات على المستويين الوطني والدولي؛

11- جعل القوائم المحاسبية والمالية وثائق دولية تتناسب مع مختلف الكيانات الأجنبية؛

12- إعطاء معلومات صحيحة وكافية، موثوق بها وشفافة تشجع المستثمرين وتسمح لهم بمتابعة أموالهم [69]

المالي في ظل المعايير المحاسبية الدولية، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر، 13-15 أكتوبر 2009، ص8

[66]جمال لعشيشي، محاسبة المؤسسة و الجباية وفق النظام المحاسبي الجديد، ص12.

[67] ايت محمد مراد، أبحري سفيان ، النظام المحاسبي المالي الجديد في الجزائر – تحديات وأهداف– ، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي حول :الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في ظل المعايير المحاسبية الدولية ، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر 13-15 أكتوبر 2009، ص7.

[68] زكية محلوس، سعاد وردة ، الآثار الايجابية من تطبيق النظام المحاسبي المالي على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ، مداخلة في الملتقى الوطني .حول : واقع و أفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي ، يومي 5-6 ماي 2013 ، ص10.

[69]بودربالة سارة حدة، قربة معمر، النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :بين إلزامية التطبيق ومحدودية الإمكانيات، مداخلة في الملتقى الوطني حول :واقع و أفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 5-6 ماي 2013 ، ص9.

المطلب الثاني :هيكل ومكونات النظام المحاسبي المالي

يتكون هيكل النظام المحاسبي المالي كما ورد في المادة 06 من القانون 07-11 في الشكل التالي:

الشكل رقم (2-1): هيكل النظام المحاسبي المالي

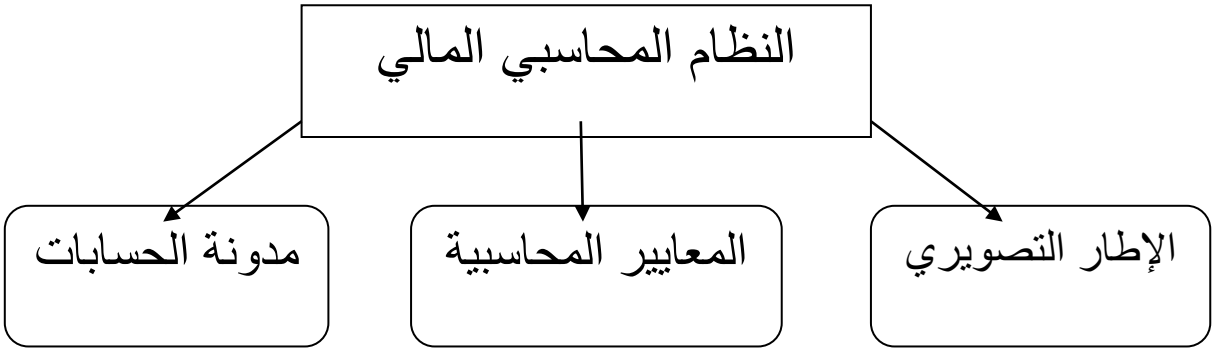

المصدر: سعد بوراوي، الأسس و المبادئ المحاسبية في النظام المحاسبي المالي الجزائري مع الإشارة إلى حالات التقارب مع الإطار
الفكري IAS/IFRS ، ورقة مقدمة ضمن المؤتمر العلمي الدولي الأول حول :النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل المعايير
المحاسبية الدولية- تجارب تطبيقات وأفاق-، جامعة الوادي، 17-18 جانفي 2010 ، ص6.

يعرف الإطار التصوري :مجال التطبيق، المبادئ والاتفاقيات المحاسبية، الأصول والخصوم والأموال الخاصة والمنتجات والأعباء . يحدد الإطار التصوري للمحاسبة المالية عن طريق التنظيم.

وتحدد المعايير المحاسبية:قواعد تقييم وحساب الأصول والخصوم والأعباء، محتوى الكشوف المالية وكيفية عرضها، تحديد المعايير المحاسبية عن طريق التنظيم.

وتسجل العلميات الناتجة عن نشاطات الكيان في حسابات تحدد مدونتها ومضمونها وقواعد سيرها عن طريق التنظيم.

كما صدر القرار الوزاري المؤرخ في 26 يوليو 2008 المنشور في الجريدة الرسمية الصادر في 25 مارس 2009 العدد 19 ليحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها[70] .

وقد تم تقسيم مكونات النظام المحاسبي المالي إلى:

أولا -التعريف ومجال التطبيق:

1- التعريف وقد تم التطرق إليه في المطلب الأول.

2-مجال التطبيق:

حدد النظام المحاسبي المالي وفقا للمادة 02 من القانون 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 مجال تطبيقه كالآتي:

[70]. قورين حاج قويدر، مرجع سبق ذكره ، ص272.

كل شخص طبيعي أو معنوي ملزم بموجب نص قانوني أو تنظيمي بمسك محاسبة مالية، مع مراعاة الأحكام الخاصة بها.

أما المادتين 04-05 من نفس القانون فقد تناولتا المعنيون بمسك المحاسبة، وهم:

-الشركات الخاضعة لإحكام القانون التجاري؛

-التعاونيات؛

-الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون المنتجون للسلع أو الخدمات التجارية وغير التجارية إذا كانوا يمارسون نشاطات اقتصادية مبنية على عمليات متكررة؛

-كل الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون الخاضعين لذلك بموجب نص قانوني أو تنظيمي؛

-ويمكن للكيانات الصغيرة التي لا تتعدى رقم أعمالها وعدد مستخدميها ونشاطها الحد المعين أن تمسك محاسبة مالية مبسطة[71].

ثانيا -الإطار التصوري، المبادئ و المعايير:

يتضمن النظام المحاسبي المالي إطارا تصوريا للمحاسبة المالية ومعايير محاسبية، ومدونة حسابات تسمح بإعداد كشوف مالية على أساس المبادئ المحاسبية المعترف بها مثل محاسبة الالتزامات، الاستمرارية في الاستغلال، القابلية للفهم، الدلالة، المصداقية، القابلية للمقارنة، التكلفة التاريخية، وأسبقية الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني.

يشكل الإطار المحاسبي للمحاسبة المالية دليلا لإعداد المعايير المحاسبية وتأويلها واختيار الطريقة المحاسبية الملائمة عند ما تكون هناك بعض المعاملات وغيرها من الأحداث الأخرى غير معالجة بموجب تأويل أو معيار.

كما يتضمن الإطار المحاسبي للمحاسبة المالية مفاهيم لكل الأصول، الخصوم المنتجات والأعباء ومجال التطبيق ا ولمبادئ والاتفاقيات المحاسبية، كما يجد طريقة تقييمها إضافة إلى أنواع الكشوف المحاسبية أو القوائم المالية وكيفية عرضها[72].

1-أهداف الإطار التصوري :يهدف الإطار التصوري للمحاسبة المالية إلى المساعدة على[73]:

- تطوير المعايير؛
- تحضير الكشوف المالية؛
- تفسير المستعملين للمعلومة المتضمنة في الكشوف المالية المعدة وفق المعايير المحاسبية؛
- إبداء الرأي حول مدى مطابقة الكشوف المالية مع المعايير.

2- الفرضيات و المبادئ المحاسبية:

---

[71] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 07-11 ، مرجع سبق ذكره ، ص3.

[72] شعيب شنوف ، محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية ، ج0 ، مكتبة الشركة الجزائرية بودواو، الجزائر، ص 21

[73]االجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 08-156، العدد 27، الصادر في 28 ماي 2008، ص11.

يحتوي الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي على فرضيتين لإعداد القوائم المالية هما[74]:

-محاسبة الالتزام :حيث تتم المعالجة المحاسبية لمجرد حدوث الاتفاق وليس من الضروري انتظار التدفقات النقدية.

-استمرار الاستغلال :تعد البيانات المالية على أساس استمرارية الاستغلال أي باقتراض متابعة الوحدة أعمالها في المستقبل، واعتبار حدوث التصفية أو انقطاع النشاط حالة استثنائية.

أما المبادئ المحاسبية الأساسية فتتمثل في:

1- **مبدأ استمرارية الاستغلال** : حسب هذا المبدأ فان المؤسسة تعتبر مستمرة في نشاطها في المستقبل القريب، دون الرغبة في التوقف عن استغلالها أو إيداع ميزانيتها، وإذا لم تحترم المؤسسة هذا المبدأ عليها أن تقوم بتقييم حساباتها بقيم التصفية وذكر ذلك في الملاحق.

2- **مبدأ استقلالية الدورات** : تطبيق هذا المبدأ يتم من خلال حسابات التسوية ..." حسابات التسوية تستعمل لتوزيع الأعباء والنواتج عبر الزمن، احترام لمبدأ استقلالية الدورات ورب الأعباء إلى النواتج[75] ".

3- **مبدأ التكلفة التاريخية :** التسجيل المحاسبي لعناصر الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات تقوم على أساس التكلفة التاريخية، وذلك بصرف النظر عما يطرأ من تقلبات في القيمة الاقتصادية لأصول المؤسسة والتزاماتها، أو في القيمة الاقتصادية لعناصر المصروفات والإيرادات[76] .

4- **مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على الشكل القانوني :** يعتبر هذا المبدأ جديد في الجزائر، بحيث ينبغي التعامل مع الأحداث الاقتصادية حسب جوهرها الاقتصادي وليس حسب المظهر القانوني، فمن خلال هذا المبدأ يمكن تسجيل قرض الإيجار ضمن عناصر الميزانية[77] .

5- **مبدأ الوحدة النقدية :** أي تسجيل العمليات المعبر عنها بالنقود كما تسجل العمليات التي لا يمكن التعبير عنها بالنقود في القوائم المالية وخاصة في الملحق، إذا ما كان لديها تأثير مالي على الصورة العامة.

6- **مبدأ عدم المساس بالميزانية الافتتاحية :** يهدف هذا المبدأ إلى تكريس استقلالية السنوات المالية حيث يجب أن تكون الميزانية الافتتاحية لدورة معينة هي الميزانية الختامية للدورة السابقة لها[78] .

7- **مبدأ الأهمية النسبية :** تتحدد الأهمية النسبية لعنصر معين أو لمجموعة من العناصر المهمة في القوائم المالية من وجهة نظر مستخدمي البيانات المنشورة وذلك على أساس مدى ملائمة العنصر أو العناصر لأغراض التقييم واتخاذ القرارات، لذا يعتبر قيدا على توفير الإفصاح الكامل عن المعلومات في القوائم المالية المنشورة[79] .

8- **مبدأ عدم المقاصة :** ينبغي عدم المقاصة بين عناصر الأصول والخصوم أو بين الإيرادات والأعباء.

---

[74] إبتسام ساعد ، مدى ملائمة النظام المحاسبي المالي لطبيعة المشروعات الصغيرة في الجزائر، مداخلة في الملتقى الوطني حول :واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ، جامعة الوادي ، يومي 5-6 ماي 2013، ص5.

[75] هوام جمعة، المحاسبة المعمقة وفقا للنظام المحاسبي المالي الجديد والمعايير المحاسبية الدولية، ديوان المطبوعات الجامعية، 2010 ، ص35.

[76]عبد الحى عبد الحى مرعى، و آخرون، مبادئ المحاسبة المالية دراسة متكاملة، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2008 ، ص33

[77]عبد الحى عبد الحى مرعى، و آخرون، مرجع سابق، ص 39

[78]سفيان نقماوي، رحمة بلهادف، مرجع سبق ذكره، ص 6

[79]محمد مطر، مبادئ المحاسبة المالية الدورة المحاسبية ومشاكل الاعتراف والقياس والإفصاح، الطبعة الرابعة، دار وائل، الأردن، 2007 ، ص 47

9- **مبدأ الحيطة والحذر :** أي ضرورة تحلي المؤسسة بالحذر وعندما يتعلق الأمر بقرارات تكتسي طابع الإفصاح أي على المؤسسة اختيار الطرق التي تملك من الأدلة المعقولة ما يكفي واختيار قيمة التقدير التي تعطي أقل قدر ممكن من الربح وتطبيق مبدأ الحيطة والحذر لا يؤدي إلى إنشاء مؤونات مفرط فيه[80]

ثالثا -القوائم المالية:

فرض النظام المحاسبي المالي على المؤسسات التي تندرج ضمن مجال تطبيقه أن تقوم بإعداد قوائم مالية تسمح بإعطاء صورة صادقة عن حالة المؤسسة، حيث تضمنت القوائم المالية حسب (SCF) زيادة على الميزانية وجدول حسابات النتائج، جدول تدفقات الخزينة وجدول تغيرات الأموال الخاصة .وكذلك ملحق يتضمن الطرق والقواعد المحاسبية المعتمدة . وبالتالي نجد أن النظام المحاسبي المالي اعتمد القوائم المالية المحددة في معيار المحاسبة

الدولي رقم (1)، وسنتطرق لها بالتفصيل في المبحث الثالث[81] .

رابعا -تنظيم المحاسبة:

أشار النظام المحاسبي المالي بوضوح إلى جملة من التعليمات التي يتعين الأخذ بها لتنظيم المحاسبة من خلال القانون 07-11 على المحاور الضرورية لمسك المحاسبة وتنظيمها، وسنذكرها فيما يلي :[82]

1- المحاسبة ينبغي أن تحترم فيها مبادئ الحيطة و الحذر، الدقة و المصداقية والشفافية والإفصاح؛
2- كل العمليات تقاس بالعملة الوطنية وتحول العمليات المدونة بالعملة الأجنبية إلى العملة الوطنية حسب المعايير المحاسبية؛
3- ينبغي أن يكون داخل كل مؤسسة دليل عمل للمراقبة و المراجعة الداخلية و الخارجية؛
4- عناصر الخصوم والأصول ينبغي أن تخضع للجرد الدائم على الأقل مرة في السنة بالكمية والقيمة، على أساس فحص مادي؛و إحصاء للوثائق الثبوتية، ويجب أن يعكس الجرد الوضعية الحقيقية للأصول والخصوم؛
5- كل تسجيل محاسبي ينبغي أن يخضع لمبدأ القيد المزدوج بحيث يكون هناك حساب مدين والأخر دائن، يجب أن تكون المبالغ المدينة مساوية للمبالغ الدائنة، مع مراعاة التسلسل الزمني في عملية التسجيل كما يجب تحديد مصدر كل تسجيل محاسبي؛
6- كل تسجيل محاسبي يجب أن يتم انطلاقًا من وثائق مؤرخة ومكتوبة في شكل يضمن المصداقية؛
7- دليل أعمال نهاية الدورة يجب أن يكون موثق بصفة واضحة في كل مؤسسة؛

---

[80] إبتسام ساعد، مرجع سبق ذكره، ص 5

[81] حميداتو صالح، بوقفة علاء، واقع البيئة المحاسبية الجزائرية في ظل إصلاح النظام المحاسبي، مداخلة في الملتقى الوطني حول :واقع و أفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 5-6 ماي 2013 ، ص7.

[82] محمد عجيلة، علماوي أحمد ، مصطفى بن نوي، أبجديات النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية، مداخلة في الملتقى الوطني حول :واقع و أفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 5-6 ماي 2013، ص5-6.

8- كل مؤسسة يجب أن تقوم بإعداد دفتر اليومية،دفترًا كبيرًا(الأستاذ)دفتر الجرد، ويمكن إعداد دفاتر مساعدة لدفاتر اليومية بالقدر الذي يتوافق مع حجم كل مؤسسة، مع مراعاة المؤسسات الصغيرة، في حالة مسك الدفاتر المساعدة فإن المجاميع الشهرية فق هي التي تحول إلى الدفاتر العامة؛

9- يسجل في دفتر اليومية حركة الأصول، الخصوم، المنتجات، الأعباء، ومنتجات الكيان؛

10- يتضمن الدفتر الكبير أو دفتر الأستاذ مجاميع أ ورصدة حركة الحسابات خلال فترة محاسبية معينة؛

11- كل الدفاتر المحاسبية التي يتم إعدادها والوثائق المتعلقة بها يجب أن يحتفظ بها لمدة 01 سنوات على الأقل؛

12- يرقم و يؤشر على الدفاتر المحاسبية رئيس المحكمة أين يوجد المقر الاجتماعي للكيان، وتمسك هذه الدفاتر دون ترك بياض أو أي تغيير أو نقل في الهوام ؛

13- تمسك الكيانات الصغيرة محاسبة مبسطة تتضمن الإيرادات والنفقات اليومية وتحتفظ لمدة 01 سنوات ابتداء من تاريخ إقفال الدفاتر المحاسبية؛

14- ينص النظام المحاسبي المالي على مسك المحاسبة يدويًا أو عن طريق أنظمة الإعلام الآلي.

خامسا -التقديرات والطرق المحاسبية:

هناك تناقض في هذه النقطة لأنه من المعروف بالنسبة للمخطط المحاسبي أنه يركز على ثبات الطرق (Fixité des methods)، إلا أن القانون الجديد يقر بإمكانية منح استثناء لهذه القاعدة في حالتين(المادة30):

-**الأولى** :تغيير مفروض في إطار نص قانوني جديد(كما هو الحال عند الانتقال إلى تطبيق القانون. 11/07

-**الثانية** :عندما تهدف إلى تحسين عرض القوائم المالية

إن الحالة الثانية هذه تزيل عقدة الاستثناءات التي كانت سائدة سابقا عند عدم التقيد بالتكلفة التاريخية مثلا في حالة إعادة التقييم، وهذا الترخيص الضمني لإمكانية التغيير يعطى دلالة على أن دور القوائم المالية الآن لم يصبح تقديم معلومات نزيهة وقانونية، إنما التعبير بوفاء عن وضعية المؤسسة في تاريخ محدد[83] .

سادسا -الحسابات المجمعة والحسابات المدمجة:

تعتبر هذه النقطة من المحاور الجديدة، حيث أنه بالنسبة للحسابات المجمعة ظهرت الحاجة إلى تأطيرها عند إنشاء صناديق المساهمة في بداية التسعينات وتدعم ذلك بالشركات العمومية القابضة سنة 1996 وتم معالجة الأمر في قرار وزير المالية لسنة 1999 .[84]

أما بالنسبة للحسابات المدمجة أو المركبة فهو شيء جديد في المحاسبة، ولقد عرفها القانون 07-11 في المادة 34 على أنها "تعد الكيانات الموجودة على الإقليم الوطني والتي تشكل مجموعة اقتصادية خاضعة لنفس سلطة القرار

---

[83] مختار مسامح، النظام المحاسبي المالي الجزائري الجديد وإشكالية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في اقتصاد غير مؤهل، ورقة مقدمة ضمن المؤتمر العلمي الدولي الأول حول :النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل المعايير المحاسبية الدولية- تجارب تطبيقات وأفاق-، جامعة الوادي ، 17-18 جانفي 2010، ص14.

[84] مختار مسامح ، مرجع سابق ، ص13-14.

الموجود داخل الإقليم الوطني أو خارجه، دون أن ت وجد بينها رواب قانونية مهيمنة وتنشر حسابات تدعى حسابات مركبة كما لو تعلق الأمر بكيان وحيد[85] ".

وهو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (2_2): مكنونات النظام المحاسبي المالي

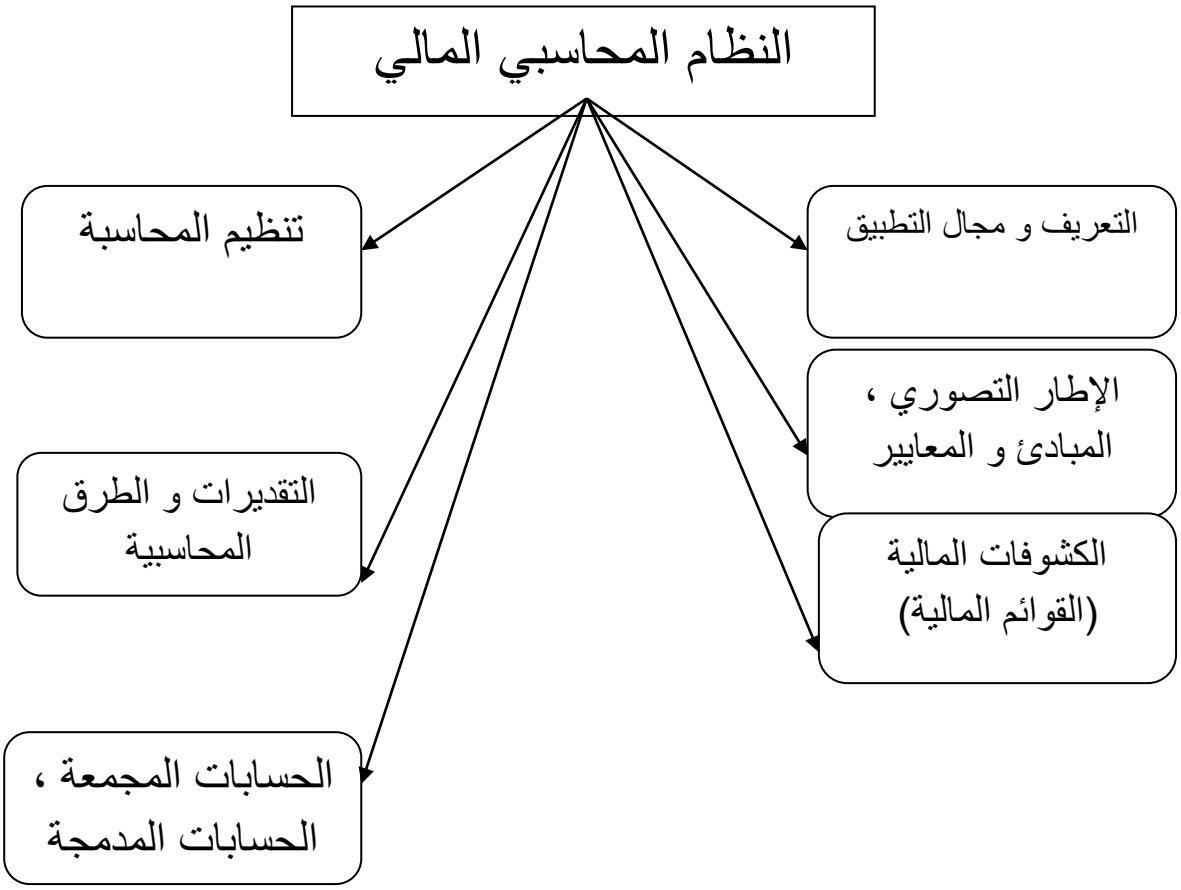

المصدر :محمد عجلة، بوحفص الرواني، مصطفى بالنوي، ارتباطات الإبداع المحاسبي بالنظام المحاسبي المالي في ظل معايير المحاسبة الدولية – رؤى و أبعاد- ، ورقة بحث في الملتقى الدولي حول :دور المحاسبة الدولية في تفعيل أداء المؤسسات والحكومات، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، يومي 24-25 نوفمبر 2013، ص707.

[85] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون 07-11 ، مرجع سبق ذكره ، ص6.

المبحث الثالث :القوائم المالية

تعتبر القوائم المالية المنتج النهائي(مخ رجات)العمليات المحاسبية نتيجة تطبيق الدورة المحاسبية، وتزود القوائم المالية بمعلومات ضرورية تتصف بالثقة والوقتية(الوقت المناسب) والملائمة لأغراض التقرير المالي وللمساعدة في اتخاذ القرارات الاقتصادية الرشيدة.

المطلب الأول :مفهوم القوائم المالية

تعد القوائم المالية المنتج النهائي(مخ رجات)العمليات المحاسبية نتيجة تطبيق الدورة المحاسبية، وتزود القوائم المالية بالمعلومات الضرورية للمساعدة في اتخاذ القرارات الاقتصادية الرشيدة.

وتعرف القوائم المالية على أنها" مجموعة كاملة من الوثائق المحاسبية والمالية وغير قابلة للفصل فيما بينها، وتسمح بإعطاء صورة صادقة للوضعية المالية، وللأداء ولتغير الوضعية المالية للمؤسسة عند إقفال الحسابات[86] ".

وتعتبر القوائم المالية من العناصر الأساسية التي تقدم من خلالها حوصلة نشاط المؤسسة في شكل وثائق شاملة تقدم في نهاية كل دورة محاسبية وتضم الكشوفات المالية التالية:

-الميزانية؛

-حسابات النتائج؛

-جدول تدفقات الخزينة؛

-جدول تغيرات الأموال الخاصة؛

-الجداول الملحقة والإيضاحات.

ومن خلال النظام المحاسبي المالي الجديد للمؤسسات فإن كل مؤسسة مجبرة على إعداد القوائم الختامية في نهاية كل دورة و هذه القوائم المالية هي مستمدة في نفس الوقت من المعيار المحاسبي الأول بالإضافة إلى المعيار السابع والذي يتناول تدفقات الخزينة[87] .

الأطراف المستخدمة للقوائم المالية:

ترتبط منفعة المعلومات التي توفرها المحاسبة بمدى قدرتها على إشباع حاجات معينة لأطراف معينة، وتتحدد طبيعة المعلومات التي يقع على المؤسسة واجب الإفصاح عنها، على أساس قدرة مختلف الأطراف المستعملة في الحصول عليها أو الوصول إليها، وتختلف هذه القدرة من طرف إلى أخر نتيجة اختلاف طبيعة علاقاتهم

[86] Jean-Fran çois des Robert, Fran çois M échin, Herv é Puteaux, Normes IFRS et PME,dunod, Paris, 2004, p12.

[87] شعيب شنوف، محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية، ج2 ، مكتبة الشركة الجزائرية بودواو ، 2008، . الجزائر ، ص21.

خلاصة:

ومن خلال تطرقنا لهذا الفصل فقد توصلنا إلى:

-أن النظام المحاسبي المالي قد أملته عدة تغيرات اقتصادية مما دفع بالمؤسسات لتقديم وضعيتها بكل شفافية وموضوعية واكتساب ثقة المستثمرين من خلال الإفصاح عن المعلومات المالية.

-أنه التطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي سيوصلنا إلى تحقيق جودة في المعلومة المالية لما يحققه من دقة ومصداقية.

-جاء النظام المحاسبي المالي ليبين لنا كيفية مسك الحسابات وقواعد التقييم وكيفية إعداد وعرض القوائم المالية.

-أن الإفصاح والشفافية في القوائم المالية يساهم في زيادة ثقة المستثمرين.

-أنه هناك علاقة تبادلية بين النظام المحاسبي المالي وحوكمة الشركات.

الفصل الثالث:الدراسة حالة سونطراك

دراسة الميدانية

تمهيد:

بعد الإنتماء من الجانب النظري و ذلك من خلال التطرق فيه إلى أهم المفاهيم المتعلقة بالنظام المحاسبي المالي ، حوكمة الشركات كان لابد من ربط هذا الجانب بالجانب التطبيقي و نظرا لصعوبة القيام بالدراسة التطبيقية في عدة مؤسسات اقتصادية ، تم التطرق إلى مؤسسة أرزيو و على أساس ما تقدم سوف نقوم GP1/Zواحدة و المتمثلة في مؤسسة سوناطراك مركب بتقسيم هذا الفصل كالتالي:

المبحث الأول: التعريف بالمؤسسة . -1

.GP1/Zالمبحث الثاني : تعريف مركب -2

مـقـدمـة

سوناطراك (اختصار الشركة العامة لأبحاث و إنتاج و نقل و تحويل و تجارة الهيدروكربورات

Société nationale pour la recherche , la production, le transport,la transformation et la commercialisation des hydrocarbures s.p.a

هي شركة حكومية جزائرية انشئت لنقل و تسويق المحروقات . حيث توفر الجزء الأهم من عائدات البلاد من العملة الصعبة و تصنف ضمن كبريات شركات على الصعيدين الإفريقي و العالمي

تأسست الشركة الوطنية لنقل و تسويق المحروقات (سوناطراك) نهاية عام 1963 تجسيدا لرغبة السلطات في السيطرة على الثروة البترولية للبلد المستقل حديثا آنذاك . حيث أصبحت ألان متنوعة الأنشطة تشمل جميع الجوانب ليس النقل و التسويق فقط من خلال مجمعاتها و فروعها الضخمة منها المجمع GP1/Z الذي نحن بصدد التعرف عليه من خلال هذا التقرير.

المبحث الأوّل: التعريف بالمؤسسة

المطلب الأول :الاسم الكامل و المختصر للمؤسسة:

سمى سوناطراك بالشركة الوطنية للبحث و الإنتاج ،النقل و تحويل المحرقات و تسويقها

-شركة:SO/Société

- وطنية :NA/ Nationale

-نقل:TRA/ Transport

-تسويق : C/commercialisation

-المحروقات: H/Hydrocarbure

المطلب الثاني: طابع نشاطها:

1-التنقيب و الإنتاج: Amont

2Transport- النقل عن طريق القنوات:

:3-التمييع و التكرير و البتروكميائيL R P

المطلب الثالث: تعريف مؤسسة سوناطراك

تعتبر مؤسسة سونا طراك من أهم الشركات البترولية في الجزائر و إفريقيا ،هي تشارك في التنقيب ، الإنتاج و النقل عبر الأنابيب ، تحويل و تسويق المحروقات و مشتقاتها . معتمدة عن إستراتيجية التوزيع . سوناطراك ،تطور نشاطات توليد الكهرباء، الطاقات الجديدة و المتجددة ، تحلية مياه البحر،كذلك البحث و استغلال الطاقة المنجمية

بهدف مواصلة إستراتجياتها العالمية ، تنشط سونا طراك في الجزائر و عدة بلدان في العالم : إفريقيا (مالي،النيجر،مصر) في أوروبا (إسبانيا،إيطاليا،البرتغال،بريطانيا العظمى) ،في أمريكا اللاتينية (البيرو) و كذلك الولايات المتحدة الأمريكية .

برقم أعمال يقارب1.56 مليار دولار محقق خلال سنة 2010

تحتل سوناطراك المرتبة الأولى في إفريقيا ، الثانية عشر في العالم ،هي رابع مصدر للغاز الطبيعي المميع و ثالث مصدر عالمي لغاز البترول المميع و خامس مصدر للغاز الطبيعي

-أول شركة إفريقية.

- رابع عشر شركة بترولية عالمية .

-ثالث عشر شركة عالمية للمحروقات السائلة (الاحتياطات).

-سادس شركة عالمية في ما يخص الغاز الطبيعي (احتياطات و إنتاج).

-خامس و عشرون شركة بترولية من حيث عدد الموظفين.

-خامس مصدر عالمي للغاز الطبيعي.

-رابع مصدر عالمي للغاز الطبيعي المميع.

-ثالث مصدر عالمي لغاز البترول.

المطلب الرابع :مخطط مؤسسة سوناطراك

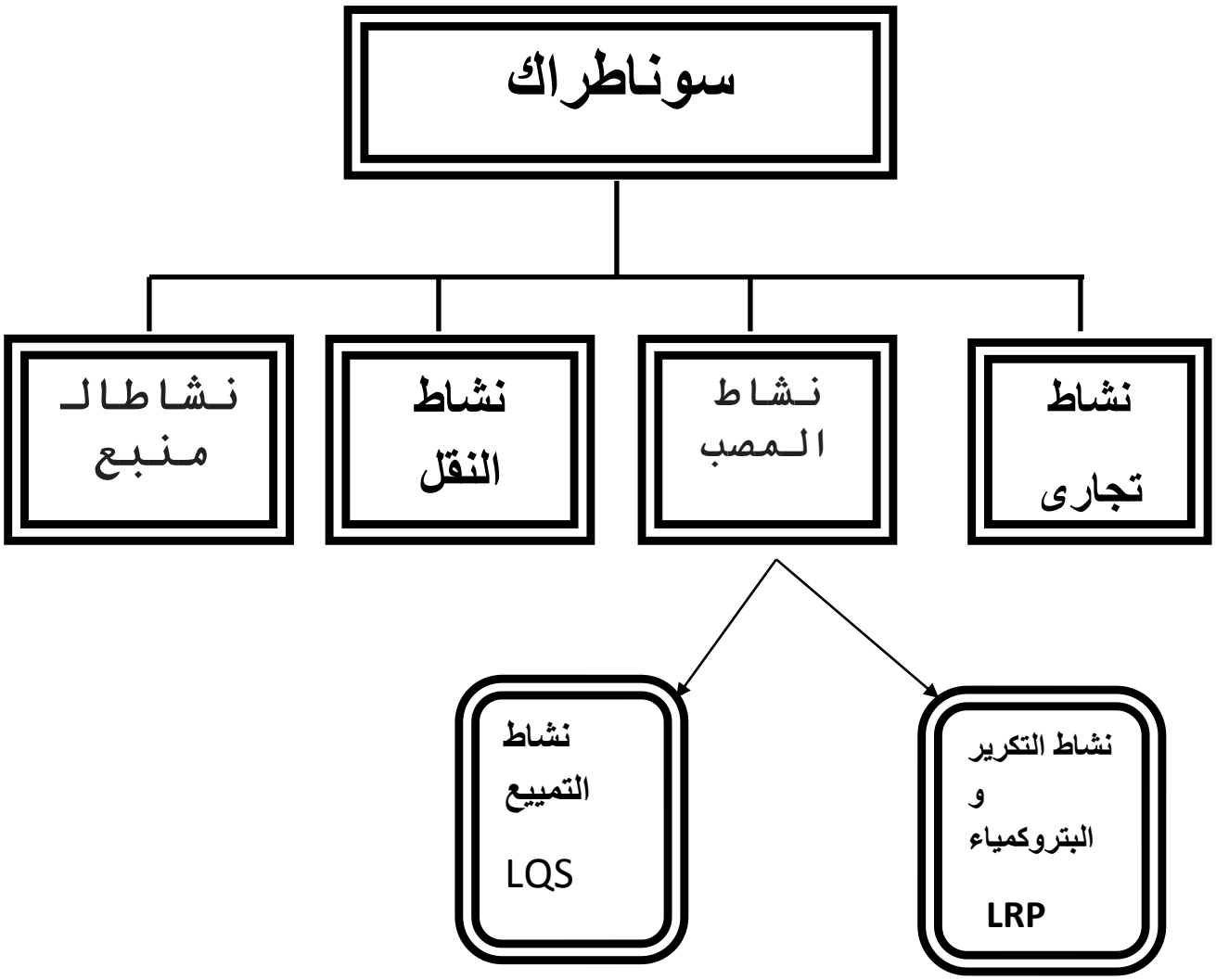

المبحث الثاني: تعريف مركب GPL1/Z

المطلب الأول :تاريخ و تعريف المركب GP1/Z

هو واحد من ستة مجمعات تمييع الغاز الانتماء لعمليات (المصب) من الشركة الوطنية سوناطراك .

و هي تقع بين المحطة الحرارية من مرسى الحجاج في الشرق و مجمع الغاز الطبيعي المميع الغربي و يغطي مساحة 120هكتار . و قد بنيت بمساعدة مجموع شركات يابانية (اي ا شاي –سي-اي ت آو سي ا شاي) سلمت المفتاح قبل ثلاث مراحل من البناء كان أول واحد في اثنتين سبتمبر من عام الف و تسعة مئة و أربعة و ثمانون. و المرة الثانية في عشرون نوفمبر من نفس السنة و الثالثة في مارس ألفين و عشرة .

في عام ألف تسعة مئة و ثلاثة و ثمانون وضع المجمع اربع قطارات لمعالجة غاز البترول المميع يمكن أن تنتج 4.9 مليون طن سنويا .بعد الحصول علي اثنين قطارات أخرى (تمديد المجمع في عام ألف و تسعة مئة و ثمانية و تسعون) .و زيادة هذا الإنتاج ب 7.2 مليون طن سنويا و بعد دلك 3 قطارات اضافية (التمديد في عام(2010) .تصل إلي 10.9 مليون طن سنويا .

كما أن لديها مهمة إنتاج هده المنتوجات في درجة حرارة الغرفة إن البوتان و البروبان و البيوتان و الاختلاط .

-ورقة البيانات التقنية

-GPL: المجمع انشىء لإنتاج غاز البترول المميع

. البروبان و البوتان التجارية لكل من الأسواق الوطنية و الدولية.

-مجمعGP1/Z:اسم الشركة

-الموقع :مرسى الحجاج

-السطح: 120هكتار

-الموظفين: 777 عامل .

-الهذف: 10.9 مليون طن /سنة من غاز البترول المميع

-المنتجات :البروبان التجارية و البيوتان التجارية

-الطريقة المستخدمة: الضغط و التقطير .

-عدد القطارات: 09 قطارات من 1.2 مليون طن .

-الصانع: الشركات اليابانية اي ا شاي للصناعات الثقيلة . و الشركات اي تي ا واش .

-تاريخ بدء الأشغال :عشر نوفمبر ألف تسعومئة و ثمانون .

-جهة الإنتاج: التصدير و السوق المحلية .

مصدر التمويل: الغاز من حقول الغاز الجنوب الجزائري

المطلب الثاني: المخطط العام للهيكل التنظيمي

الذي سيتيح لنا التعرف على كل الدوائر و الأقسام الموجودة داخل المركب GP1/z

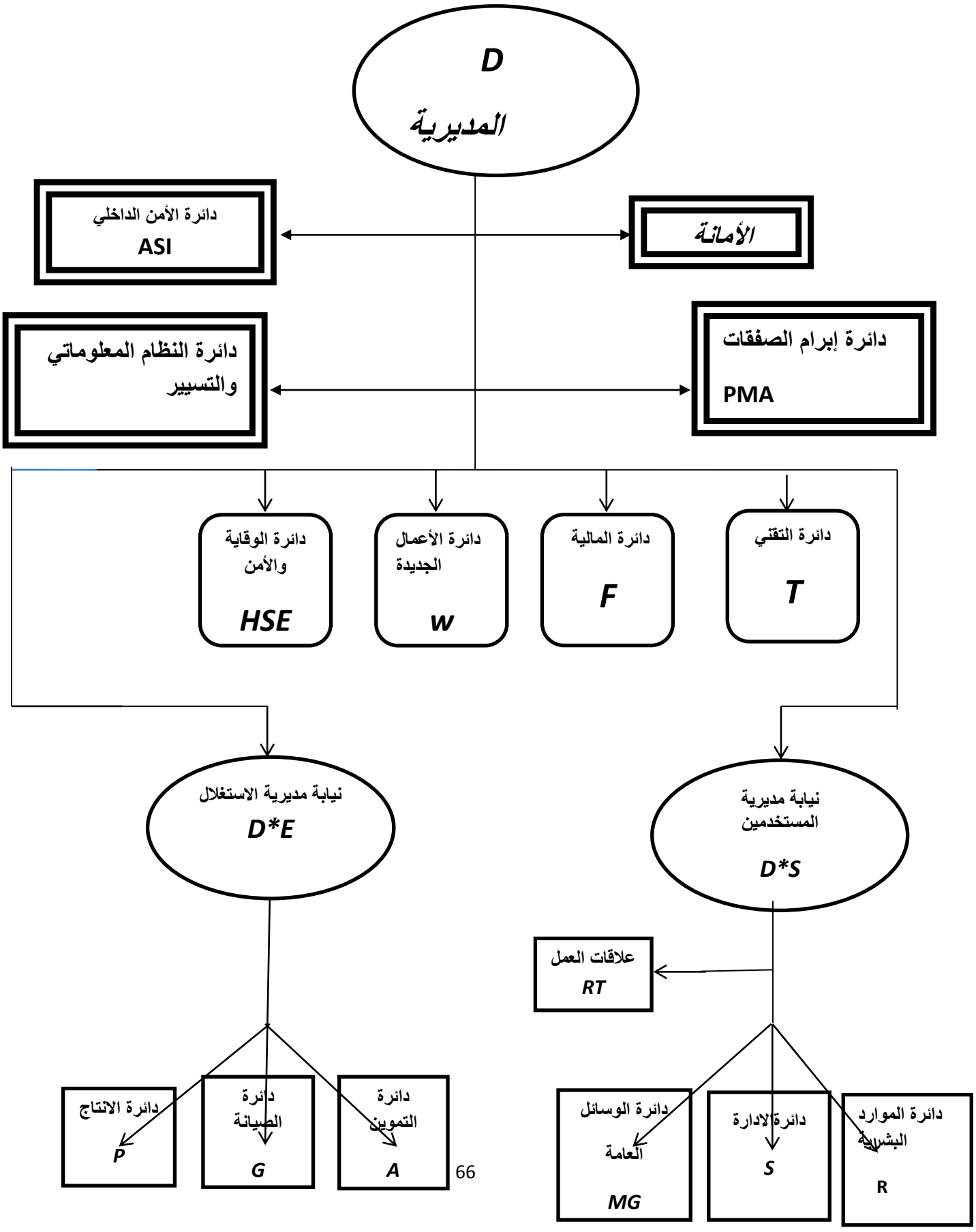

المطلب الثالث:تعريف الإدارة المالية للمركب GPL1/Z

الإدارة المالية Fيدرس ميزانية كل إدارة ، كل المعلومات الإدارية و رصد جميع العمليات المالية والقانونية .

تنقسم الإدارة المالية إلي خمسة مصالح, نذكر منها مصلحة المحاسبة التحليلية, مصلحة الخزينة, مصلحة الميزانية ,
مصلحة المحاسبة العامة , و أخيرا المصلحة القانونية.

1/مصلحة المحاسبة التحليلية :

لما تطرقنا إليها تطبيقا وجدناها مصلحة جديدة بالميدان و مهمتها حساب تكلفة المنتوج.

هذا القسم تم إنشاءه حديثا و هو المسؤول عن إنشاء و تحليل المحاسبة التحليلية و الذي تم كتابتها بالمركب مركز التكلفة .و هذا يجري حاليا تنفيذ المستشارين الأجانب من خلال برامج الحاسوب .

2/مصلحةالخزينة:

تسهر هذه المصلحة على أن تقوم بتسيير خزينة المؤسسة على أحسن وجه و نجد أن المؤسسة تستعمل تطبيق معلوماتي لهذا إلا وهو KTP نظام جديد لتسيير الخزينة و تتكون من أربعة أقسام :

-قسم تسجيل الفاتورات المستقبلية (sff) :

اد يقوم هذا القسم بتسجيل كل فاتورات الموردون في نظام KTP.

-قسم تسييروسائل التمويل (GMR)

يقوم هذا القسم بما يلي :

- إصدار أوامر الدفع لتسوية ديون الموردون
- إصدار الشيكات .

-قسم المؤونات المراقبة و التقرير(PCR) :

يقوم هذا القسم بإعداد تقارير شهرية و سنوية للخزينة وأيضا إيجاد الحلول المناسبة لتسوية جميع المشاكل العالقة.

-قسم المحاسبة :

يقوم بتسجيل جميع العمليات التي قامت المؤسسة بتسديدها لمورديها .

3/مصلحة الميزانية :

و هي مجموعة منسقة من التوضيحات نظرا للظروف الداخلية التي قد تؤثر علي الأعمال التجارية للشركة و يميل الي التكيف مع الوسائل الى الغايات المنشودة .

و بالتالي فان الموازنة التشغيلية هي التوقعات العددية من جميع العناصر المقابلة لافتراض معين لفترة سنوية تحدد عموما .

و يكمن هدف مراقبة الميزانية في :

- توفير متجانس لنفقات و منتجات الشركة لفترة محددة .
- توقعات العمل الحالي , و تستخدم هذه التوقعات باتخاذ قرارات الإدارة الراشدة .
- مشاركة القادة (المرؤوسين) علي جميع المستويات لتحقيق الأهداف التي وصفوها بأنفسهم.

و من وظائف الميزانية :

- الميزانية هي خطة العمل .
- الميزانية هي أداة المسؤوليات المركزية.
- الميزانية هي أداة التنسيق .
- الميزانية هي أداة التحكم

4/*مصلحة المحاسبة العامة :*

- مهمتها :
- تقييد و تسجيل جميع العمليات المحاسبية .
- إعداد الميزانية المحاسبية و الجبائية

و تتكون من :

قسم الموردون :

هدفها تسجيل كل العمليات المحاسبية مع الموردون المحليون و الأجانب ;الخواص و القطاع العام .

قسم المخزونات و الاستثمارات:

تقوم بتسجيل الاستثمارات و متابعتها و حساب استلاكاتها ,كما تقوم كذلك بتقييد كل العمليات المحاسبية للمخزونات .

قسم التمركز :

تقوم بتسجيل العمليات المحاسبية لمصاريف المستخدمين و تسجيل كل العمليات مع فروع المؤسسة الام سوناطراك

5/المصلحة القانونية :

هذه الخدمة تساعد الإدارات في المركب علي :

- تطبيق و مراقبة العقود و الاتفاقيات الوطنية و الدولية .
- البرمجة و المشاركة في مختلف اللجان و التقييم الفني للعطاءات .
- إدارة التقاضي .
- إدارة التامين الكامل للمركب .

6المخطط العام للإدارة المالية للمركبGP1/Z

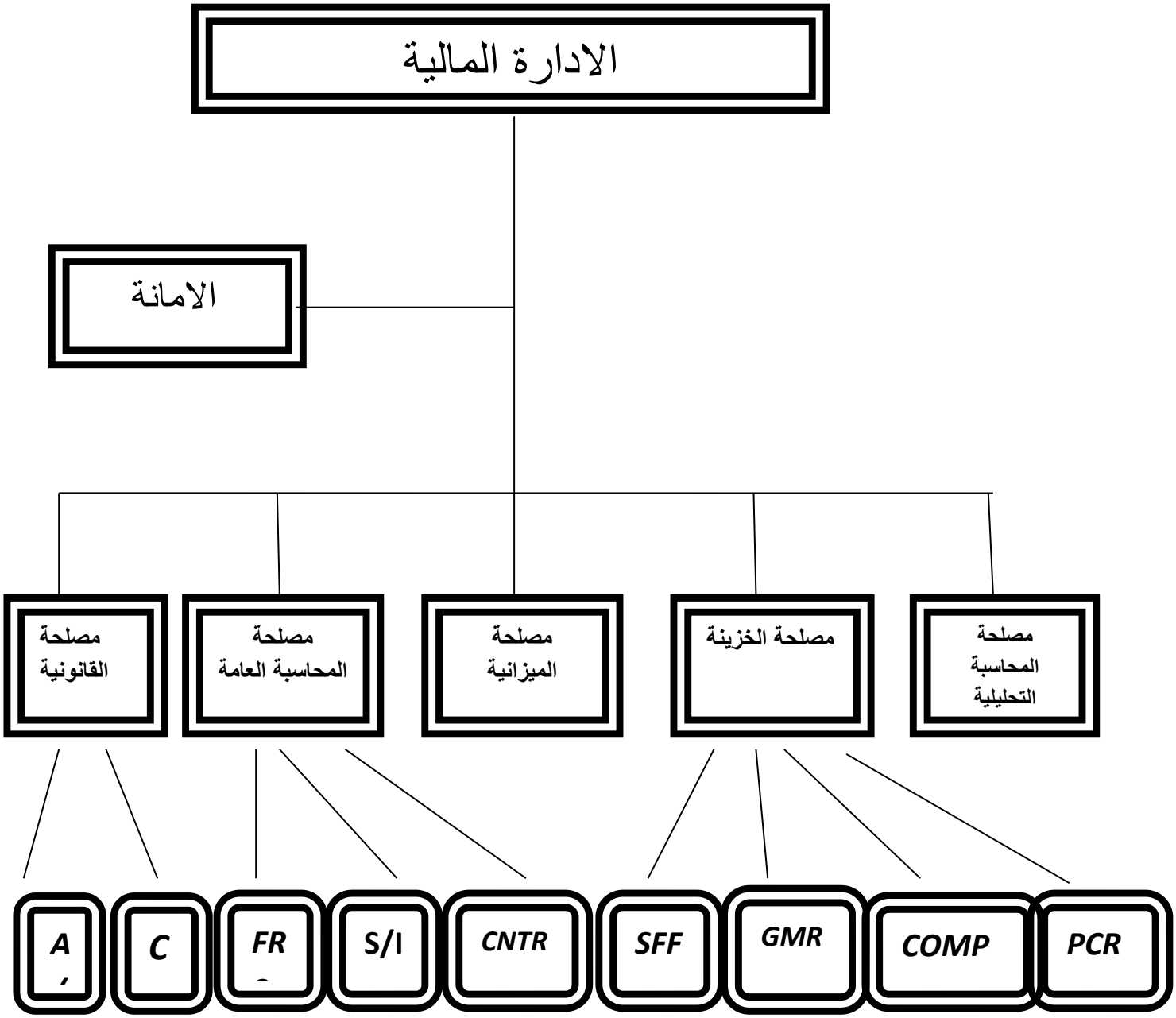

قسم التأمينات و الضرائب:A/F

قسم إدارة وسائل التسوية: GMRقسم العقود: C

قسم المحاسبة: COMP قسم المورد: FRS

قسم الأحكام الرصد و الإبلاغ: PCR قسم المحزونات والاستثمارات: S/I

قسم المركزية : CNTR

قسم مداخلات للتدفقات المستقبلي SFF

خلاصة :

فيما يتعلق بالدراسة الميدانية و من خلال قيامنا بدراسة حالة شركة سوناطراك مركب GP1/Z ساعدتنا على التعرف عليها و على هيكلها التنظيمي و من خلال احتكاك بعمال شركة ارزيو المتمثلين في المدراء ، رؤساء مصالح ، موظفين و محاسبين و عند قيامنا بدراسة في مختلف أقسام منها قسم الموردين و قسم المحاسبة التابع لمصلحة الخزينة ، و ذلك حول مدى مساهمة النظام المحاسبي المالي في تفعيل حوكمة الشركات .

و قد توصلنا إلى النتائج التالية و هي :

- أن شركة سوناطراك مركب GP1/Z أرزيو تطبق الحوكمة و ذلك من خلال تطبيق مبادئها .
- أن شركة سوناطراك مركب GP1/Z أرزيو تطبق النظام المحاسبي المالي .
- أن شركة سوناطراك مركب GP1/Z أرزيو تقوم بنشر القوائم المالية لكل سنة .
- تمتلك المعلومات المالية بالجودة لأنها تتف ربها الخصائص النوعية من طرف شركة سوناطراك مركب GP1/Z أرزيو لأصحاب المصالح .
- و أن تطبق النظام المحاسبي المالي يؤدي بالضرورة إلى تطبيق مبادئ هذا النظام و منها الإفصاح و الشفافية و هو في نفس الوقت أهم مبدأ للحوكمة الشركات .

الخاتمة

خاتمة عامة:

إن حوكمة الشركات مفهوم جديد متعدد الجوانب يختلف من دولة إلى أخرى، وفقا لاختلاف القواعد والقوانين والتشريعات، ولا يوجد نموذج تعريف معياري يطبق في جميع دول العالم، بل يختلف وفقا للظروف الاقتصادية السياسية، القانونية والاجتماعية لكل دولة كما يتطور مع تطور العولمة و مستجداتها فقد ظهر هذا المفهوم بشكل أساسي لمعالجة مشاكل الوكالة الناتجة عن انفصال الملكية عن الإدارة، وانتشار سلسلة الفضائح والأزمات المالية للمؤسسات العالمية وما احتوت عليه من فساد إداري وتواطؤ مؤسسات المحاسبة والمراجعة مع كبار الإداريين في تلك المؤسسات.

إن الأثر الايجابي لتطبيق حوكمة الشركات هو إعادة الثقة في المعلومة المالية وذلك يكون نتيجة للتطبيق الجيد للنظام المحاسبي المالي والذي تعد المعلومة المالية مخرجاته.

وللإجابة عن إشكالية الدراسة ولمعرفة مدى مساهمة النظام المحاسبي المالي في تفعيل حوكمة الشركات واختبار الفرضيات قمنا بالدراسة التطبيقية في مؤسسة سوناطراك مركب GP1/Z ، حيث تمت معالجة موضوع البحث من وجهة نظر المدراء التنفيذيين ورؤساء الدوائر ورؤساء المصالح والمدققين الداخليين والمحاسبين وبعض الإطارات، باستخدام أسلوب الاستبيان .وبعد تحليل البيانات المتحصل عليها تمكنا من اختبار الفرضيات و استخلاص نتائج الدراسة

نتائج الدراسة:

قد تم التوصل إلى مجموعة من النتائج يمكن ذكرها في النقاط التالية:

-بأن عند وجود تطبيق لمبادئ الحوكمة يجعلنا نقول بأنه هناك تطبيق للحوكمة وذلك لأنه تساهم في دفع الفساد داخل المؤسسة وأن المعايير الصادرة في 9004 تتناسب نموذج الحوكمة ومع متطلبات المؤسسات في العالم.

-أنه النظام المحاسبي المالي عندما يطبق يجب أن تطبق مبادئه كلها وبما فيها الإفصاح والشفافية وهو أهم مبدأ في الحوكمة في نفس الوقت.

-وجود جودة في المعلومات المالية وذلك كون أن هناك علاقة ما بين النظام المحاسبي المالي والجودة وذلك من خلال الإفصاح والشفافية حيث أنه في نفس الوقت هو وسيلة من وسائل تحقيق الجودة في مخرجات النظام المحاسبي المالي هذا ما يحقق حماية أصحاب المصالح وذلك من خلال اتخاذ القرارات وهو أيضا يحقق مبدأ من مبادئ الحوكمة.

-أن التدقيق أيضا يزيد من جودة المعلومة المالية ويحقق الإفصاح والشفافية وذلك من خلال التدقيق الخارجي الذي يلزم المؤسسات ويزيد من مصداقية القوائم المالية التي يجب التأشير عليها والتدقيق الداخلي أيضا وذلك من خلال وظائفه المختلفة مما يجعله مرتب بالنظام المحاسبي المالي.

-وهذا ما يجعلنا نصل إلى أن تطبيق الجيد للنظام المحاسبي المالي يفعل الحوكمة من خلال أيضا تحقيق مهام مجلس الإدارة لأنه يساعدهم في معرفة من خلال مخرجاته أنه تم تحقيق أهداف المؤسسة أو لا.

توصيات الدراسة:

إن التوصيات أو الاقتراحات التي يمكن التركيز عليها من خلال هذه الدراسة والتي يجب أخدها بعين الاعتبار من طرف مؤسسة سوناطراك مركب GP1/Z تكمن في النقاط التالية:

-يجب الاهتمام بموضوع حوكمة الشركات عن طريق إجراء ندوات تحسيسية ومحاضرات من طرف خبراء في مجال الحوكمة.

-وإصدار لوائح ومنشورات داخلية تعرف الموظفين بحوكمة الشركات.

-ضرورة إجراء دورات تدريبية للمحاسبين في المؤسسة لتمكنهم من الإلمام بالنظام المحاسبي المالي وتطبيقه الجيد.

-الاهتمام أكثر بهنة المحاسبة والمراجعة، وإعطاء أهمية لموضوع الإفصاح المحاسبي، وذلك أن الإقبال على تبني مبادئ الحوكمة، يجب أن تكون هناك وسيلة جيدة تضمن الإعداد الجيد للقوائم المالية للمؤسسة.

-الاهتمام أكثر بزيادة مستوى الإفصاح في القوائم المالية من قبل المؤسسة وكذلك تقارير مجلس الإدارة وشفافية المعلومات التي تتضمنها بحيث تكون ذات فائدة لمستخدمي تلك المعلومات.

المراجع

مراجع باللغة العربية:

أولا-الكتب:

1- أمين السيد أحمد لطفي، إعداد وعرض القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبة ، الدار الجامعية، . الإبراهيمية، مصر 2008

2- بشرى عبد الوهاب محمد حسن، دليل لجنة التدقيق لدعم تنفيذ حوكمة الشركات وآلياتها،كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الكوفة، العراق.

3- جمال لعشيشي، محاسبة المؤسسة و الجباية وفق النظام المحاسبي الجديد.

4- جون سوليفان، جين زوجرز، ترجمة سمير كريم، مركز المشروعات الدولية الخاصة ، الطبعة الثالثة، واشنطن،2003

5- حيدر محمد علي بني عطا، مقدمة في نظرية المحاسبة والمراجعة، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007

6- دونالد كيسو، جيري ويجانت، تعريب أحمد حامد حجاب وسلطان المحمد السلطان ، المحاسبة .المتوسطة ، الجزء الأول ، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1999

7- زهير الكايد، الحكمانية :قضايا وتطبيقات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة،2003

8- شعيب شنوف ، محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية ، ج0 ، مكتبة الشركة الجزائرية بودواو، الجزائر.

9- شعيب شنوف، محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية، ج2 ، مكتبة الشركة الجزائرية بودواو ،2009، الجزائر.

10- طارق عبد العال حماد ، حوكمة الشركات(المفاهيم،المبادئ،التجارب)،الدار الجامعية،الإسكندرية، 2005

11- عباس مهدي الشيرازي، نظرية المحاسبة، دار السلاسل للنشر والتوزيع، الكويت،0221

12- عبد الحى عبد الحى مرعى، و آخرون، مبادئ المحاسبة المالية دراسة متكاملة، دار المطبوعات .الجامعية، الإسكندرية، 2008

13- عدنان بن حيدر بن دروي ، حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة، إتحاد المصارف العربية ،2007.

14- عطا الله وارد خليل، محمد عبد الفتاح العشماوي ، الحوكمة المؤسسية، مكتبة الحرية للنشر والتوزيع، . القاهرة، مصر،2008

15- غضبان حسام الدين، محاضرات في نظرية حوكمة الشركات، دار ومكتبة الحامد، عمان، الأردن،2015

16- محسن أحمد الخضيري، حوكمة الشركات، مجموعة النيل العربية، القاهرة، مصر،2005

17- محمد مصطفى سليمان ، حوكمة الشركات و معالجة الفساد المالي والإداري ، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر،2006

18- محمد مطر، مبادئ المحاسبة المالية الدورة المحاسبية ومشاكل الاعتراف والقياس والإفصاح، الطبعة . الرابعة، دار وائل، الأردن،2007

19- هوام جمعة، المحاسبة المعمقة وفقا للنظام المحاسبي المالي الجديد والمعايير المحاسبية الدولية، ديوان المطبوعات الجامعية،2010

20- وليد ناجي الحيالي، المحاسبة المتوسطة، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمرك ، 2007

ثانيا -المقالات:

1- جودي محمد رمزي، إصلاح النظام المحاسبي الجزائري للتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية، أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد السادس، ديسمبر 2009

2- خليل أبوا سليم، قياس أقر الالتزام بتطبيق حوكمة الشركات على جذب الاستثمارات الأجنبية (أدلة ميدانية من البيئة الأردنية، مجلة جامعة جازان، المملكة العربية السعودية، العدد0 ، المجلد3 ، يناير 2014.

3- عمر إقبال توفيق المشهداني ، تدقيق التحكم المؤسسي(حوكمة الشركات) في ظل معايير التدقيق المتعارف عليها ، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية ، العدد 2013/02.

4- قورين حاج قويدر ، أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على تكلفة و جودة المعلومة المحاسبية في ظل تكنولوجيا المعلومات ، مجلة الباحث ، العدد 10، 2012.

5- يحي سعيدي، لخضر أصيف، دور المراجعة الداخلية في تفعيل حوكمة الشركات، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، العدد 13 ، جامعة الوادي، الجزائر، 2012.

ثالثا -الملتقيات:

1- إبتسام ساعد ، مدى ملائمة النظام المحاسبي المالي لطبيعة المشروعات الصغيرة في الجزائر، مداخلة في الملتقى الوطني حول :واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ، جامعة الوادي، يومي 5-6 ماي 2013.

2- احلام معيزي ، زاهرة بني عامر، تقييم أداء الشركات من خلال تطبيق مبادئ الحوكمة، مداخلة في المؤتمر الثالث للعلوم المالية والمصرفية حول :حاكمية الشركات والمسؤولية الاجتماعية ، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية ، جامعة اليرموك، الأردن ، 17-18 أفريل 2003.

3- ايت محمد مراد، أبح ري سفيان ، النظام المحاسبي المالي الجديد في الجزائر - تحديات وأهداف- ، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي حول :الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في ظل المعايير المحاسبية الدولية ، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر، 13-15 أكتوبر 2009.

4- بدروني هدى، فلاحي الزهرة، أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في تطوير المؤسسات المالية الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول :دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 19-20 نوفمبر 2013.

5- بشير بن عيشي، عمار بن عيشي، أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على جودة المعلومات المحاسبية، مداخلة في الملتقى الدولي حول :دور معايير المحاسبة الدولية في تفعيل أداء المؤسسات والحكومات، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 24-25 نوفمبر 2014.

6- بلعادي عمار، جاوحدو رضا، دور حوكمة الشركات في إرساء قواعد الشفافية والإفصاح، مداخلة في الملتقى الدولي حول :الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع رهانات وآفاق، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2010.

7- بلهادف رحمة، السعدي عياد، د ور الإفصاح المحاسبي في تفعيل البعد المحاسبي لحوكمة الشركات، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول :دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات ا ولاقتصاديات، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 19-20 نوفمبر 2014.

8- بن الطاهر حسين، بوطلاعة محمد، دراسة أثر حوكمة الشركات على الشفافية والإفصاح وجودة القوائم المالية في ظل النظام المحاسبي المالي، مداخلة في الملتقى الوطني حول :حوكمة الشركات كللية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 6-7 ماي 2012.

9- بن عيشي عمار، عمري سامي، تطبيق قواعد الحوكمة وأثرها على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية، مداخلة في الملتقى الدولي حول :الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع رهانات وآفاق، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2010

10- بوبكر رزيقات، أثر الالتزام بالمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS / IFRS) على جودة التقارير المالية ، ورقت بحث في ملتقى حول :دور معايير المحاسبة الدولية في تفعيل أداء المؤسسات و الحكومات ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 24-25 نوفمبر 2014.

11- بودربالة سارة حدة، قربة معمر، النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :بين إلزامية التطبيق ومحدودية الإمكانيات، مداخلة في الملتقى الوطني حول :واقع و أفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 5-6 ماي 2013.

12- بوفاسة سليمان ، خليل عبد القادر، نحو توافق دولي لنظام محاسبي و مالي ، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي حول : الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في ظل المعايير المحاسبية الدولية، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر، 13-15 أكتوبر 2009.

13- بوفاسة سليمان، سعيداني رشيد، لجنة التدقيق الداخلي كمدخل لتفعيل مبادئ الحوكمة في الشركات ورفع أدائها، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول : دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف ، الجزائر 19-20 نوفمبر 2103 ،

14- جمعة هوام ، لعشوري نوال، دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومة المحاسبية، مداخلة في الملتقى الوطني حول :الحوكمة المحاسبية للمؤسسة(واقع، رهانات،و أفاق) ، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم .التجارية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، الجزائر، 2010

15- جمعة هوام ،حوكمة المؤسسات ومتطلبات حماية البيئة، مداخلة في الملتقى الثاني حول :الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 22-23 نوفمبر 2011.

16- حساني رقية، مروة كرامة، حمزة فاطمة، آليات حوكمة الشركات ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري، مداخلة في الملتقى الوطني حول :حوكمة الشركات كللية للحد من الفساد المالي والإداري، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر،3
17- حسين يرقي، عمر علي عبد الصمد، واقع حوكمة المؤسسات في الجزائر وسبل تفعيلها ، الملتقى الدولي الأول حول : الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع ورهانات وآفاق،كلية العلوم الاقتصادية التسيير والعلوم التجارية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، الجزائر، 2010
18- حمزة طيبي، لخضر رينوبة، إعداد المعلومة المالية والمحاسبية وفق المعايير الدولية في سياق الحوكمة المؤسساتية - التصور والمدركات- ، مداخلة في الملتقى الدولي حول :دور معايير المحاسبة الدولية في تفعيل أداء المؤسسات والحكومات، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة،24-25 نوفمبر 2014.
19- حميداتو صالح، بوقفة علاء، واقع البيئة المحاسبية الجزائرية في ظل إصلاح النظام المحاسبي، مداخلة في الملتقى الوطني حول :واقع و أفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة -الوادي، يومي 5-6 ماي 2013.
20- خيري عبد الكريم، عياد السعدي، مدى فعالية المراجعة المالية في ظل تبني الجزائر للنظام المحاسبي المالي، مداخلة في المؤتمر الدولي الأول حول :المحاسبة والمراجعة المالية في ظل بيئة الأعمال الدولية ، يومي 4-5 ديسمبر 2012، جامعة المسيلة.
21- دربال سمية ، دشاش أم الخير، متطلبات تكييف النظام المحاسبي المالي في البيئة الجزائرية ، مداخلة في ملتقى : واقع و أفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، يومي 5-6 ماي 2013 جامعة الوادي ، الجزائر.
22- زايدي عبد السلام، خلف الله كريم، حوكمة الشركات بين الأسس النظرية وآليات التطبيق مع الإشارة إلى واقع الحوكمة في الجزائر، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول :دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر19-20 نوفمبر 2013.
23- زرزار العياشي، أثر تطبيق قواعد حوكمة الشركات على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية للشركات، مداخلة في الملتقى الدولي حول :الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع رهانات وآفاق، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2010.
24- زغدار أحمد، سفير محمد، مقومات عرض المعلومات في ظل معايير المحاسبة الدولية، ورقة بحث في الملتقى الدولي حول : الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في ظل المعايير للمحاسبة الدولية، جامعة سعد دحلب بالبليدة ، يومي 13-14 أكتوبر 2009.
25- زكية محلوس، سعاد وردة ، الآثار الايجابية من تطبيق النظام المحاسبي المالي على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ، مداخلة في الملتقى الوطني حول : واقع و أفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي ، يومي 5-6 ماي 2013.

26- زياد محمد زريفات، محمد عبد الرحمن الغرايبة، تكاليف الوكالة والحاكمية المؤسسية - دليل من شركات الصناعة الأردنية المدرجة في بورصة عمان للأوراق المالية، مداخلة في المؤتمر الثالث للعلوم المالية المصرفية حول :حاكمية الشركات والمسؤولية الاجتماعية تجربة الأسواق الناشئة، جامعة اليرموك، الأردن17-18 أفريل 2013.
27- سفيان نقماري، رحمة بلهادف، واقع تكيف المؤسسات الجزائرية مع النظام المحاسبي المالي– العوائق و الرهانات-،الملتقى الوطني حول :النظام المحاسبي المالي بالجزائر وعلاقته بالمعايير الدولية ، جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم، يومي 13-14 جانفي 2013.
28- سنحية مروان سلطان الحيالي، ليث محمد سعيد محمد الجعفر، دور الحوكمة في دعم قرار الاستثمار، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول : دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات و الاقتصاديات، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر،19-20 نوفمبر 2013.
29- صبايحي نوال، واقع الحوكمة في دول مختارة مع التركيز على التجربة الجزائرية، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول :دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 19-20 نوفمبر 2013.
30- صديقي مسعود، صديقي فؤاد، انعكاس النظام المحاسبي المالي على سياسات الإفصاح في الجزائر، مداخلة في الملتقى الوطني حول :واقع و آفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 5-6 ماي 2013.
31- عادل عاشور، أثر تطبيق المعايير المحاسبية الدولية على المحتوى المعلوماتي للقوائم المالية ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في علوم التسيير، جامعة عمار بثليجي، الأغواط 2005-2006.
32- عاشور كتوش، ولد قادة أمال، دور الحوكمة في إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية ، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول : دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بولعلي الشلف، الجزائر، 19 -20 نوفمبر 2013.
33- عثماني وشعابنة ، النظام المحاسبي كأحد متطلبات حوكمة الشركات و أثره على بورصة الجزائر ، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كللية للحد من الفساد المالي و الإداري ، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، الجزائر، يومي6-7 ماي 2012.
34- علي بودلال، سمية لمريني، واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي، الملتقى الدولي حول :النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية المحاسبية، البليدة،الجزائر، يومي 13-14 ديسمبر 2011
35- عمار عصام السامرائي، أهمية حوكمة المؤسسات ودورها في تعزيز فاعلية أجهزة التدقيق الداخلي، مداخلة في المؤتمر الثالث للعلوم المالية والمصرفية حول :حاكمية ال شركات والمسؤولية الاجتماعية – تجربة الأسواق الناشئة- ، جامعة اليرموك، الأردن، 17-18 أفريل 2013.
36- عيسى محمد الفرجات، محمد قاسم الشبول، حوكمة الشركات في الأ ردن (مدى تقيد البنوك العاملة في الأردن بتطبيق قواعد حوكمة الشركات)، ورقة بحث مقدمة في المؤتمر الثالث للعلوم المالية والمصرفية

حول: حاكمية الشركات والمسؤولية الاجتماعية (تجربة الأسواق الناشئة) ، كلية الاقتصاد والعلوم المالية، جامعة اليرموك، الأردن،17-18 أفريل 2013.
37- فاطمة الزهراء عبادي ، مكانة النظام المحاسبي المالي الجزائري في ظل المعايير الدولية للمحاسبة ، ورقة بحث في الملتقى الدولي حول :النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية للمحاسبة والمعايير الدولية للمراجعة -التحدي- ، جامعة سعد دحلب بالبليدة، يومي 13-14 ديسمبر 2011.
38- فرحات غول، تحقيق حوكمة المؤسسات من خلال العمل بالإدارة الإسلامية، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول :دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر،19-20 نوفمبر 2013.
39- محمد حمو، جعفر هني محمد، بواعث الحوكمة وتنميتها في الاقتصاديات ، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول :دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، كلية العلوم الاقتصادية التسيير والعلوم التجارية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر،19-20 نوفمبر 2013.
40- محمد زرقون، جميلة العمري، دور المسؤولية الاجتماعية في تفعيل حوكمة المؤسسات، مداخلة في المؤتمر الثالث للعلوم المالية والمصرفية حول : حاكمية الشركات والمسؤولية الاجتماعية – تجربة الأسواق الناشئة- ، جامعة اليرموك، الأردن،17-18 أفريل 2013.
41- محمد عجلة، بوحفص الرواني، مصطفى بالنوي، ارتباطات الإبداع المحاسبي بالنظام المحاسبي المالي في ظل معايير المحاسبة الدولية – رلى وأبعاد - ،ورقة بحث في الملتقى الدولي حول :دور المحاسبة الدولية في تفعيل أداء المؤسسات و الحكومات، جامعة قاصدي مرباح ورقلة،. يومي 24-25 نوفمبر 2014.
42- محمد عجيلة، علماوي أحمد ، مصطفى بن نوي، أبجديات النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية، مداخلة في الملتقى الوطني حول :واقع و أفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي5-6 ماي 2013.
43- محمد ياسين غادر، محددات الحوكمة ومعاييرها، ورقة بحث مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي حول :عولمة الإدارة في عصر المعرفة، جامعة الجنان، لبنان،15-17 ديسمبر 2012.
44- مختار مسامح ، النظام المحاسبي المالي الجزائري الجديد وإشكالية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في اقتصاد غير مؤهل ، ورقة مقدمة ضمن المؤتمر العلمي الدولي الأول حول : النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل المعايير المحاسبية الدولية- تجارب تطبيقات وأفاق -، جامعة الوادي ، 17-18 جانفي 2010.
45- مخفي أمين، فداوي أمينة، دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية وانعكاسها على فعالية الأسواق المالية، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول :دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية ، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر،19-20 نوفمبر 2013.
46- مداني بن بلغيث، تسيير الانتقال نحو النظام المحاسبي المالي الجديد قراءة في النصوص القانونية و التنظيمية، ورقة مقدمة ضمن المؤتمر العلمي الدولي الأول حول :النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل المعايير المحاسبية الدولية- تجارب تطبيقات وأفاق-، جامعة الوادي، 17-18 جانفي 2010.

47- مداني بن بلغيث، دروس في المحاسبة المالية ا حسب النظام المحاسبي المالي، جامعة قاصدي مرباح ورقلة . أكتوبر 2010.
48- مسعود دراوسي، ضيف الله محمد الهادي، قوادري محمد، مقارنة النظام المحاسبي المالي بالمعايير الدولية للمحاسبة، ورقة بحث في الملتقى الدولي حول :النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية للمحاسبة والمعايير الدولية للمراجعة – التحدي- ، جامعة سعد دحلب بالبليدة، يومي 13-14 ديسمبر 2011.
49- مقيمح صبري، بوعنان نور الدين، دور التدقيق الداخلي في تفعيل محاسبة المواد بالمؤسسة الاقتصادية، مداخلة في الملتقى الوطني حول :مهنة التدقيق في الجزائر – الواقع والآفاق -، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة،11-12 أكتوبر 2010.
50- مليكة زغيب، سوسن زيرق، دور النظام المحاسبي المالي في دعم الحوكمة في الجزائر، مداخلة في الملتقى الوطني حول :حوكمة الشركات كللية للحد من الفساد المالي و الإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 6-7 ماي 2012.
51- ناصر مراد، الانتقال من المخط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي حول :الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في ظل المعايير المحاسبية الدولية، جامعة سعد الجزائر دحلب البليدة، 13-15أكتوبر2009.
52- نور الدين مزياني ، محمد الصالح فروم ،المعايير المحاسبية الدولية والبيئة الجزائرية، الملتقي الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير الوادي ، الجزائر ، يومي 17-18 جانفي 2010.
53- نوري منير، بوشاشة نادية، آليات ومحددات تفعيل حوكمة الشركات مع إلقاء الضوء على التجربة المصرية، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي الثامن حول :دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر،19-20 نوفمبر 2013.
54- مزريط فارس , مساهمة النظام المحاسبي المالي في تفعيل حوكمة الشركات , كلية العلوم الإقتصادية و التسيير و العلوم التجارية,جامعة سكيكدة,الجزائر 2015/2014.

ثالثا -المذكرات والرسائل:

1- بادن عبد القادر، دور حوكمة النظام المصرفي في الحد من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة إلى حالة الجزائر، -مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، قسم علوم التسيير، تخصص مالية ومحاسبة، الشلف، 2007-2008.
2- برزوق أمينة، إشكالية تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد في المؤسسات الجزائرية، مذكرة ماجستير في مالية دولية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 2011-2012.
3- بورويسة سعاد، أثر تطبيق معايير المحاسبة الدولية في المؤسسة الاقتصادية ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم التسيير، جامعة منتوري، - قسنطينة2009-2010.

4- دشاش أم الخير ، متطلبات نجاح تطبيق النظام المحاسبي المالي في ظل البيئة الجزائرية، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح– ورقلة، الجزائر، 2009-2010.
5- زهاء ديوب، الحوكمة(الإدارة الرشيدة) وفرص تطبيقها في المنظمات السورية، مذكرة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق ، سوريا ،2009-2010.
6- سليم بن رحمون، تكييف القوائم المالية في المؤسسات الجزائرية وفق النظام المحاسبي المالي الجديد، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012-2013.
7- صالحي بوعلام ، أعمال الإصلاح المحاسبي في الجزائر و أفاق تبني و تطبيق النظام المحاسبي المالي، مذكرة ، ماجستير في محاسبة وتدقيق، جامعة الجزائر 3، 2009-2010.
8- صبايحي نوال، الإفصاح المحاسبي في ظل معايير المحاسبة الدولية وأثره على جودة المعلومة، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة الجزائر3 ،2010-2011.
9- عمر على عبد الصمد ، دور المراجعة الداخلية في تطبيق حوكمة المؤسسات ، مذكرة ماجستير ، مالية ومحاسبة، جامعة المدية ،الجزائر، 2008-2009.
10- لزعر محمد سامي، التحليل المالي للقوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة،2011-2012.
11- ماجد إسماعيل أبو حمام، أثر تطبيق قواعد الحوكمة على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية – دراسة ميدانية على الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية، مذكرة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية ،غزة، 2009.
12- مرحوم محمد الحبيب، إستراتيجية تبني النظام المحاسبي لأول مرة و أثره على البيانات المالية للكيانات المتوسطة و صغيرة الحجم ، مذكرة ماجستير في المحاسبة والمالية ، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف،2011-2012.

رابعا -القوانين والتقارير:

1- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 74 ، المادة3 ، القانون 07-11،المؤرخ نوفمبر 2009.
2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 08-156، العدد 27، الصادر في 28 ماي 2008.
3- دونالد جي جونستون، الأمين العام لمنظمة التنمية والتعاون الاقتصادي، مبادئ منظمة التنمية والتعاون، الاقتصادي للحكم المشترك، الطبعة 2004،2004.
4- محمد حسن يوسف، محددات الحوكمة ومعاييرها مع إشارة خاصة لنم تطبيقها في مصر، بنك الاستثمار . القومي، يونيه 2007.

المصادر باللغة الأجنبية:

أولا -الكتب:

1- Iskander, M. and N. Chamlou. (2002). *Corporate Governance: A Framework for Implementation*. : Fig. 6.1. Published in: Globalization and Firm Competitiveness in the Middle East and North Africa Region, edited by: S. Fawzy. Washington: World Bank.

2-Jean-François des Robert, François Méchin, Hervé Puteaux, Normes IFRS et PME,dunod, Paris, 2004.

ثانيا -المقالات:

3-Vishny Robert w , Shleifer A , asurvey of corporate governence , journal of finance, 52(2) , 1997.

ملحق 01: الميزانية المالية التفصيلية

الأصول	الخصوم
أصول غير جارية	**رؤوس الأموال الخاصة:**
فارق بين الإقتناء – المنتوج الإيجابي أو السلبي	رأس مال تم إصداره.
تثبيتات معنوية	رأس مال غير مستعان به
تثبيتات عينية	علاوات واحتياطات–احتياطات مدمجة(1)
أراضي	فوارق إعادة التقييم.
مباني	فارق المعادلة
تثبيتات عينية أخرى	نتيجة صافية /(نتيجة صافية حصة المجمع) (1)
تثبيتات ممنوح امتيازها	رؤوس أموال خاصة أخرى/ترحيل من جديد.
تثبيتات يجرى إنجازها	**حصة الشركة المدمجة(1)**
تثبيتات مالية	المجموع (1)
سندات موضوعة موضوع معادلة	**الخصوم غير الجارية**
مساهمات أخرى وحسابات دائنة ملحقة به	قروض وديون مالية.
سندات أخرى مثبتة	ضرائب(مؤجلة ومرصود لها)
قروض وأصول مالية أخرى غير جارية.	ديون أخرى غير جارية.
ضرائب مؤجلة على الأصل.	مؤونات ومنتجات ثابتة مسبقا.
مجموع الأصول غير الجارية	**مجموع الخصوم غير الجارية (2)**
أصول جارية	**الخصوم الجارية**
مخزونات ومنتجات قيد التنفيذ.	موردون وحسابات ملحقة.
حسابات دائنة واستخدامات مماثلة.	ضرائب
الزبائن	ديون أخرى.
مدينون آخرون	خزينة سلبية
الضرائب وما شابهها	**مجموع الخصوم الجارية(3)**
حسابات دائنة أخرى استخدامات مماثلة.	**المجموع العام للخصوم**
الموجودات وما شابهها	
الأموال الموظفة والأصول المالية الجارية	
الخزينة	
مجموع الأصول الجارية	
المجموع ا لعام للأصول	

المصدر : القرار المؤرخ في 2008/07/26 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 19 بتاريخ 25 مارس 2009،ص32-33

(1) لا تستعمل إلا في تقديم الكشوف المالية المدمجة.

ملحق 02: جدول حسابات النتائج

الخصوم	الملاحظة	N	N-1
رقم الأعمال			
تغير مخزونات المنتوجات المصنعة والمنتوجات قيد التصنيع			
الإنتاج المثبت			
إعانات الاستغلال			
1-إنتاج السنة المالية			
المشتريات المستهلكة			
الخدمات الخارجية والاستهلاكات الأخرى.			
2استهلاك السنة المالية.			
القيمة المضافة للاستغلال (1-2)			
أعباء المستخدمين			
الضرائب والرسوم والمدفوعات المشابهة			
4-الفائض الإجمالي عن الاستغلال			
المنتجات العملياتية الأخرى			
الأعباء العملياتية الأخرى			
المخصصات للاهتلاكات والمؤونات			
استئناف عن خسائر القيمة والمؤونات			
5النتيجة العملياتية			
المنتوجات المالية			
الأعباء المالية.			
6-النتيجة المالية			
7-النتيجة العادلة قبل الضرائب(5+6)			
الضرائب الواجب دفعها عن النتائج العادية.			
الضرائب المؤجلة(تغيرات)حول النتائج العادية.			
مجموع منتجات الأنشطة العادية			
مجموع أعباء الأنشطة العادية.			
8-النتيجة الصافية للأنشطة العادية			

العناصر غير العادية – المنتوجات(يطلب بيانها)			
العناصر غير العادية – الأعباء (يطلب بيانها)			
9- النتيجة غير العادية.			
10-النتيجة الصافية للسنة المالية.			
حصة الشركات الموضوعة موضع المعادلة في النتيجة الصافية.			
11-النتيجة الصافية للمجموع المدمج(1)			
ومنها حصة ذوي الأقلية(1)			
حصة المجمع(1)			

المصدر : القرار المؤرخ في 2008/07/26 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 19 بتاريخ 25 مارس 2009،ص30.

ملحق 03: جدول تدفقات أموال الخزينة حسب SCF

البيان	الملاحظة	N	N-1
تدفقات أموال الخزينة المتأتية من الأنشطة العملياتية:			
التحصيلات المقبوضة من عند الزبائن.			
المبالغ المدفوعة للموردين والمستخدمين.			
الفوائد والمصاريف المالية الأخرى المدفوعة.			
الضرائب عن النتائج المدفوعة.			
تدفقات أموال الخزينة المرتبطة بالعناصر غير العادية(يجب توضيحها)			
صافي تدفقات أموال الخزينة المتأتية من الأنشطة العملياتية(أ)			
تدفقات أموال الخزينة المتأتية من الأنشطة الاستثمار			
المسحوبات عن اقتناء تثبيتات عينية أو معنوية			
التحصيلات عن عمليات التنازل عن التثبيتات العينية أو المعنوية			
المسحوبات عن اقتناء تثبيتات مالية			
التحصيلات عن عمليات التنازل عن التثبيتات المالية.			
الفوائد التي تمّ تحصيلها عن التوظيفات المالية.			
الحصص والأقساط المقبوضة من النتائج المستلمة.			
صافي تدفقات أموال الخزينة المتأتية من أنشطة الاستثمار(ب)			
تدفقات أموال الخزينة المتأتية من أنشطة التمويل			
التحصيلات في أعقاب إصدار أسهم			
الحصص وغيرها من التوزيعات التي تمّ القيام بها.			
التحصيلات المتأتية من القروض.			
التسديدات القروض أو الديون الأخرى المماثلة			
صافي تدفقات أموال الخزينة المتأتية من أنشطة التمويل(ج)			
تأثيرات تغيرات سعر الصرف على السيولات وشبه السيولات			
تغير أموال الخزينة في الفترة(أ + ب + ج)			
أموال الخزينة ومعادلاتها عند افتتاح السنة المالية.			
أموال الخزينة ومعادلاتها عند إقفال السنة المالية.			
تغير أموال الخزينة خلال الفترة.			
المقاربة مع النتيجة المحاسبية			

المصدر: القرار المؤرخ في 2008/07/26 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 19 بتاريخ 25 مارس 2009،ص35

ملحق 4: جدول تغير الأموال الخاصة

	ملاحظات	أسمال المحاسبة	علاوة الإصدار	فارق التقييم	فرق إعادة التقييم	الإحتياطات و النتائج
الرصيد في 12/31/ن-2						
تغير الطريقة المحاسبية						
تصحيح لأخطاء الهامة						
الأرباح أو الخسائر غير المدرجة في جدول حسابات النتائج						
الحصص المدفوعة						
زيادة رأس المال						
صافي نتيجة السنة المالية						
الرصيد 12/31/ن-1						
تغير الطريقة المحاسبية						
تصحيح الأخطاء الهامة						
إعادة تقييم الأصول						
في المدرجة غير الخسائر أو الأرباح جدول حساب النتائج						
الحصص المدفوعة						
زيادة رأس المال						
صافي نتيجة السنة المالية						
الرصيد 12/31/ن						

المصدر: القرار المؤرخ في 2008/07/26 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 19 بتاريخ 25 مارس 2009،ص38.

الملخص:

أصبحت حوكمة الشركات تشهد اهتماما متزيدا هذا ولا تزال تبرز بوتيرة متسارعة وذلك نتيجة ما حدث خلال السنوات الأخير من الأزمات المالية وتعثر العديد من الشركات وانتشار الفساد المالي فيها، وذلك بسبب افتقار إدارتها لممارسات السليمة في الرقابة والإشراف بالإضافة إلى نقص الشفافية وعدم الإفصاح عن المعلومات المالية التي تعبر عن حقيقة أوضاع الشركة.

هذا ما أدى إلى نشوء الحاجة إلى وسيلة تعيد الثقة في التقارير والكشوفات المالية التي تتضمن هذه المعلومات، وتضمن جودتها ومصداقيتها وذلك من خلال تطبيق الحوكمة . لذا تسعى الج ا زئر إلى تطبيق الحوكمة بفعالية وبلوغ هذه الجودة في المعلومات، إذ يعتبر النظام المحاسبي المالي المتضمن عرض القوائم المالية وفق المبادئ والاتفاقيات التي جاء بها وخصائص المعلومة المالية والمحاسبية، وهذا ما توصلنا إليه من خلال دراستنا حيث أن توفر الإفصاح ا ولشفافية في المعلومات التي يجب أن تعرض في القوائم المالية يؤدي إلى تعزيز الإفصاح والشفافية مما يساهم في تفعيل حوكمة الشركات، حيث يعتبر الإفصاح والشفافية أهم مبدأ لحوكمة الشركات.

الكلمات المفتاحية :النظام المحاسبي المالي، حوكمة الشركات، الإفصاح والشفافية، جودة المعلومة المالية.

Abstract:

Nowadays, corporate governance become a very important subject, and it appears by a quick rythm, because of last financial crisis, difficulties of companies, and spread of financial corruption, all these caused by the lack of steward ship in appropriate practices of control and super vision, in addition lack in transparency, non exposure of financial information which expresses the real situation of the company.

This lead to a necessity of a tool of " Retrusting "of reports and financial statements which include, this information, and eusume it ' s quality and Reliability through applying Governance.

Algeria is pursuing to apply Governance effectively and reach the quantity of information.

Accounting and financial system which contains exposure of financial statements through applicable agreements and principals and the characteristics of financial and accounting information

The study concluded that the exposure and transparency of this information must expose the financial statement, this lead to steugth exposure and transparency that may contribute in activating Governance.

Key words: SCF, Corporate Governance, Exposure and transparency, Quality of financial information.